الآداب الطبية
في الإسلام
مع لمحة عن تاريخ الطب

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، ۱۹۴۴ - م.
Amili, Jafar Murtada
عنوان و نام پدیدآور : الآداب الطبیه فی‌الاسلام مع لمحه عن تاریخ‌الطب/ السیدجعفرمرتضی العاملی.
مشخصات نشر : قم: مرکز نشر و ترجمه آثار علامه محقق سید جعفر مرتضی عاملی، ۱۳۹۶.
مشخصات ظاهری : ۳۳۴ ص.
شابک : ۹۷۸-۶۰۰-۸۸۱۶-۰۲-۷
وضعیت فهرست نویسی : فیپا
یادداشت : عربی.
یادداشت : کتابنامه به صورت زیرنویس.
موضوع : اخلاق پزشکی-- جنبه های مذهبی-- اسلام
موضوع : Medical ethics -- Religious aspects -- Islam
موضوع : پزشکی اسلامی
موضوع : Medicine, Islamic*
موضوع : اسلام و پزشکی
موضوع : Medicine -- Religious aspects -- Islam
رده بندی کنگره : ۱۳۹۶ ۲۱۴ع/ ۵۹/ R۷۲۵
رده بندی دیویی : ۲/ ۱۷۴
شماره کتابشناسی ملی : ۴۸۵۳۳۱۵

مرکز نشر و ترجمه مؤلفات العلامة المحقق
السید جعفر مرتضی العاملی

دفتر مرکزی:

قم: پردیسان ـ بلوار سلمان خیابان اسوه
مجتمع شهید حکیم ـ بلوک ۵ ـ واحد۱ .
تلفن: ۰۲۵۳۲۵۰۰۳۲۹
همراه: ۰۹۳۳۴۴۹۰۱۶۰
فاکس: ۰۲۵۳۲۸۸۰۶۷۴

Email: info@al-ameli.com
Website: www.nt-ameli.com
www.al-ameli.com
www.al-ameli.net
www.al-ameli.org
telegram: @alameli

الآداب الطبية في الإسلام

مع لمحة عن تاريخ الطب

السيد جعفر مرتضى العاملي

مركز نشر وترجمة مؤلفات العلامة المحقق
السيد جعفر مرتضى العاملي

تقديم:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين، محمد وآله الطاهرين.

واللعنة على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين، إلى قيام يوم الدين.

وبعد.. فقد مست الحاجة في بعض المجالات في العالم الإسلامي إلى الكتابة حول موضوع الآداب الطبية في الإسلام، مع إعطاء لمحة عن تاريخ الطب، وعن النهضة العلمية الإسلامية في هذا المجال، وغير ذلك.

فطلب مني أخي الأعز الأكرم، الشيخ علي الأحمدي الميانجي حفظه الله تعالى أن أكتب حول هذا الموضوع.

ورغم أنني لست مؤهلاً للقيام بمهمة كهذه، لاسيما وأن الآداب الطبية وسواها مما لا بد من التعرض له هنا، موضوعات جديدة لم يتطرق إليها الباحثون فيما أعلم فقد امتثلت أمره، شاكراً له ثقته بي، وأرجو من الله تعالى أن ينفع بما كتبت، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم.

١٨ جمادى الأولى سنة ١٤٠٢هـ.

جعفر مرتضى العاملي

القسم الأول:

تاريخ الطب..

الفصل الأول:

الطب قبل الإسلام..

تذكير:

إننا نرى: أنه لا بد من اعتماد التاريخ الهجري أساساً لضبط الوقائع والأحداث لأن النبي «صلى الله عليه وآله» هو الذي وضع هذا التاريخ، وبه ضبطت وقائع التاريخ الإسلامي، وقد تحدثنا عن ذلك بالأدلة القطعية في محله في غير هذا الكتاب..

ولكننا ربما ننقل هنا بعض المطالب عن الآخرين، الذين يعتمدون التاريخ المسيحي الميلادي.. فنضطر إلى ذكر التاريخ الميلادي متابعة لهم، لأننا لا نعطي لأنفسنا حق تغيير النص الذي ننقله عنهم، ولو بهذا المقدار.. فليلاحظ ذلك.. وشكراً..

مبدأ ظهور الطب:

أما متى وكيف كان ظهور علم الطب؟! ففيه اختلاف بين المؤرخين..

فيرى البعض: أن سحرة اليمن هم الذين وضعوا أساس علم الطب.

ويرى آخرون: أنهم السحرة من فارس.

وفرقة ثالثة: أنهم المصريون.

ورابعة: الهنود، أو الصقالبة، أو قدماء اليونانيين، أو الكلدان، الذين نسب إليهم: أنهم كانوا يضعون مرضاهم في الأزقة، ومعابر الطرق، حتى إذا

مر بهم أحد قد أصيب بذلك الداء وشفي أعلمهم بسبب شفائه؛ فيكتبون ذلك على ألواح، يعلقونها في الهياكل، فلذلك كان التطبيب عندهم من جملة أعمال الكهنة وخصائصهم(١).

وقيل غير ذلك..

ولكن ابن أبي أصيبعة يرى: أن اختراع هذا الفن لا يجوز نسبته إلى بلد خاص، أو مملكة معينة، أو قوم مخصوصين، إذ من الممكن وجوده عند أمة قد انقرضت، ولم يبق من آثارها شيء، ثم ظهر عند قوم آخرين، ثم انحط عندهم حتى نسي، ثم ظهر على أساس هؤلاء لدى غيرهم، فنسب إليهم اختراعه، أو اكتشافه(٢).

هذا.. وثمة رأي آخر يقول:

إن صناعة الطب مبدؤها الوحي والإلهام، وقد قال الشيخ المفيد «قدس الله نفسه الزكية»:

«الطب صحيح، والعلم به ثابت، وطريقه الوحي، وإنما أخذه العلماء به عن الأنبياء «عليهم السلام»، وذلك أنه لا طريق إلى علم حقيقة الداء إلا بالسمع، ولا سبيل إلى معرفة الدواء إلا بالتوفيق الخ..»(٣).

---

(١) راجع في كل ما تقدم: عيون الأنباء ص١٢ وقبلها، والفهرست لابن النديم ص٤١٢ وطب الإمام الصادق للخليلي ص٥٦ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٢ ودائرة معارف القرن العشرين لوجدي ج٥ ص٦٦١ إلى غير ذلك من المصادر الكثيرة.

(٢) راجع: عيون الأنباء (ط سنة ١٩٦٥م) ص٢٧ وطب الإمام الصادق ص٥٦.

(٣) بحار الأنوار ج٦٢ ص٧٥.

هذا.. وقد ذكروا لهذا القول دلائل وشواهد، لا مجال لإيرادها هنا؛ فمن أرادها فليراجعها في مظانها[١].

أما نحن.. فنرى: أن الطب قد وجد منذ وجد الإنسان على وجه هذه الأرض، فمنذ ذلك الحين عانى من الداء، فوفق بإلهام من الله إلى كثير من الأمور التي يمكن أن تعتبر دواء..

كما أننا نرى: أن كثيراً من المعالجات، وإن كانت قد جاءت عن طريق إرشادات الأنبياء «عليهم السلام» للناس إليها، كما قاله الشيخ المفيد.. إلا أنه ليس كله كذلك، بل فيه ما جاء عن طريق التجربة أيضاً، أو الصدفة، أو الفكر والملاحظة، بعد الاطلاع على طبائع بعض الأشياء، كما هو مشاهد وملموس.. ولعلنا يمكن أن نجد لدى ابن أبي أصيبعة بعض الميل إلى هذا الرأي[٢]، وإن كان قد عبّر في أول كلامه عن صعوبة الجزم برأي ما، في هذا المجال..

الصلة بين الطب، والسحر، والكهانة:

إن الذي يراجع تاريخ الشعوب والأمم الخالية يجد: أنه قد كان ثمة صلة وثيقة جداً بين السحر والطب، فقد كانوا يداوون مرضاهم بالسحر، وكان الساحر طبيباً يداوي المريض بسحره، وكذلك كان الكهان يداوون المرضى أيضاً.

نعم.. لقد كانوا يداوون مرضاهم بالرقى والتضرعات والتوسلات للآلهة.

---

(١) راجع على سبيل المثال: عيون الأنباء ص١٣ فما بعدها، وبحار الأنوار ج٦٢ ص٧٥ وطب الإمام الصادق، حديث الإهليلجة ص٤٣٥٠ عن بحار الأنوار.

(٢) راجع عيون الأنباء (ط سنة ١٩٦٥م) ص١٧٢٦.

ولأجل ذلك كان الطب من جملة اختصاصات الكهان عموماً في تلك الأزمنة[١].

وقد تقدمت الإشارة إلى أن الكثيرين ينسبون هذا العلم إلى كهنة بابل، أو كهنة الفرس، أو كهنة اليمن إلى آخر ما تقدم.. الأمر الذي يوضح: الدور الهام لهذا الصنف من الناس.. ولسوف نجد فيما يأتي أيضاً بعض ما يشير إلى هذا..

الطب عند الأمم السالفة:

هـذا.. ولا بأس بأن نذكر لمحة عن حالة الطب لدى الأمم السالفة، وإن كنا لا نرى تفاوتاً كبيراً في نوعية المعالجات والتوجهات الطبية بين تلك الأمم، بحيث يجعل في الحديث عن كل واحدة على حدة كبير فائدة، أو جليل أثر.

ولكننا مع ذلك.. سنحاول أن نظهر بعض التوجهات الخاصة التي نلمحها لدى كل أمة بقدر الإمكان، وذلك على النحو التالي:

١ـ الطب عند المصريين:

لقد كانت الرقى والعزائم أساس الطب المصري القديم، لاعتقادهم أن الأمراض من الآلهة، فلا تشفيها إلا التوسلات لها، فكانوا يلجأون إلى الكهنة لقربهم منها[٢].

وأول طبيب عرف باسمه من المصريين هو «ايمتحب» الذي عاش حوالي

---

(١) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨٠ عن إرشاد الساري ج٨ ص٣٦٠ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٢ وغير ذلك من المصادر الكثيرة.

(٢) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨١.

القرن الثلاثين قبل الميلاد[١].

وتوجد أوراق من البردى وهي سبع وقد كتب بعضها في القرن السادس أو السابع عشر، وبعضها قبل ألفي سنة للميلاد، وفيها ما يرتبط بالطب[٢].

ويذكر وجدي أنه من المعروف: أن أحد فراعنة مصر، وهو نيتي بن فينيس، قد ألَّف كتاباً في علم التشريح، واشتهر الملك «نيخور دفس»، وهو من الأسرة الثالثة من الفراعنة بوضعه رسالة في الطب، كما أن قيروش ودار ملكي الفرس قد عينا في قصورهما أطباء من المصريين.

ويقول وجدي: «كان للأطباء المصريين امتيازات، مثل إعفائهم من الضرائب وكان الناس يحملون إليهم هدايا بدل الأجور، وكان منهم من هو موظف عند الحكومة تنقده أجره في كل شهر، وكان الناس يستشيرونه بدون أجر»[٣].

٢ ـ الطب عند الكلدان، والبابليين، والأشوريين، والإسرائيليين:

أما الكلدان، فكان أطباؤهم من السحرة، وكان جل اهتمامهم موجهاً إلى معالجة المريض بالرقى، مع السماح له بتعاطي بعض الأعشاب، وكانت جميع الأمراض عندهم تعزى إلى الأرواح الشريرة.

كما أن الأشوريين والبابليين كانوا يعتمدون في معالجاتهم على الرقى والعزائم بصورة عامة.. ويعتمدون فيما عن البابليين على الوثائق التي وجدت

---

(١) تاريخ العلم ج١ ص١١٢ تأليف: جورج سارتون.

(٢) تاريخ العلم ج١ ص١١٣ وراجع ص١٩٦ و ١٩٧ ودائرة معارف القرن العشرين لوجدي ج٥ ص٦٥٩ و ٦٦٠.

(٣) راجع: تاريخ العلم ج١ ص١٩٦ وراجع دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦١.

في خزانة كتب الملك آشور بانيبال، وهي الآن في المتحف البريطاني، ويرجع حكم ذلك الملك إلى القرن السابع قبل الميلاد(١).

وقد تقدم: أن كهنة بابل كانوا يضعون مرضاهم في الأزقة، ومعابر الطرق حتى إذا مرّ أحد كان قد أصيب بهذا المرض وشفي، أعلمهم بسبب شفائه، فيكتبون ذلك.. الخ..

ويوجد في قانون حمورابي الأشوري، الذي حكم حوالي القرن العشرين قبل الميلاد مواد قانونية خاصة بالطب الجراحي(٢).

أما الإسرائيليون، فقد كان الطب عندهم بيد رجال الدين، وقد وجد في التلمود بعض ما يرتبط بالطب(٣).

ولكن ليعلم: أن التلمود ليس له من القدم بحيث يعبِّر وجود ذلك فيه عن نبوغ خاص للإسرائيليين في علم الطب، بل هو قد وضع بعد أن قطع الطب شوطاً كبيراً في كثير من مجالاته.

٣ ـ الطب عند الهنود:

وهو عندهم أيضاً يعتمد على السحر والرقى، وفي كتابهم المسمى «ريجفيدا» الذي يتحدث عن خصائص أعشاب كثيرة تجد دعوات تتلى لكثير من الأمراض.

و «كان الطب عندهم بيد البراهمة، وقد عرف اليونانيون أيام مدنيتهم بأن الطب الهندي أرقى من طبهم، ولكنهم لم يفصِّلوا وجه هذا الرقي، فقد

---

(١) راجع: تاريخ العلم ج١ ص١٩٦ وراجع دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦١.

(٢) تاريخ العلم ج١ ص١٩٨ و ١٩٩.

(٣) دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦١ و ٦٦٢.

تكلم «أبقراط» كثيراً عن علاجاتهم، وكان تيوفراست يذكر أعشاباً طبية أخذها عنهم»[١].

٤ـ الطب عند الصينيين:

ويذكر وجدي: أن الصينيين يزعمون: أنه كان لديهم حدائق لتربية النباتات الطبية قبل المسيح بثلاثة آلاف عام، وينسبون إلى الملك «هوانج تي» كتاباً في الطب ألفه حوالي سنة ٢٦٠٠ قبل الميلاد، وهو باق عندهم إلى اليوم.

وقد استفاد منهم الأوروبيون في معارفهم الطبية، ويقال: إن العالم «بوردو» قد أخذ مباحثه في النبض عن الكتب الصينية، والمادة الطبية، كانت أهم ما شغلهم ويعتبر كتابهم المسمى «بنتاو» كنز المادة الطبية وفيه [١١٠٠] مادة يسرد خصائصها العلاجية.

وصناعة الطب عندهم حرَّة يتعاطاها من شاء، وكانت مدارسهم الطبية في المدن إلى القرن العاشر كثيرة، ثم اختفت إلا مدرسة في العاصمة[٢].

٥ـ الطب عند اليونان، والرومان:

لقد رأينا في الإلياذة لـ «هوميروس» إشارات إلى كثير من المعلومات الطبية، ولاسيما الجراحية[٣].

وكان الطب موجوداً لدى اليونان قبل «أبقراط»، لأنه هو نفسه ينقل عن

---

(١) دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٢.

(٢) راجع: دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٣.

(٣) تاريخ العلم ج٢ ص٢١٥.

مؤلفات سابقة، ولكن «أبقراط» قد خلص هذا العلم مما علق به من الشعوذة والعقائد بالأرواح، ولم يقم «أبقراط» بما قام به إلا اعتماداً على الثروة الطبية الجيدة التي ورثها عن أسلافه[١].

ويذكر وجدي أيضاً: أن الكتب التي سبقت «أبقراط» مفقودة، وليس لدينا أقدم من كتبه الآن، وكان الطب عندهم سحرياً يعتمد على الرقى والعزائم. ثم لما نبغ الفلاسفة أمثال «أنكزيماندوا»، و «بارفيد»، و «هيراقليت» وغيرهم تكلموا في الأهوية، والأغذية، والأمراض، وغير ذلك.. ثم جاء «فيثاغورس» فاشتغل بالطب، وكتب «أمبيدوكل» في الجنين والحواس، والوراثة والتوالد.

ثم ترقى الطب عندهم حتى أسس بطليموس الأول والثاني ملكا مصر مدرسة الإسكندرية، التي نبغ منها «جالينوس»، الذي عاش في القرن السادس قبل الهجرة.

وكان الطب الروماني مبنياً على الخرافات والأوهام، واليونان هم الذين أدخلوا العلم الطبي إليهم من مدرسة الإسكندرية التي استمرت كما يقول البعض[٢] إلى أواخر القرن الأول الهجري..

ولعل أول طبيب يوناني دخل رومية هو «أركاجانوس بن ليزانياس» سنة ١٩٢ قبل المسيح، ثم سقط إلى الحضيض على إثر بعض أعماله الجراحية، ثم عاد فدخلها من العلماء اليونانيين من كان له أثر كبير في نشر هذا العلم

---

(١) تاريخ العلم ج٢ ص٢١٧ ودائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٤.

(٢) تاريخ طب در إيران ج٢ ص١٣.

هناك[١].

٦ ـ الطب عند الفرس:

قد تقدم: أن البعض يقول: إن كهنة الفرس هم واضعو علم الطب.

ويذكر وجدي: أن الطب كان عندهم مخلوطاً من الرقى والتعزيم، وشيء من المبادئ الطبية العلمية. وإن تاريخ الطب عندهم يصعد إلى نحو القرن الرابع قبل المسيح «عليه السلام»، وأصوله الأولية مذكورة في كتابهم المقدس «زندافستا» في الفصل المعنون به «فنديد»، وخصوصاً تحت عنوان «فارجاد»، وهو أحدث تاريخاً من كتب «الفيدا» الهندية المقدسة[٢].

وكحصيلة لما تقدم، فإن «جورج سارتون» يقول: إن في وسعنا أن نقرر: أن القسم الأكبر من المعارف الطبية يرجع إلى الألف الثالث قبل الميلاد[٣].

هذا.. ولأهمية جامعة «جند يشابور» في النهضة الإسلامية، نرى أنه لا بد من إعطاء لمحة عن هذه الجامعة الشهيرة، فنقول:

جامعة «جند يشابور»:

تقع مدينة «جند يشابور» بين شوشتر وخرابات شوش في خوزستان[٤].

---

(١) دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٤ و ٦٦٥ وفي تاريخ العلم ص٢١٥ و ٣٢٠ بحث شامل عن الطب اليوناني الأبقراطي.. ولعل هذا التعمد في إظهار عظمة الطب اليوناني من أجل التقليل من أهمية النهضة الطبية الإسلامية العظمى التي أنست من قبلها وأعجزت من بعدها.

(٢) راجع: دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٣.

(٣) تاريخ العلم ج١ ص١٩٧.

(٤) راجع مقالاً للدكتور محمد محمدي في مجلة الهادي سنة٢ عدد٢ بعنوان: جامعة «جند

ويظهر من كلام القفطي: أنها كانت مركزاً طبياً شهيراً من عهد «شابور الأول»، وأن الطب قد انتقل إليها من الروم(١).

ويحتمل البعض: أن مدرسة الطب فيها كانت قبل القرن الرابع أو الخامس الميلادي(٢).

يقول القفطي: إنه بعد أن انتقل إليها بعض الأطباء الروم مع ابنة ملكهم، «ولما أقاموا بها بدأوا يعلمون أحداثاً من أهلها، ولم يزل أمرهم يقوى في العلم، ويتزايدون فيه، ويرتبون قوانين العلاج على مقتضى أمزجة بلدانهم حتى برزوا في الفضائل..

وجماعة يفضلون علاجهم وطريقتهم على اليونانيين والهند؛ لأنهم أخذوا فضائل كل فرقة؛ فزادوا عليها بما استخرجوه من قبل نفوسهم! فرتبوا لهم دساتير وقوانين، وكتباً جمعوا فيها كل حسنة، حتى إن في سنة عشرين من ملك كسرى اجتمع أطباء من «جند يشابور» بأمر الملك، وجرى بينهم مسائل وأجوبتها، وأثبتت عنهم، وكان أمراً مشهوراً..

وكان واسطة المجلس: «جبرائيل درستباذ»؛ لأنه كان طبيب كسرى.

والثاني: السوفسطائي وأصحابه، ويوحنا، وجماعة من الأطباء..

وجرى لهم من المسائل والتعريفات ما إذا تأملها القارئ لها استدل على

يشابور» وكتاب تاريخ طب در إيران، ومعجم البلدان للحموي، وغير ذلك.

(١) تاريخ الحكماء ص١٣٣.

(٢) هو الدكتور محمد محمدي في مقال له في مجلة الهادي سنة٢ عدد٢ ص٥١ وهو بعنوان: جامعة «جند يشابور».

فضلهم وغزارة علمهم.. [١].

ويقال: إن «خسرو أنوشروان» قد أرسل برزويه الطبيب، والمشرف على أمور الطب «جند يشابور» أرسله مع هيئة خاصة إلى مختلف البلدان لجلب الكتب الطبية[٢].

ويرى البعض: أن الطب في «جند يشابور» مزيج من طب اليونان، والهند، وإيران ومدرسة مرو[٣].

٧ ـ الطب عند العرب قبل الإسلام:

وقبل البدء في الحديث عن طب العرب في الجاهلية.. نشير إلى أننا قد تعمدنا بعض التفصيل في هذا المجال، من أجل إظهار حقيقة الوضع الذي كان سائداً في المنطقة التي ظهر فيها الإسلام، الذي بعث أعظم ثورة ثقافية وإنسانية عرفها التاريخ، والذي شهد عالم الطب في ظله تطوراً هائلاً وأسطورياً، كما سنرى، ولأجل ذلك نقول:

أما الطب عند العرب، فيقول وجدي: إنه كان مقتبساً عن اليوناني، والهندي، ولم يزد العرب عليه شيئاً إلا فيما يتعلق بالمادة الطبية[٤].

فإذا كان وجدي يقصد بذلك: الطب في فترة ما قبل الإسلام؛ فيمكن

---

(١) تاريخ الحكماء ص١٣٣.

(٢) راجع مقالاً للدكتور محمد محمدي بعنوان: جامعة «جند يشابور»، في مجلة الهادي سنة٢ عدد٢ ص٥٢.

(٣) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٧٣.

(٤) دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٦.

أن يكون له وجه.. وإن كنا نرجح: أنه ليس إلا نتيجة لتجارب شخصية محدودة، أو مأخذوة من أطباء «جند يشابور»، أو من أي من البلاد التي تحيط بهم.

وأما إذا كان يقصد بطب ما بعد ظهور الإسلام، فلا ريب في عدم صحة هذا الكلام، كما سنرى فيما يأتي..

ويؤيد أنه يقصد هذا الثاني: قوله: إنه كان قبل الإسلام منقولاً إليهم من السوريين(١).

فالظاهر: أنه قد تأثر بمزخرفات المستشرقين الذين يحاولون تعظيم وتضخيم دور أي من الأمم التي سبقت الإسلام بهدف التخفيف من عظمة البعث الإسلامي، في مختلف المجالات، وذلك لأهداف حقيرة لا تخفى..

وعلى كل حال.. فإن مطالعة معالم النهضة الإسلامية الطبية لخير دليل على كذب هذا الادِّعاء، ولسوف يأتي بعض ما يشير إلى ذلك كما قلنا.

أما الدكتور «فيليب حتي»، فيقول: «أنشأ الطب العربي العلمي عن الطب السوري الفارسي، الذي كان يقوم بدوره على أسس من الطب الإغريقي. وقد أشرنا سابقاً إلى أن الطب الإغريقي ذاته قد استقى كثيراً من الطب الشعبي القديم الذي كان معروفاً في الشرق الأدنى، ولاسيما الطب المصري»(٢).

ولكن ما ذكرناه نحن آنفاً هو الأكثر دقة في هذا المجال.. فإن الطب قد كان عند جميع الأمم ولكن بمستويات مختلفة ومتفاوتة، وقد استطاعت «جند يشابور» أن تحتوي معظم نتاج الأمم السابقة، ثم تصدر ما حصلت

---

(١) دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٥٥.

(٢) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩١.

عليه إلى سائر الشعوب التي كانت بحاجة إلى مادة كهذه ومنها العرب، وإن كان العرب قد اقتبسوا أيضاً من آخرين ممن حولهم، كالسوريين، أو غيرهم.. وأضافوه إلى ما كان عندهم عن الكلدان وغيرهم، ومما حصلوا عليه من تجاربهم، وإن كانت محدودة جداً.

أما جامعة «جند يشابور» نفسها؛ فقد انتقل الطب إليها على يد الرومان، الذين تلقوا معارفهم عن اليونانيين، الذين قدموا إليهم من مدرسة الإسكندرية.

الطب الجاهلي:

ويقولون: إن المعالجات في الجاهلية كانت تعتمد على بعض النباتات، وبالعسل وحده، أو مع مواد أخرى: شرباً تارة، وعجائن ولصقات أخرى.. وبالحجامة، والفصد، والكي، وبتر الأعضاء بالشفرة المحماة بالنار.. هذا، بالإضافة إلى معالجاتهم بالرقى والعزائم، والأذكار التي تطرد الجن والأرواح الشريرة.

ويقول البعض: إنهم كانوا يعالجون الجراح المتعفنة والدماميل بمواد ضد العفونة، ويعالجون الأمراض المسرية بالحجر الصحي، ويعالجون الجراح بالفتائل والتضميد[١].

ويقول الدكتور جواد علي[٢]: «وقد عرف الجاهليون أيضاً طريقة تغطية بعض العيوب، أو الإصابات التي تلحق بأعضاء الجسم بالوسائل الصناعية،

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص١١٨.

(٢) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٤١٥.

فشدوا الأسنان، وقووها بالذهب، وذلك بصنع أسلاك منه تربط الأسنان، أو بوضع لوح منه في محل الأسنان الساقطة[١]، واتخذوا أنوفاً من ذهب لتغطية الأنف المقطوع، كالذي روي عن عرفجة بن أسعد[٢] من أنه اتخذ أنفاً من ذهب[٣]. وكان قد أصيب أنفه يوم الطلاب في الجاهلية» انتهى.

ولعل هذه القضية من الأمور المسلمة تاريخياً كما يعلم من مراجعة كتب الحديث والتاريخ[٤]..

وإن كان البعض يرى: أن ذلك لا يرتبط بالطب، وإنما بفن الصياغة.. ولكنه على أي حال يعبر عن تطور ما في توجهات الناس آنئذ حتى ليفكرون بتغطية بعض العيوب بطرق، ووسائل كهذه..

وقد عرف الجاهليون الطب البيطري أيضاً، فكانوا يعالجون الحيوان بالكي بالنار، وجب سنام الإبل، إذا أصيب بالدبرة، وقد كان العاص بن وائل بيطاراً كما يقولون[٥].

---

(١) المعارف لابن قتيبة ص٨٢ ونزيد نحن: مسند أحمد ج١ ص٧٣ والتراتيب الإدارية ج٢ ص٦٥ و ٦٩ عن الترمذي، وسنن أبي داود.

(٢) أو الضحاك بن عرفجة أو طرفة بن عرفجة، كما يظهر من مراجعة المصادر الآتية.

(٣) بأمر من النبي «صلى الله عليه وآله».

(٤) مسند أحمد ج٥ ص٢٣ وسنن أبي داود ج٤ ص٩٢ وسنن الترمذي ج٤ ص٢٤٠ وسنن النسائي ج٨ ص١٦٤ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٧ ص٣٠ والعقد الفريد ج٦ ص٣٥٤ والإصابة ج٢ ص٢٢٣ وج٣ ص٢٠٧ و ٤٧٤ عن ابن منده والتراتيب الإدارية ج٢ ص٦٥.

(٥) المعارف لابن قتيبة ص٢٥٠ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٤

وكانوا ينقون رحم الفرس أو الناقة من النطف، ويخرجون الولد من بطن الفرس، أو الناقة، ويعبَّر عن ذلك بلفظ «مسي»[١].

وأما عن الأمراض التي كانوا يعرفونها، والنباتات التي كانوا يستعملونها، فهي كثيرة، ولسنا في صدد استقصائها.

وقد ذكر أسعد علي في كتابه: «المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام» نبذة عن تلك الأمراض ومعالجاتها، فليراجعها من أراد..[٢].

ثم إن هذا الذي ذكرناه إنما هو بالنسبة للطب عند الحضريين، أما طب البادية فقد كان تقليدياً موروثاً عن مشايخ الحي وعجائزه..

منزلة الطب في الجاهلية:

وقد ذكر أبو حاتم: أنه قد كان في زهير بن جناب عشر خصال لم يجتمعن في غيره، من أهل زمانه:

كان سيد قومه، وشريفهم، وخطيبهم، وشاعرهم، ووافدهم إلى الملوك، وطبيبهم.. والطب عندهم شرف، وحازي قومه. والحزاة: الكهان، وكان فارس قومه، وله البيت فيهم، والعدد منهم..[٣].

والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٤١٧.

(١) المفصل في تاريخ العرب ج٨ ص٤١٧ عن تاج العروس ٣٤٢.

(٢) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨٩.

(٣) الأمالي للسيد المرتضى ج١ ص٢٣٨ ومعجم أدباء الأطباء ج١ ص١٧٨ و ١٧٥ والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨٠ و ٣٨١ كلاهما عن السيد المرتضى، ونقله أيضاً عيسى بن دأب في كتابه المناقب [المخطوط].

أطباء العرب في الجاهلية:

لم يكن في العرب قبل ظهور الإسلام توجه أو اندفاع نحو الطب، ولذلك، فإنه لم يكن لهم حضارة طبية ذات قيمة تذكر.

نعم، قد ظهر فيهم عدد محصور من الأطباء لم يكن لهم نبوغ مميز، ولا اشتهر عنهم ابداعات أو منجزات تذكر في هذا المجال..

وقد عـرف من هؤلاء الأطباء، الذين عاش بعضهم إلى ما بعـد ظهور الإسلام:

١ ـ ابن حذيم: من تيم الرباب، وقد زعموا: أنه أطب العرب، حتى قيل: أطب في الكي من ابن حذيم..(١).

وهذه الكلمات كما ترى تدل على أنه إنما اشتهر بالكي أكثر من غيره من سائر المعالجات التي كانت معروفة آنذاك.. وليس لدينا ما يدل على براعة ما له في سائر فروع الطب وفنونه..

٢ ـ الحارث بن كلدة، بن عمرو، بن علاج: قال أبو عمر: توفي في أول الإسلام: ولم يصح إسلامه. وتعلم الطب من رجل «جند يشابوري».

ويقال: إنه عالج سعد بن أبي وقاص بأمر من النبي «صلى الله عليه وآله»، أو بمراجعة سعد له، بعد أن أمره «صلى الله عليه وآله» بمراجعته(٢).

---

(١) تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٢ والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨٦ عن بلوغ الارب ج٣ ص٣٣٧.

(٢) راجع: تاريخ الحكماء للقفطي، وعيون الأنباء (ط سنة ١٩٦٥) ص١٦١ وهامش الاشتقاق لابن دريد ص٣٠٥ وتاريخ مختصر الدول لابن العبري ص٩٢

ويقول البعض: كان النبي «صلى الله عليه وآله» يأمر من كانت به علة أن يأتيه، فيسأله عن علته[١].. ونسب إليه كتاب المحاورة في الطب بينه وبين كسرى، ولعله هو الذي ذكره ابن أبي أصيبعة، وابن عبد ربه، وغيرهما[٢].

٣ ـ النضر بن الحارث، بن كلدة، بن عبد مناف، بن عبد الدار، يقال: إنه سافر إلى البلاد، ورأى العلماء ويذكر: أنه كان له معرفة بالطب[٣].

٤ ـ ابن أبي رمثة: كان طبيباً على عهد الرسول «صلى الله عليه وآله»، يزاول أعمال اليد، وصناعة الجراح[٤].

٥ ـ المشردل بن قباب، من نجران، وقد أسلم على يد النبي «صلى الله

والإصابة ج١ ص٢٨٨ والإستيعاب (بهامشها) ج١ ص٢٨٩ والطب النبوي لابن القيم ص٧٥ والطبقات الكبرى لابن سعد ج٥ ص٣٧٢ والترجمة الفارسية لطبقات الأطباء والحكماء لابن جلجل ص١٢٤ والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٥٦ و ٤٥٧ عن سنن أبي داوود وغيره، وكنز العمال ج١٠ ص١٤ و ٤٦ و ٤٧ عن أبي داوود، والحسن بن سفيان، وأبي نعيم. والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨٢ عن بعض من تقدم، وعن: بلوغ الإرب ج٣ ص٣٢٨ وشرح ديوان لبيد ص١٠٢ وأخبار الحكماء ص١١١ وطبقات الأطباء لابن صاعد ص٢٧ وطبقات الأطباء لابن جلجل ص٥٤.

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ج٥ ص٣٧٢ والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٥٦ و ٤٥٧ عنه، وعن ابن طرخان.

(٢) مختصر التحفة الإثني عشرية هامش ص٣٠.

(٣) عيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصبيعة ص١٦٧.

(٤) عيون الأنباء في طبقات الأطباء لابن أبي أصبيعة ص١٧٠

عليه وآله» وله كلام معه حول ممارسته لهذه الصناعة[١].

٦ ـ ضماد بن ثعلبة: كان صديقاً للنبي «صلى الله عليه وآله» في الجاهلية كما يقال وكان يتطبب، ويرقي، ويطلب العلم، ويداوي من الريح[٢].

٧ ـ زهير بن جناب: الذي كان طبيب قومه، وقد تقدم ذكره.

٨ ـ وثمة نفر من قبيلة أنمار، كانوا يزاولون الطب في زمن النبي «صلى الله عليه وآله»[٣].

٩ ـ وكان العباديون أيضاً معروفين بالطب[٤]، ولعله بعامل تنصرهم، كما قيل[٥].

النساء والطب:

ويذكر هنا: أن بعض النساء اللواتي أدركن الإسلام، كنَّ يزاولن مداواة الجرحى، وتمريض المرضى.

---

(١) الإصابة ج٢ ص١٥٦ ولسان الميزان ج٤ ص٤٧٨.

(٢) الإستيعاب (ط دار الجيل) ج٢ ص٧٥١.

(٣) موطأ مالك ج٣ ص١٢١ وطبقات الأطباء والحكماء، لابن جلجل [الترجمة الفارسية] ص١٢٤ والهوامش ص١٢٦ والمفصل ج٧ ص٢٧٦ عن ابن جلجل ص٥٤.

(٤) المفصل في تاريخ العرب ج٨ ص٤١٢ عن الفاخر ص٥٨.

(٥) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٤١٢.

ولم نستطع أن نتحقق اسم الطبيب الذي جيء به لمداواة عمر حين طعن، فسقاه النبيذ ثم اللبن، فخرجا من جرحه.

ونعتقد: أن مهمتهن هذه كانت إلى التمريض أقرب..

ولسوف يأتي ذكر أسماء طائفة منهن ممن عشن في زمن النبي «صلى الله عليه وآله» في القسم الثاني من هذا الكتاب، في الفصل الخامس، حيث الكلام على تمريض المرأة للرجل.. فإلى هناك.

الفصل الثاني:

الطب في العهد الإسلامي..
في القرنين: الأول والثاني الهجريين..

العرب في أول الإسلام.. والطب:

إننا نلاحظ: أن الإسلام قد ظهر في حين كان الطب لا يزال يقطع مراحل طفولته.

وكان العرب في علم الطب خاصة أضعف من سائر الأمم، لأنه لم يكن لديهم حكومة مركزية يتوفر في ظلها عنصر الأمن والاستقرار، ليكون ثمة مجال للتنافس والسعي لتحقيق الطموحات التي يمكن أن تعتلج في نفوس الكثيرين لأسباب مختلفة.

وباستثناء الحارث بن كلدة الذي استأثر بشيء من الشهرة الواسعة، والتي لم تكن له لولا أنه تعلم الطب على أيدي الـ «جند يشابوريين»، وباستثناء ابن حذيم.

فإننا لا نجد في العرب ما يشجعنا على أن نعتبرهم قد أسهموا في تقدم هذا العلم، بل ليس ما يشجعنا، لأن نعتبر أنه قد كان عندهم أطباء بالمعنى الحقيقي للكلمة، وحتى ابن كلدة، وابن حذيم، فإننا لا نعرف مقدار ما كانا يتمتعان به من براعة وحذق في هذا المجال.. وليس لهم آثار علمية، ولا في التاريخ ما يمكن أن نستدل به على شيء من هذا.

وقد تقدم بعض ما يشير إلى ذلك في الفصل السابق.

الطب في الصدر الأول الإسلامي:

لقد أشرنا فيما سبق إلى: أن الإسلام يعتبر الطب وظيفة شرعية، وأحد الواجبات التي لا مجال للتساهل فيها.

كما أن من يراجع كلام النبي «صلى الله عليه وآله»، والأئمة «عليهم السلام»، وما وصل إلينا من كلام لهم في الطب والعلاج، وهو ثروة كبيرة جداً، لا تتناسب مع ما لاحظناه من سير هذا العلم في القرن الأول الهجري ونصف الثاني.

نعم.. إن المراجع لذلك يخرج بحقيقة هامة، تتلخص في أنهم «عليهم السلام» كانوا يحاولون بعث نهضة شاملة في هذا المجال، تتسم بالشمولية والعمق والدقة، مستمدة ذلك من الواقعية الرائدة التي تعتمد عليها، وعلى هدى من المعاني الإنسانية النبيلة التي تتجه إليها.

ولكن الذي يظهر: هو أن العرب لم يستطيعوا أن يكونوا في مستوى هذا الحدث الجديد، الذي هو ظهور الإسلام.. وإنما كانت طموحاتهم وتوجهاتهم منصبة على مجالات أخرى، تتناسب مع ما كانوا يعانونه من تأثرات وتغيرات نفسية وفكرية، وغيرهما، مما طرأ عليهم بعد ظهور الإسلام فيهم.

ولا نبعد كثيراً إذا قررنا هنا حقيقة: أنه قد كان ثمة أثر كبير للتوجهات التي كانت تفرضها عليهم طموحاتهم، التي ولدت في ظل ظروف موضوعية معينة متعددة بعد ظهور الإسلام.. والتي كانت تتجه أكثر إلى نزعة التسلط والقهر للأمم الأخرى، وبسط النفوذ على أكبر قدر ممكن من البلاد..

وقد ساعد على ذلك بشكل فعال.. بعض سياسات الحكام الذين جاؤوا

بعد الرسول «صلى الله عليه وآله» باستثناء علي «عليه السلام» الذين كانوا غير مستعدين للاستعانة بغير العرب إلا بالمقدار الذي يرفع ضرورتهم، من دون أي توجه إلى حاجات أبناء شعبهم، أو حتى التفكير فيها..

هذا عدا عن أنهم شعوباً وحكاماً لم تستطع نفوسهم وعقلياتهم أن ترقى إلى مستوى الحدث الذي كان بمثابة القفزة الواسعة التي عرضت على مجمل حياتهم وواقعهم بظهور الإسلام فيهم.

كل ذلك مع عدم توجههم لأهداف وتعاليم نبيهم ودينهم، وعدم اهتمامهم بالعمل على تطبيقها وتحقيقها.

نعم.. فبقيت علوم كثيرة، ومنها علم الطب مهملة عندهم، إن لم تكن معدومة إلى مطلع الدولة العباسية، التي جاءت بعد انتهاء الحكم الأموي، الذي ساهم في إشباع الرغبة في الحكم والتسلط، وبدأ الاتجاه إلى حياة الاستقرار والرخاء، ومواجهة متطلبات الحضارة، الأمر الذي كان يفرض عليها الاستجابة لهذه المتطلبات والحاجات، التي يصعب إهمالها أو تجاهلها.

فكان عصر النهضة العلمية، وبدأ العصر الذهبي.. واستطاع المسلمون في فترة وجيزة جداً: أن يحققوا على صعيد العلم والمعرفة أعظم المنجزات التي يمكن أن تحققها أمة في فترة زمنية كهذه.

دور غير المسلمين في النهضة العلمية:

وكان طبيعياً أن يكون ظهور علم الطب بقوة عند المسلمين في أجواء كهذه في مطلع الدولة العباسية، بمساعدة متخصصين من الأمم الأخرى، ولاسيما أولئك الذين انتهت إليهم المعارف الطبية إلى تلك الفترة من الزمن،

وهم أهل «جند يشابور».

وترجم هؤلاء وغيرهم الكثير من الكتب الطبية، ومارسوا الطب في بلاط الخلفاء وغيرهم من الأعيان، وحصلوا على الأموال بأرقامها الخيالية.

ولا غـرو أن نجد الحكام والخلفاء يهتمون في أن يكون أطباؤهم من هؤلاء الذين هم من غير المسلمين، بل من اليهود، والنصارى، والمجوس، حتى لقد كان للمتوكل [٥٦] طبيباً كلهم من النصارى[١].. فإنهم ما كانوا يطمئنون إلا إليهم، ولا يعتمـدون في تنفيذ مآربهم الـسياسـية، كتصفية خصومهم[٢] إلا عليهم.

رغم وجود النطاسيين في هذا الفن من المسلمين، والذي كان لهم فيه اليد الطولى، إبداعاً واختراعاً، وشمولية وعمقاً، مثل: «أحمد بن أبي الأشعث»، و «علي بن عيسى الكحال»، و «أحمد بن محمد الطبري»، و «ابن الصوري»، وغيرهم ممن يعد بالعشرات، والمئات.

وقد كان علماء المسلمين يلومون الخلفاء والوزراء في تعظيمهم النصارى

---

(١) تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٠ عن طبقات الأطباء ج٢ ص١٤٠.

(٢) فقد كان ابن أثال النصراني، طبيب معاوية هو الأداة التي يستخدمها معاوية في تصفية خصومه السياسيين، [عيون الأنباء ص١٧١ و ١٧٢ والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٦١ ونسب قريش لمصعب الزبيري ص٣٢٧ وغيره]، كما أن المعتصم قد تخلص من المأمون على يـد يوحنا بن ماسـويه النصراني [عيون الأنباء ص٢٥٤]، وأبو الحكم النصراني الدمشقي كان يعتمد عليه معاوية في تركيب الأدوية لأغراض قصدها منه [عيون الأنباء ص١٧٥ والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٦١]، وغير ذلك كثير، لا مجال لتتبعه.

للتطبب[١].

نعم.. لقد استعان المسلمون بغيرهم في عالم الطب.. ولكنهم لم تمض عليهم مدة وجيزة حتى حققوا فيه أعظم المنجزات، التي يمكن أن يحققها إنسان في فترة وظروف كتلك التي مرت على المسلمين آنذاك..

حتى لقد أرسوا القواعد والأسس الصحيحة والسليمة لقيام النهضة الطبية في هذا القرن الرابع عشر الهجري.. وعلى تلك القواعد، وهاتيك الأسس والمنجزات العظيمة اعتمدت أوروبا وغيرها في نهضتها الطبية الحاضرة، كما هو معلوم.

هذا.. ونحن نشير هنا إلى مجمل بسيط عن الحركة العلمية الطبية الإسلامية، وما يرتبط بذلك، مع مراعاة الاختصار الشديد، حسبما يقتضيه المقام.. فنقول:

الطب في القرن الأول الهجري:

قد أشرنا فيما سبق إلى أنه قد كان في زمن النبي «صلى الله عليه وآله» بعض المعاريف من الأطباء آنئذ، وإلى بعض معارفهم..

ونزيد هنا: أن قوماً من الأنصار قالوا: يا رسول الله! إن لنا جاراً يشتكي بطنه، أفتأذن لنا أن نداويه؟!

قال «صلى الله عليه وآله»: بماذا تداوونه؟!

قالوا: يهودي ههنا يعالج من هذه العلة.

---

(١) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٩ عن الدعوات للراوندي.

قال: بماذا؟!

قالوا: بشق بطنه، فيستخرج منه شيئاً.

فكره ذلك رسول الله «صلى الله عليه وآله» ولم يجبهم.

فعاودوه مرتين أو ثلاثاً، فقال: افعلوا ما شئتم.

فدعوا اليهودي، فشق بطنه، ونزع منه رجراجاً كثيراً، ثم غسل بطنه، ثم خاطه وداواه، فصح..

وأخبروا النبي بذلك، فقال: إن الذي خلق الأدواء جعل لها الدواء الخ..(١).

وعن ابن سنان عن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: سألته عن الرجل ينفصم سنه، أيصلح له أن يشدها بذهب؟! وإن سقطت، أيصلح أن يجعل مكانها سن شاة؟!

قال: نعم، إن شاء، ليشدها بعد أن تكون ذكية..

وعن الحلبي، عنه «عليه السلام» مثله(٢).

وعن زرارة، عن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال: سأله أبي وأنا حاضر، عن الرجل يسقط سنه، فيأخذ من أسنان ميت فيجعله مكانه.

قال: لا بأس(٣).

---

(١) بحار الأنوار ج٦٢ ص٧٣ وطب الإمام الصادق «عليه السلام» ص١٦ كلاهما عن دعائم الإسلام.

(٢) بحار الأنوار ج٦٦ ص٥١ و ٥٢ عن مكارم الأخلاق ص١٠٩.

(٣) المحاسن للبرقي ص٦٤٤ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٥٠ و ٥٤٠ عنه، وعن مكارم

وعن عبد الله بن عبد الله بن أبي: أنه أصيبت ثنيته يوم أحد، فأمره رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يتخذ ثنيةً من ذهب(١).

وحكم ابن حيان، على هذا الحديث: بأنه مكذوب، وقال: «وكيف يأمر المصطفى باتخاذ الثنية من ذهب، وقد قال: إن الذهب والحرير محرمان على ذكور أمتي وحل لإناثهم الخ..»؟!(٢).

ونقول:

لقد غلط ابن حيان هنا؛ فإن الذهب والحرير، إنما يحرمان لو كان لأجل التزين بهما، لا لأجل ضرورة العلاج كما هو ظاهر.

وقد تقدم حين الكلام على الطب الجاهلي: أنه «صلى الله عليه وآله» قد أمر الضحاك الذي تقدم الاختلاف في اسمه بأن يتخذ أنفاً من ذهب..

وتقدم: أن «الحارث بن كلدة» وقد اختلف في إسلامه قد ألف كتاباً في الطب.

وفيما عدا ذلك، فإننا لا نجد في القرن الأول الهجري، بل.. وحتى مطلع الدولة العباسية أي نشاط طبي عند المسلمين إلا ما يذكر عن النبي «صلى الله عليه وآله»، والأئمة المعصومين «عليهم السلام»، وإلا أسماء بعض أطباء عاشوا في الجاهلية، وصدر الإسلام مثل: «ابن أبي رمثة»، و «الحارث بن كلدة»، و «النضر بن الحارث»، وغيرهم ممن قدمنا.

الأخلاق ص١٠٩.

(١) المجروحون ج١ ص٩٩ ولسان الميزان ج١ ص٢١ و ٢٢ وميزان الاعتدال ج١ ص٧.

(٢) المجروحون ج١ ص٩٩.

ويذكر أيضاً: أنه لما ضُرب أمير المؤمنين علي «عليه السلام» جُمع له الأطباء، وكان أبصرهم بالطب ابن عمريا، «أثير بن عمرو السكوني». وكان صاحب كرسي يتطبب[١] كما أن الذي جيء به لعلاج عمر حينما طعن كان من الأنصار من بني معاوية[٢].

أما في عهد بني أمية، فنجد: أن الحكام كانوا يعتمدون على بعض الأطباء من أهل الملل الأخرى، كـ «ابن أثال النصراني»، و «أبي الحكم النصراني»، و «ثياذوق»، و «ابن أبجر المسيحي»[٣] طبيب عمر بن عبد العزيز، وإن كان البعض يحاول أن يدعي: أن «خالد بن يزيد» كان ماهراً في الطب أيضاً[٤]، ولكن ذلك لا يمكن الاعتماد عليه.

نعم، يمكن أن يكون قد شجَّع على ترجمة بعض الكتب الطبية كما سيأتي. وإذا كان حقاً له بصر بهذا العلم، فإنه ولا شك لم يتعد المجال النظري، فلم يمارسه في يوم من الأيام..

والمشتهر عنه: هو ميله إلى صناعة الكيمياء، أما إتقانه لعلم الطب، فلم نجده إلا عند ابن خلكان.

ونجد أيضاً في جملة من يعدّ ممن له معرفة بالطب: بعض النساء اللواتي

---

(١) معجم البلدان ج١ ص٩٣ والجوهرة في نسب علي بن أبي طالب وآله للتلمساني البري ص١١٥ و ١١٦ وتيسير المطالب ص٧٩.

(٢) تاريخ عمر لابن الجوزي ص٢٤٥.

(٣) راجع بعض الهوامش المتقدمة عن قريب، حول دور هؤلاء الأطباء في الإغتيالات التي كان ينفذها الحكام على أيديهم ضد خصومهم السياسيين.

(٤) وفيات الأعيان ج١ ص١٦٨ والتراتيب الإدارية ج٢ ص٢٦٣ عنه.

عشن في زمنه «صلى الله عليه وآله»، مثل: «رفيدة»، التي كان لها خيمة في مسجد الرسول لمداواة المرضى والجرحى، وامرأة من عذرة، و «ليلى الغفارية»، و «أم سليم» و «أم عطية»، و «ربيع بنت معوذ»، وغيرهن.. ممن سنذكرهن مع المصادر في الفصل الخامس من القسم الثاني من هذا الكتاب، حين الكلام عن معالجة وتمريض المرأة للرجل.. فإلى هناك.

وكانت «أم جميلة» تعالج من الكلف، وقد سألت عائشة عن ذلك، فأمرتها بالاستمرار على ذلك(١).

وفي عهد بني أمية، كانت «زينب الأودية» تتطبب، وتعالج العين والجراح(٢).

وأخيراً.. فإننا لا نجد في تتبع الحركة الطبية في هذه الفترة كبير فائدة، لأنها كانت ضعيفة جداً، بل تكاد تكون معدومة.

إستدراك: ويذكر في الأطباء في القرن الأول: «مرة بن شراحيل» الطبيب، كما عند البلاذري(٣)، كما أن رواية ابن سنان الآنفة تدخل في نشاط القرن الثاني. أما رواية زرارة، فيحتمل فيها ذلك.

الطب في كلمات المعصومين:

نعم.. لا بد من التوفر الكامل على دراسة الثروة الطبية الهائلة، التي

---

(١) كنز العمال ج١٠ ص٤٥ والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٦٣ كلاهما عن ابن جرير.
(٢) عيون الأنباء ص١٨١ والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨٧ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠١.
(٣) أنساب الأشراف ج٢ ص٣٥٧.

أتحفنا بها النبي «صلى الله عليه وآله»، وأهل بيته الكرام «عليهم السلام» حيث إنهم قد تكلموا في مختلف الشؤون الطبية بشكل واسع وشامل، حتى في فترة الركود الفكري والعلمي في زمن الأمويين وغيرهم، حسبما تقدمت الإشارة إليه.

وهذا ما يحتم التوفر التام على دراسة تلك الثروة، لاستخلاص الكنوز الرائعة، والحقائق الجليلة، التي تضمنتها كلماتهم، وحوتها تعاليمهم الفذة.

وإننا لعلى يقين من أنه لو أوليت هذه النصوص ما تستحقه من عناية واهتمام لأمكن الخروج بنتائج يمكن أن تكون على درجة كبيرة من الأهمية حتى بالنسبة للحياة الطبية الحاضرة.

هذا.. ولا يسعنا هنا إلا أن نعبر عن أسفنا العميق، لأننا رأينا: أن المسلمين الذين عاصروا النبي «صلى الله عليه وآله»، والأئمة «عليهم السلام».. لا يهتمون وحتى شيعتهم إلا ببعض العلوم الدينية، التي كرسوا لها كل أوقاتهم وجهودهم واهتماماتهم، وأهملوا ما عداها.. حتى إننا لنجد الأئمة «عليهم السلام» يحاولون توجيههم نحو البحث عن العلل والأسباب، فنجد الإمام الباقر «عليه السلام» يأمر أصحابه إذا أفتاهم بفتوى: أن يسألوه عن مخرج الفتوى ومأخذها من القرآن الكريم..

ولكن الملاحظ: هو أن ذلك التوجيه والتحريض لم يكن له الأثر المرجو والمطلوب، حيث نجد: أنهم مع ذلك كانوا يكتفون منه بالجواب عن المسألة فقط!.

ولعل عدم اهتمامهم هذا يفسر لنا ما نلاحظه من عدم وجود سند صحيح غالباً للروايات الواردة في الطب، والمأكولات، والأدوية ونحوها، ولا اهتم

أرباب الجرح والتعديل بنقد أسانيدها وتصحيحها.

وعلى كل حال.. فأما بالنسبة إلى الطب فيما بعد القرن الأول الهجري فلا بد من إيجاز القول فيه على النحو التالي:

المسلمون.. والطب:

ويحاول كثيرون، ولأهداف لا تخفى! أن يعطوا المنجزات الطبية، وكل تقدم علمي صفة قومية بالدرجة الأولى، فهذا يركز على:

اليونان..

وهذا على المصريين..

وذاك على الفرس..

وذاك على العرب..

وهكذا..

ونقول لكل هؤلاء:

لماذا لم تستطع تلك الأمم في كل تاريخها الطويل الذي يعد بألوف السنين، الذي عاشته قبل ظهور الإسلام أن تحقق تقدماً يوازي أو حتى يداني التقدم الذي حققته في هذه الفترة الوجيزة التي عاشتها في ظل الإسلام؟!.

بل إن كل منجزاتها بدون الإسلام ليس شيئاً يستحق الذكر إذا ما قورنت بمنجزاتها في هذه الفترة المحدودة.

مع أن تلك الأمم قد كانت تمتلك قبل الإسلام الدولة القوية، والموارد المادية الضخمة، والمعنويات العالية، والطموحات البعيدة، حسبما يدعون، أو حسبما يريدون الإيحاء به للبسطاء والسذج من الناس.

وهكذا.. فإنه يجب أن يعزى ما حققه المسلمون على اختلاف أجناسهم إلى الإسلام نفسه، واعتباره العامل الرئيسي في تفجير الطاقات، وتحقيق الطموحات.

بل إننا نجد الآخرين الذين لم يعتنقوا الإسلام، رغم أنهم كانوا المعلمين الأول للمسلمين في علم الطب، وهم أهل «جند يشابور» وغيرهم من أتباع الأديان المختلفة، قد بدأ يتقلص ظلهم، ويأفل نجمهم، كلما زاد تألق شمس المعارف الطبية في العالم الإسلامي(١)، والذي كان يتم بسرعة مذهلة.

نعم.. لقد تقلص ظلهم، وأفل نجمهم، مع أنه قد كان لخلفاء المسلمين وحكامهم عناية فائقة بهم، واهتماماً لا نظير له بشؤونهم.

وحسبنا ما ذكرناه هنا، ولننقل الكلام إلى عصر النهضة العلمية لدى المسلمين.. والذي يستدعي منا الحديث في نقاط عديدة، منها:

١ ـ حركة الترجمة في العلوم الطبية وغيرها.

٢ ـ حركة التأليف، وازدهار الطب عند المسلمين.

٣ ـ بعض المنجزات العلمية للمسلمين، وأثر المسلمين في النهضة الطبية الحديثة.

٤ ـ أثر المسلمين في الصيدلة.

٥ ـ إشارة إلى بعض الخدمات الطبية، كبناء المستشفيات ونحوها.

إلى غير ذلك من الأمور التي يقتضيها البحث، والتي ربما لا يمكن

---

(١) ولا يختص ذلك في علم الطب، بل ينسحب على غيره من مختلف العلوم والمعارف كما يظهر لكل باحث، فراجع.

تجاهلها، فإلى المطالب التالية:

حركة الترجمة:

لقد بدأت الترجمة في الحقيقة في القرن الأول الهجري، ولكن بشكل محدود جداً، ونشطت في مطلع الدولة العباسية [التي أسست سنة ١٣٢هـ] وانتعشت أكثر في زمن هارون، الذي توفي سنة ١٩٣هـ. وبلغت ذروتها في زمن المأمون المتوفي سنة ٢١٨هـ.

وبنشاط حركة التأليف والإبداع لدى المسلمين.. بدأت حركة الترجمة بالتراجع، فلم يعد لها في أواسط القرن الثالث فما بعده رونق يميزها عن غيرها من النشاطات، إن لم نقل: إنها لم يعد لها رونق أصلاً..

بل يرى البعض: أن أكثر الترجمات قد كانت ما بين أواسط النصف الأول من القرن الثاني، وحتى النصف الأول من القرن الثالث(١).

وعلى كل حال.. فقد كان غير المسلمين هم الذين يقومون بأمر الترجمة بصورة عامة، سواء في ذلك النصارى، أو اليهود، أو غيرهم.. فهم رواد هذه الحركة، وعليهم كان الاعتماد فيها.. ولكننا لا يجب أن ننسى هنا دور النوبختيين في الترجمة، وهم من الفرس، المسلمين الشيعة، فإنهم قد أسدوا خدمات جلى في هذا السبيل.

ويقول «كوستاف لوبون»: إن أول كتاب طبي ترجم إلى العربية قد ترجمه هارون سنة ٦٨٥م(٢)..

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص١٩٤.

(٢) تمدن إسلام وعرب ص٦٠٩.

ونحن نعتقد: أنه قد غلط في ذلك، فـ:

أولاً: إن الكتاب هو «كناش» (أي مجموعة فيها قواعد وفوائد طبية) من مؤلفات «أهرن»، وقد ترجمه «ماسر جويه»، إما في زمن عمر بن عبد العزيز، أو أنه ترجمه في زمن مروان بن الحكم، وبقي في خزائن الكتب حتى أخرجه ابن عبد العزيز إلى الناس(١).

وثانياً: إننا نجدهم يقولون: إن «ابن أثال» طبيب معاوية الذي قتل في زمنه قد سبق إلى ترجمة كتاب في الأدوية المفردة من اليونانية إلى العربية(٢)..

وبمثل ذلك يُردّ على من زعم: أن «خالد بن يزيد» كان أول من ترجم كتب النجوم والطب.. الخ..(٣).

ويقول وجدي: إن «ابن وحشية» قد ترجم عن الكلدان كتاباً في السموم وذلك في سنة ١٧٠م(٤).

وهو غلط أيضاً، فإن «ابن وحشية» قد عاش في أواخر القرن الثالث، وفي

---

(١) عيون الأنباء ص٢٣٢ عن ابن جلجل، وتاريخ الحكماء ص٣٢٤ و ٣٢٥ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص١٩٤ وراجع ص٢١٥ وتاريخ الأطباء والحكماء لابن جلجل ص١٣٣ الترجمة الفارسية وهوامشه، والتراتيب الإدارية ج٢ ص٢٦٩ و ٢٧٠ عن تاريخ آداب اللغة العربية ج١ ص٢٣٣.

(٢) تاريخ طب در إيران ج٢ ص١٤١.

(٣) البيان والتبيين ج١ ص٣٢٨ وشرح نهج البلاغة ج١٥ ص٢٥٨ والتراتيب الإدارية ج٢ ص٢٦٨ و ٢٦٩ عنهما، وعن أوائل السيوطي: أنه أول من ترجمت له كتب الطب. راجع: محاضرة الأوائل ص٧١ والأوائل للعسكري ج٢ ص١٤٥.

(٤) دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٥.

مطلع القرن الرابع الهجري[١]، ومما ذكرنا نعرف عدم صحة قولهم: إن جورجس هو أول من ابتدأ في نقل الكتب الطبية إلى العربية عندما استدعاه المنصور[٢].

وعلى كل حال.. فإنهم يقولون: إن الخليفة العباسي هارون قد أرسل إلى روما من جلب له الكتب الخطية الطبية..

كما أنه هو نفسه قد جلب معه مخطوطات من أنقرة، وعمورية وغيرها من بلاد الروم، وطلب من يوحنا بن ماسويه، أن يترجمها من اليونانية إلى العربية[٣].

أما في زمن المأمون فقد بلغ هذا الأمر ذروته، حتى ليذكرون، أنه كان يعطي وزن ما يترجم له ذهباً[٤].

بل لقد ذكر وجدي: أن المأمون قد جعل بعض شروط الصلح مع اليونانيين إعطاءه نسخة من كتاب نادر الوجود[٥].

كما أنه قد أرسل جماعة إلى بلاد الروم ليأتوه بالمخطوطات[٦]. وأسس دار الحكمة المشهورة، وكان فيها قسم للترجمة.. وبعضهم ينسب دار الحكمة

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٢٩٤.

(٢) عيون الأنباء ص٢٧٩.

(٣) تاريخ الحكماء للقفطي ص٣٨٠ وعيون الأنباء ص٢٤٦ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٢٠٧ و ٢٠٨.

(٤) عيون الأنباء ص٢٦٠ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٢٤٢.

(٥) دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٥.

(٦) الفهرست لابن النديم ص٣٥٣ وعيون الأنباء ص٢٦٠ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٢٠٨ وتاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص١٥٧.

للرشيد، لكن من المؤكد أنها قد بلغت أوج عظمتها في عهد المأمون[١]..

كما أن الاهتمام بجمع المخطوطات لم يكن مقصوراً على الخلفاء، بل كان غيرهم من الأعيان يهتم بذلك أيضاً[٢]..

وقد نقلوا إلى العربية كتب «جالينوس» و «أبقراط» وغيرهما.. ومن المعروفين بالنقل: «حنين بن إسحاق»، و «حبيش الأعسم»[٣] و «أصطفان بن بسيل»، و «ثابت بن قرة»، و «إسحاق بن سليمان»، و «ابن البطريق»، و «منكه الهندي»، و «قسطا بن لوقا البعلبكي»، و «ابن دهن»، وغيرهم كثير، فراجع الباب التاسع من عيون الأنباء للاطلاع على أسماء الكثيرين منهم..

المشتغلون بالطب في عصر الترجمة:

أما الذين كانوا يمارسون الطب في عصر الترجمة، فقد كان أكثرهم من غير المسلمين.. وأكثرهم من نفس أولئك الذين كانوا يهتمون بالترجمة إلى اللغة العربية..

وقد اشتهر في ذلك العصر من هؤلاء آل بختيشوع، ابتداء من جرجيس

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٣٠٢ وغيره.

(٢) تاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص١٥٧ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٢٤٢ و ٢٠٧ والفهرست لابن النديم ص٣٥٣ و ٣٥٤.

(٣) ولعل بعض ما ترجمه حبيش، قد نسب إلى حنين، بسبب اشتباه الاسمين حين القراءة، بسبب عدم نقط الكلمات في السابق، حتى قيل: من جملة سعادة حنين صحبة حبيش له، فإن أكثر ما نقله حبيش نسب إلى حنين. راجع: تاريخ مختصر الدول لابن العبري ص١٤٥ و ١٤٦ وتاريخ التمدن الإسلامي في المجلد الثاني ص١٦٠.

الذي استقدمه المنصور من «جند يشابور»، ثم ولده «بختيشوع»، الذي استقدمه الرشيد[١]، وجعله كبير ورئيس الأطباء، ثم ابنه «جبرائيل»، ثم ابنه «بختيشوع»، الذي غضب عليه الواثق، فأعاده إلى «جند يشابور» وصادر كل ما يملك، ثم عاد فطلبه منها، فوصلها بعد موت الواثق.. فاحتفى به المتوكل، ثم يأتي عبيد الله بن بختيشوع.

وهناك من مشاهير أطبائهم: «يوحنا بن ماسويه»، الذي عيَّنه المأمون رئيساً لبيت الحكمة سنة ٢١٥، و «قسطا بن لوقا البعلبكي»، و «ثابت بن قرة»، و «سعيد بن يعقوب»، وغيرهم كثيرون..

بين الشهرة.. والواقع:

لقد اشتهر الـ «جند يشابوريون» في بادئ الأمر بصناعة الطب، بشكل ليس له مثيل، وكان لتأييد الحكام لهم نصيب وافر من هذه الشهرة التي حصلت لهم، وفي مقام التدليل على مدى هيمنة غير المسلمين في مجال الطب، وانبهار الناس بهم وتبعيتهم لهم، ولاسيما الـ «جند يشابوريون» منهم نذكر القصة التي رواها أو صنعها الجاحظ المتوفي سنة ٢٥٥هـ.

وهي على النحو التالي:

يقول الجاحظ: كان «أسد بن جاني»[٢] رجلاً طبيباً، وفي فترة ما توقف

---

(١) وقيل: استقدمه المهدي لمعالجة ولده الهادي، ثم عاد إلى بلده؛ فاستقدمه هارون. راجع: مجلة الهادي سنة٢ عدد٢ ص٥٢.

(٢) لا نعرف عن هذا الرجل إلا ما ذكره عنه الجاحظ، ولا ندري أنه كان شخصية حقيقية أو مخترعة للجاحظ ليعبر عن مفهوم معين بهذا الأسلوب الطريف.

عمله، وكسدت سوقه، فقال له أحد الأشخاص: الأوبئة كثيرة في هذه السنة، وقد انتشرت الأمراض كثيراً بين الناس، وأنت رجل عالم، ولك صبر وأناة، كما وانك خدوم للناس، صاحب لسان، وعارف بأحوال الناس.. ومع كل هذا فما هو السر في كساد سوقك؟!

فأجاب:

أولاً: إنني مسلم، والناس قبل أن أكون طبيباً، بل وقبل أن أخلق، يعتقدون: أن المسلم لا يكون طبيباً ناجحاً..

وثانياً: إن اسمي «أسد» في حين يجب أن يكون اسمي «صليباً»، أو «مرابل»، أو «يوحنا»، أو «بيرا».. وكنيتي: «أبو الحارث». في حين أنها يجب أن تكون: «أبا عيسى»، أو «أبو زكريا»، أو «أبو إبراهيم». وأرتدي عباءة من الكتان الأبيض(١). في حين أنه كان يجب أن ألبس عباءة من الحرير الأسود(٢).

---

(١) قال في عيون الأنباء ص٦٥٤: «لما فتح الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب الكرك أتى إلى دمشق موفق الدين يعقوب بن سقلاب النصراني، وهو شاب على رأسه كوفية، وتخفيفة صغيرة وهو لابس جوخة ملوطة زرقاء، زي أطباء الفرنج، وقصد الحكيم موفق الدين بن المطران وصار يخدمه ويتردد إليه لعله ينفعه؛ فقال له: هذا الزي الذي أنت عليه ما يمشي لك به حال في الطب في هذه الدولة بين المسلمين، وإنما المصلحة أن تغير زيك، وتلبس عادة الأطباء في بلادنا، ثم أخرج له جبة واسعة عنابية وبقياراً مكملاً، وأمره أن يلبسهما» انتهى.. وهذا يدل على تغيير الزي السابق المشار إليه في المتن.

(٢) البخلاء (ط سنة ١٩٦٠م) ص١٢١ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٢٠٤ ومجلة الهادي سنة ٢ عدد٢ ص٦٢.

نعم.. هكذا أصبح الناس يعتقدون في غير المسلمين، وبالأخص الجند يشابوريين منهم، كما أرادوا هم لأنفسهم وأراد لهم الحكام المتسلطون.

وقد كان العلماء يلومون الخلفاء والوزراء في تعظيمهم النصارى للتطبب، كما قدمنا..

ولكننا لو راجعنا الوقائع التاريخية، وأردنا أن نحكم عليها حكم المنصف والمتجرد عن كل هوى وتعصب، فإننا نجد:

أنه لم يكن لدى الأطباء غير المسلمين تلك البراعة الخارقة للعادة في صناعة الطب، وإن كان لهم الفضل في نقل تراث الأمم الأخرى إلى لغة الإسلام..

وكمثال على ذلك نذكر: أن «سلمويه» يعتبر «يوحنا بن ماسويه» مثلاً وهو أشهر طبيب في عهد المأمون من أجهل خلق الله بمقدار الداء والدواء[١].

كما أن «أبا قريش»[٢] قد كان عند المهدي: «نظير «جرجس بن جبرائيل» في المرتبة، بل أكبر منه حتى تقدمه في المرتبة، وتوفي المهدي واستخلف هارون الرشيد، وتوفي جرجس، وسار ابنه (أي «بختيشوع») تبع «أبي قريش» في خدمة الرشيد»[٣].

ولكن التجليل والتعظيم، والصيت الواسع كان لـ «بختيشوع»، دون «أبي قريش». كما أننا نجد أن هذا الصيت العظيم للأطباء من غير المسلمين،

---

(١) تاريخ الحكماء ص٣٨٥ وعيون الأنباء ص٢٣٧.

(٢) يقال: إن المهدي كناه بهذا إشارة إلى عظمته التي جعلته بمنزلة أب للعرب كلهم حين يكون أباً لقريش راجع عيون الأنباء ص٢١٦.

(٣) عيون الأنباء ص٢١٦.

قد أثر على التاريخ كما يظهر ذلك من ملاحظة الموسوعات، وكتب التراجم. فإنهم يهتمون جداً في ترجمة الأطباء غير المسلمين، ويطنبون فيها كثيراً.. أما الطبيب المسلم الحاذق العظيم، فإن ترجمته لا تتجاوز الأسطر القليلة، إلا إذا كان مثل «الرازي»، و «ابن سينا» اللذين لا يمكن تجاهلهما..

يكفي أن نذكر: أننا نلاحظ: أنهم يترجمون «الزهراوي» الذي اعتمد عليه الأوروبيون في الطب الجراحي وغيره لم يترجم إلا بثلاثة أسطر، وكذا بالنسبة لـ «علي بن العباس» وقد أشرنا إلى ذلك فيما تقدم.

وقد بدا أن أهل «جند يشابور» كانوا مغرورين بأنفسهم جداً، وقد تجاوزوا الواقع في تصوراتهم لقدراتهم الحقيقية، حتى يقول القفطي:

«إن الـ «جند يشابوريين» كانوا يعتقدون: أنهم أهل هذا العلم، ولا يخرجونه عنهم وعن أولادهم وجنسهم»(١):

نعم.. ولكن نجم «جند يشابور» قد أفل، وإشعاعها قد خبا، بنبوغ مهرة الأطباء، أفذاذ الفن وأساطينه من المسلمين، وما أكثرهم..

وآخر من ورد اسمه كرئيس لمستشفى «جند يشابور» هو «سابور بن سهل» المتوفي سنة ٢٥٥(٢).

وآخر وقعة ورد فيها اسم «جند يشابور»: هي ما بين سنة ٢٦٢ ـ ٢٦٥ حيث يذكرون: أن «يعقوب بن ليث الصفار» قد جعل «جند يشابور» مقراً

---

(١) تاريخ الحكماء ص١٧٤ ومجلة الهادي السنة٢ عدد٢ ص٦٢ في مقال للدكتور محمدي بعنوان: جامعة «جند يشابور».

(٢) راجع: الفهرست لابن النديم ص٤١٣.

له، حينما تأهب لفتح خوزستان[١].

حركة التأليف، وازدهار الطب عند المسلمين:

وكانت العلوم في فترة حركة الترجمة تنضج شيئاً فشيئاً لدى المسلمين، وبدأت منذ عصر الترجمة حركة التأليف شيئاً فشيئاً، ونشطت كثيراً في النصف الثاني من القرن الثالث، وبدأ دور الترجمة بالتراجع والتقلص بنسبة ازدياد النشاط العلمي والتأليفي في البلاد.

ويظهر: أن التأليف الإسلامي قد بدأ من النصف الأول من القرن الثالث، حيث نجدهم يذكرون بعض المؤلفات لعلي بن ربن الطبري وغيره من الأطباء المسلمين، الذين عاشوا في القرن الثاني ومطلع القرن الثالث، هذا.. إن لم نقل: أن الحارث بن كلدة أول مسلم ألَّف في الطب.. على فرض ثبوت ذلك.. كما أشرنا إليه فيما تقدم.. [٢].

والمهم هنا: هو أننا نلاحظ: أن المسلمين قد عنوا بالطب عناية فائقة، ونبغ منهم علماء كبار، وجهابذة أفذاذ أنسوا من كان قبلهم، ومهدوا السبيل لمن جاء بعدهم، وعلى أساس نظرياتهم، وابتكاراتهم، ومنجزاتهم كانت النهضة الكبرى في القرن العشرين، أي الرابع الهجري.. فهم وحدهم آباء

---

(١) تاريخ الطبري (مطبعة الاستقامة) ج٨ ص٣٤ وعنه في مجلة الهادي سنة٢ عدد٥٦ مقال الدكتور محمدي ومعجم البلدان ج٢ ص١٧٠ و ١٧١ وفيه: أن يعقوب بن الليث مات بها سنة ٦٥ وقبره بها.

(٢) وقد ألف إسحاق بن حنين كتاب: تاريخ الأطباء (الفهرست لابن النديم ص٤٢٩) ولعله من أول من صنف في موضوع تاريخ الطب، إن لم يكن هو الأول.

هذا العلم كما كانوا آباء غيره من العلوم في العصر الحديث.

كما أننا نجد: أن بغداد مقر الخلافة العباسية لم تعد هي المركز الطبي الوحيد، فإن انقسام الدولة الإسلامية إلى ممالك صغيرة مستقلة قد حمل معه ظاهرة تكوّن مراكز كثيرة للعلوم الطبية في مختلف أنحاء العالم الإسلامي، كغزنة، والقيروان، ومصر وغيرها، الأمر الذي هيأ الجو لظهور نوابغ في هذا العلم في مختلف أرجاء الدولة الإسلامية.. ومهد السبيل لتخرج أعداد هائلة من الأطباء من مختلف الاختصاصات.. ومن ثم إنتاج أعداد ضخمة جداً من المؤلفات في هذا العلم، لم يستطع المؤلفون في التراجم والموسوعات حتى إحصاء أسمائها، مع شدة عنايتهم بذلك، وإصرارهم عليه، وعلى مؤلفات المسلمين، ومنجزاتهم العلمية كانت النهضة الطبية المعاصرة، كما سنشير إليه.

ونستطيع أن نجمل مظاهر الحضارة الإسلامية في المجال الطبي وأثر المسلمين في النهضة الطبية الكبرى في العناوين والبحوث التالية:

المؤلفات الطبية، وأثرها في النهضة الأخيرة:

يقول الدكتور «فيليب حتي»: «في القرن العاشر للميلاد ظهر أطباء مسلمون من المرتبة العالية أغنوا بمؤلفاتهم التراث الطبي في الشرق وفي الغرب؛ وكان معظم أولئك الأطباء من الفرس إنما كانوا يؤلفّون كتبهم باللغة العربية»(١).

وعن كتاب القانون لابن سينا يقول: «وقد ترجمه إلى اللاتينية «جرارد الكرموني» في طليطلة في القرن الثاني عشر، فاحتل بذلك محل الكتب المدرسية

---

(١) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٢.

الطبية السابقة، وظل كتاباً مدرسياً قروناً عديدة.

أما في الشرق فقد ظل كتاب القانون في الطب المرجع الأوحد في الطب، إلى أن حل محله الكتب الطبية العصرية التي ظهرت في القرن التاسع عشر»[1].

أما محمد الخليلي، فيقول: إنه قد نشر من كتاب القانون طبعة عربية في روما سنة ١٥٩٣م وفي بولاق مصر سنة ١٨٧٧م وفي الهند سنة ١٣٢٣م.

وظهرت له في أوروبا عدة شروح، وترجمت أجزاء أخرى منه إلى اللغة الفرنسية والألمانية، والإنجليزية، وغيرها من لغات أوروبا، كما ترجمت إلى التركية، والفارسية.

وبالجملة، فقد كان القانون من أجـلّ الكتب التي تدرّس في جامعتي «مونبليه» و «لوفان» إلى أواسط القرن السابع عشر، كما كان البرنامج الطبي في قينا سنة ١٥٢٠م، وفي فرنكفورت سنة ١٥٥٨م. أكثره على كتابي القانون، والمنصوري.

قال العلامة «ساربوري» في كتابه: تاريخ العلم: كان كتاب القانون ذلك المعلم الطبي العظيم توراة الطب، أي دستوره المقدس.

وقال الدكتور «ماكس ماير هوف» في كتابه: تراث الإسلام: إن «ابن سينا» قد جمع في قانونه تراث اليونان إلى اختبار العرب، فكان أسمى ما بلغه من التنظيم العلمي العربي.

ثم قال في موضع آخر: والمرجح أنه لم يوضع في تاريخ الطب كتاب عنى العلماء بدراسته كهذا الكتاب، أي القانون.

---

(١) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٤.

ولكن منذ القرن السابع عشر إلى التاسع عشر وضعت كتب إفرنجية زاحمت القانون في نفوذه، وإن كان تأثيره لم ينقطع تماماً..[١] انتهى.

والخلاصة: أن أوروبا قد ظلت قروناً عديدة وكتب الشيخ الرئيس مرجعها الوحيد في الدراسة الطبية والفلسفية[٢]. وكان «ابن سينا» يلقب في أوروبا بملك الأطباء، وظل كتابه يدرس إلى سنة ١٦٥٠م في جامعة «لوون» في بلجيكا، و «مونبليه» في فرنسا[٣]..

ويقول «فيليب حتي» عن كتاب «الملكي» لعلي بن العباس: «إنه الكتاب الوحيد الذي نقله الصليبيون إلى اللغة اللاتينية. وقد ظل كتاباً مدرسياً في الشرق والغرب إلى أن حل محله الكتاب الذي وضعه «ابن سينا»، وهذا أشبه بموسوعة طبية»[٤].

ويذكر «كوستاف لوبون»: أن كتاب الملكي قد ترجم سنة ١١٢٧ وطبع في سنة ١٥٢٣م[٥].

كما أن كتاب الحاوي للرازي قد ترجم إلى اللاتينية، وطبع مراراً «يستعمل ككتاب مدرسي في المعاهد الطبية الأوروبية.

---

(١) راجع: معجم أدباء الأطباء ج١ ص١١٦.

(٢) المصدر السابق ج١ ص١١٥.

(٣) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٥٦٩.

(٤) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٣ وراجع: تاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص١٩٩.

(٥) تمدن إسلام وعرب ص٦١١.

إن علم «الرازي» وفضله على العلوم الطبية يرفعان من قدره، ويجعلانه يحتل مرتبة بين عظماء المفكرين الخلاقين في أوروبا الوسيطة..»[١].

وعلى كل حال.. فإن كتب «الرازي» قد بقيت مدة طويلة جزءاً من الكتب الدراسية حتى القرن السابع عشر. وكذلك كتب «ابن سينا»، ويوجد بها فرمان لمدرسة دار الفنون مؤرخ في سنة ١٦١٧م[٢].

ولم يقتصر الأمر على كتاب الحاوي من مصنفات «الرازي»؛ بل إن أكثر مصنفاته قد ترجمت إلى اللاتينية وطبعت مراراً ابتداءً من سنة ١٥٠٩م[٣].

أما «كوستاف لوبون» فقد أجمل ما تقدم بقوله: «لقد ترجمت كتب «ابن سينا» إلى مختلف لغات الدنيا، وبقيت حوالي ستة قرون تعتبر أصول ومباني الطب، كما أن مدارس الطب، وخصوصاً دار الفنون في فرنسا وإيطاليا كانت تقتصر على تدريس كتبه، ولم يمض خمسون سنة، على خروج كتبه من الدراسة في فرنسا..

ولا يقتصر عن ذلك اهتمام الأوروبيين بكتب «الرازي» ترجمة وتدريساً. وهناك كتب «ابن رشد» الطبية التي طبعت مراراً في أوروبا، وكذلك كتاب «علي بن عباس»..

وأكثر من ذلك، فإن كل الجراحين الذين جاؤوا بعد القرن الرابع عشر

---

(١) راجع: موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٣.

(٢) راجع: تمدن إسلام وعرب ص٦١٠.

(٣) المصدر السابق.

للميلاد قد اعتمدوا كما يقول «هالر» على كتب الزهراوي الأندلسي، المعروف بـ «البقاسس» المتوفي سنة ١١٠٧م، صاحب كتاب: التصريف لمن عجز عن التأليف.. وقد اخترع هذا العالم بنفسه كثيراً من آلات الجراحة، وبحث عن تفتيت الحصاة بشكل كامل، مع أن هذا يعد «غلطاً» من الأعمال الجديدة، وأول طبعة لكتابه باللاتينية كانت سنة ١٤٩٧م وآخرها سنة ١٨٦١م، إلى آخر كلامه(١).

وهناك أيضاً كتاب التيسير لابن زهر الأندلسي، الذي عاش في القرن السادس للهجرة، وقد استفاد منه الإفرنج في نهضتهم الحديثة(٢) ويقول «بروكلمان» عن كتاب «الزهراوي» المنسوب إلى الزهراء (ضاحية في قرطبة)، والمتوفي سنة ١٠٢٣:

«والحق أن الأجيال التالية احتفلت احتفالاً خاصاً بالجزء المفرد للجراحة في هـذا الكتاب بما يشتمل عليه من وصف مفصَّـل للآلات الجراحية، فنقل إلى اللاتينية في القرن الخامس عشر، ونشر في طبعات عدة»(٣).

هذا.. وبمراجعة بسيطة إلى لوائح مؤلفات الأطباء المسلمين والفروع التي تطرقوا إليها يعرف إلى أي حد بلغ الطب عندهم في تشعباته وفروعه المختلفة..

ويكفي أن نذكر: أن البعض يعتبر أنه بعد أن شرع المسلمون يعملون

---

(١) تمدن إسلام وعرب ص٦٠٩ ـ ٦١٤ بتصرف وتلخيص.

(٢) تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٠.

(٣) تاريخ الشعوب الإسلامية ص٣١٤.

مستقلين، برز عطاؤهم المبتكر بصورة خاصة في حقل التطبيب، وفي الرياضيات والجغرافيا(١).

وقد فاته أنهم قد برز عطاؤهم المبتكر في غير ذلك من العلوم أيضاً، كالكيمياء وغيرها، وقد يكون من بينها ما أبدعوا فيه أكثر من إبداعهم في هذه العلوم التي أشار إليها.

وأخيراً.. فإن «كوستاف لوبون» يقول: بما أن الكتب الطبية العربية قد ترجمت عموماً إلى اللغات الأوروبية، فإنها لم تتعرض للضياع كثيراً، كما كان الحال بالنسبة لسائر الكتب(٢).

ولكن الحقيقة هي: أن من يراجع كتب الموسوعات والتراجم يجد أسماء آلاف من الكتب الطبية فيها، وهم لم يذكروا إلا قسماً محدوداً منها، ولم يوجد لها في هذه الأيام عين ولا أثر، فليراجع على سبيل المثال: كتاب: كشف الظنون، وعيون الأنباء، وتاريخ الحكماء، والفهرست لابن النديم وغيرها، ليجد: أن معظم الكتب الطبية الإسلامية لا يعرف إلا أسماء عدد محدود منها.

بعض منجزات المسلمين الطبية:

إنه لا ريب في أن الطب كان يعتبر في شرق البلاد الإسلامية وغربها من أرفع العلوم شأناً، وأسماها مقاماً، كما أشار إليه البعض(٣).

كما أنه لا ريب في أن للمسلمين بحوثاً عميقة في الطب، وحصلوا على

---

(١) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩١.

(٢) تمدن وإسلام وعرب ص٦٠٨.

(٣) تاريخ الشعوب الإسلامية لبروكلمان ص٣١٤.

نتائج كبيرة فيه[١] وقد طوروا علم الطب، وفن الجراحة إلى أعلى الدرجات[٢].

وبقيت أوروبا تعتمد على تصانيفهم في الجراحة حتى الأزمنة المتأخرة، وكذا استعمالهم البنج في الجراحة، وغير ذلك كثير.. وقد اكتشفوا الكثير من المعالجات التي لا تزال متداولة إلى اليوم[٣].

كما أن «الرازي» هو أول من استعمل السبيرتو، والفتيلة ذات الطرفين في معالجة الجراح، كما انه أول من استعمل الماء البارد في الحمى الدائمة[٤].

قال محمد الخليلي عن «الرازي»: «هو أول من اكتشف زيت الزاج المسمى اليوم حامض الكبريتيك، ويدعى في اللغة العربية الزاج الأخضر، وكان قبلاً يسمى زيت الرازي، وقد استخرجه من كبريتات الحديد، وطريقة استعماله لا تزال مستعملة كما هي، وهو أول من استخرج الكحول «أي السبيرتو»، واستحضرها من المواد النشوية والسكرية المختمرة: وهو أول من عرف الجدري وعزل المصابين به في مستشفاه، وامر بعزلهم في البيوت، وهو أول من عرف الأمراض السارية، وهو أول من اخترع الخلال المعروف عند أطباء العرب، وهو أن يثقب الجلد، ويمرر فيه خيط غليظ ليسيل الصديد من الدنبلة، أو أي ورم آخر..»[٥]. انتهى.

---

(١) تمدن إسلام وعرب ص٦٠٨.

(٢) مختصر تاريخ العرب ص٢٨٣ وتمدن إسلام وعرب ص٦١٦.

(٣) راجع: تمدن إسلام وعرب ص٦١٦.

(٤) تمدن إسلام وعرب ص٦٠٩.

(٥) معجم أدباء الأطباء ج٢ ص٧٤.

وعلى كل حال، فإن في اكتشاف «الرازي» للسبيرتو، وأسيد السولفوريك يكون قد أسدى خدمة جلى للطب(١).

أما الفتائل ذات الطرفين، والمشار إليها آنفاً، فإنها كانت لا تزال مستعملة إلى أواسط النصف الأول من القرن الرابع عشر الهجري.

كما أن «الرازي» هو أول من شرح تشعبات الأعصاب في الرأس والرقبة بشكل واف وواضح، وهو أول من أجرى عملية خياطة جرح المعدة بواسطة المصران المعوج في الغنم، كما أنه أول من اكتشف الطب المفصلي، واستعمل القطن(٢).

ويقول «فيليب حتي»: «..وقد ألَّف «الرازي» أقدم كتاب طبي يميز فيه سريرياً بين الحصبة والجدري.. ولسنا نعلم: أن الإغريق أو غيرهم من الشعوب توصل إلى هذه المعرفة قبل عهد الرازي»(٣).

ويضيف: «إن علم «الرازي» وفضله على العلوم الطبية يرفعان من قدره ويجعلانه يحتل مرتبة بين عظماء المفكرين الخلاقين في أوروبا الوسيطة»(٤).

ولست أدري أين هؤلاء العظماء الخلاقون في أوروبا الوسيطة؟! وهل كان في أوروبا آنذاك عظيم؟! أوليست أوروبا لا تزال تعتمد على علم

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤١٤.

(٢) راجع: تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤٢٨ و ٤٢١.

(٣) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٢ وراجع: تاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص٢٠٣.

(٤) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٣.

«الرازي» وأمثاله من علماء المسلمين حتى الأمس القريب؟!..

أوليس يقولون: إن محمد بن أحمد الحتاتي الذي نشأ في القاهرة، والمتوفي سنة ١٠٥٢هـ. قد: «رحل إلى الروم، ومكث بها مدة طويلة، ولم يسعفه الدهر بما يروم، فتنقل في المدارس حتى صار رئيس الأطباء في «اسكى» سرايا ثم رجع إلى القاهرة»؟![١].

ويدعي «فيليب حتي»: أن من مبتكرات كتاب الملكي لعلي بن العباس «إشارة إلى وجود الحركة الدموية الشعرية، وإلى أن الطفل عند الولادة لا يخرج من تلقاء نفسه، بل بفضل تقلصات عضلية الرحم»[٢].

وقد فاته: أن الحقيقة هي: أن الإمام الصادق «عليه السلام» هو أول من نبَّه إلى حقيقة الدورة الدموية وشرحها وأوضحها بشكل واف وكامل، كما أثبته محمد الخليلي في كتابه: «طب الإمام الصادق «عليه السلام»»[٣]، وقرر أنه قد سبق «هارفي»، الذي لا يزال الكثيرون يهللون ويكبرون ويهتفون باسمه على أنه هو مكتشف الدورة الدموية، وقد سبق بها غيره..

المنجزات الطبية لابن سينا:

وعن «ابن سينا» وقانونه في الطب، نجدهم يقولون: «إن من حسنات هذا الكتاب: أنه يميز بين التهاب المنصف الصدري «الحيزوم» وبين ذات الجنب، وينص كذلك على أن السحاء ينتقل بالعدوى، وأن عدوى الأمراض

---

(١) معجم أدباء الأطباء، تأليف محمد الخليلي ج٢ ص٥٥.

(٢) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٣.

(٣) طب الإمام الصادق «عليه السلام» ص٣٠ و ٣١.

تسري بواسطة الماء والتراب»[١].

قال الأستاذ محمد الخليلي: «لقد امتاز الرئيس «ابن سينا» على «أبقراط» و «أرسطو» و «جالينوس» بدقته في مناقشة الحالات المرضية، ومهارته في فن التشخيص، ومبحث أسباب الأمراض.

فهو أول من وصف الإلتهاب السحائي، أي البرسام الحاد، وميزه عن سائر الأمراض الحادة المصحوبة بالهذيان. وقد كان ذلك يشتبه على اليونانيين، وهو أول من أوضح: أن التهاب البلورا «ذات الجنب»، والتهاب الرئة «ذات الرئة» قد تنتج عنهما أعراض سرسامية، وأن التهاب السحايا في تلك الحالات يعتبر نذيراً بالموت.

وهـو أول من أجـاد في شـرح أمراض الجهاز التنفسي، وأتقن وصف الأمراض العصبية.

وله الفضل في ابتكار كثير من طرق العلاج النفساني.

وهو أول من اختص بالقول: بأن الحصبة أكثر ما تكون عدواها في الربيع والخريف، وأنها أكثر وقوعاً في هذين الفصلين، وأن الأطفال أكثر إصابة بهما. وهو أول من وصف علاج البواسير بالشق.

وهو أول من اكتشف اندعام عضلات العين، وأدخل من أنواع العقاقير الطبية في العلاج كثيراً لم يكن مستعملاً من ذي قبل.

وهو أول من اكتشف الطفيلية. أي الدودة الموجودة في الإنسان المسماة اليوم في اصطلاح الطب الحديث «انكلستوما»، وقد ذكرها في فصل ديدان

---

(١) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٤.

المعدة، من كتاب القانون.. وقد أعاد اكتشافها «زوييني» الإيطالي في القرن التاسع عشر (أي القرن الثالث عشر الهجري)، أي بعد اكتشاف «ابن سينا» بتسع قرون، وقد أخذ جميع مؤلفي الغرب بهذا الرأي في مؤلفاتهم الحديثة سيما في مؤسسة «روكفلر» معترفين لابن سينا بالفضل في سبقه.

وهو أول من اكتشف الآلة المسماة اليوم «الوارنية» وهي الآلة المستعملة لقياس الأطوال بالدقة المتناهية.

وهو أول من شرح قلب الجنين، وقسمه إلى الأقسام المعروفة عندنا اليوم، ووصف الثقب الموجود في الجدار الفاصل بين الاذنين، وقال: إن هذا الثقب يسد حالاً عندما يتنفس المولود لأول مرة، وبذلك تبتدئ الدورة الدموية الرئوية..»[١].

وما قاله «ابن سينا» في تشريح العين، ووصف عضلات الحدقة مطابق تماماً لما توصل إليه الطب في هذه الأيام، كما أنه قد أدرك أهمية عصب العين، وهو أول من تنبه لذلك فيما نعلم..

كما أن ما ذكره «ابن سينا» عن مرض السل، ومرض آسم وهو «الربو» هو نفس ما توصل إليه أطباء اليوم[٢].

ويقول جُرجي زيدان: وكذلك هم يقولون: «أما ما أحدثوه من عند أنفسهم رأساً، فالإحاطة به من الأمور الشاقة التي يعسر تحقيقها، فنذكر ما

---

(١) معجم أدباء الأطباء ج١ ص١١٧ و ١١٨.

(٢) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٥٨٩ و ٥٩٢ وفي ص٦٠٠ ـ ٦٠٥ يذكر بعض ما ذكره «ابن سينا» مما لا يزال معترفاً به حتى الآن وأيدته التجارب الحديثة.

ثبت عندنا حدوثه على سبيل المثال:

من ذلك: أنهم أحدثوا في الطب آراء جديدة، تخالف آراء القدماء في تدبير الأمراض، وإن لم يصلنا إلا خبر القليل منها، مثل نقلهم تدبير أكثر الأمراض التي كانت تعالج قديماً بالأدوية الحارة على اصطلاحهم إلى التدبير البارد كالفالج، واللقوة، والاسترخاء، وغيرها.. والعرب أول من استخدم المرقد «البنج» في الطب.. وهم أول من استخدم الخلال..

وقد وجد محققوا الإفرنج، العرب[١] أول من استخدم الكاويات على نحو استخدامها اليوم، وأنهم أول من وجه الفكر إلى شكل الأظافر في المصدورين، ووصفوا علاج اليرقان، والهواء الأصفر. واستعملوا الأفيون بمقادير كبيرة لمعالجة الجنون. ووصفوا صب الماء البارد لقطع النزف، وعالجوا خلع الكتف بالطريقة المعروفة في الجراحة برد المقاومة الفجائي. ووصفوا إبرة الماء الأزرق، وهو قدح العين، وأشاروا إلى عملية تفتيت الحصاة»[٢].

ويضيف «كوستاف لوبون»: أن المسلمين كانوا يقومون بعمليات جراحية لإخراج الماء من العين، ويقومون بإخراج «جليدية» منها.. كما أن الزهراوي قد قدم شرحاً وافياً عن عملية تفتيت الحصاة، واستعمال الماء البارد لقطع نزف الدم، واستعمال المكويات والفتائل للجراح، والكي بالنار.

---

(١) لم يكن العرب أهل إبداع وعلم قبل الإسلام.. والإسلام هو الذي صنع منهم ومن غيرهم المعجزات، والمسلمون هم اكتشفوا في مجال الطب وفي غيره، وحققوا أعظم المنجزات.

(٢) تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٢ و ٢٠٣.

وكان المسلمون يعتمدون على قوانين الوقاية الصحية كثيراً ومعرفتهم بها كانت كاملة، ويستفيدون من الطبيعة أكثر، ومسألة الحمية التي هي من التعاليم الأكيدة في الطب الحديث كانت أصلاً عندهم، وكانوا موفقين جداً في ممارساتهم الطبية بالقياس إلى هذا العصر، بل لم يكن الأطباء المسلمون في القرن العاشر الميلادي يقدمون من الضحايا بقدر ما يقدمه أطباء اليوم، والأحكام القرآنية، كالوضوء، والغسل، والتيمم، وتحريم المسكرات، وترجيح الأغذية النباتية على اللحوم في المناطق الحارة كانت حكيمة ونافعة جداً في الوقاية.

كما أن التعاليم الصحية التي جاءت عن نفس النبي «صلى الله عليه وآله» قد كانت في غاية الدقة والمتانة، ولا يمكن الاعتراض عليها، وقد وردت على شكل كلمات قصار يسهل حفظها على كل أحد(١).

الصيدلة:

لقد نبغ المسلمون في الصيدلة، واهتموا بالنباتات، ومعرفة خواصها، وممن نبغ منهم في علم النبات، ابن الصوري، وابن البيطار، وابن أبي أصيبعة، وغيرهم، ويقولون أيضاً: إنهم هم الذين اخترعوا فن الصيدلة، وأنشأوا حدائق نظامية لدراسة علم النبات والأعشاب في بغداد، وغيرها من المدن(٢).. وقد أدخل المسلمون في المادة الطبية كثيراً من أنواع الأعشاب والمعادن، مما لم يكن معروفاً لغيرهم(٣).

وكان «رشيد الدين ابن الصوري»، المتوفي سنة ٦٣٩، صاحب كتاب

---

(١) راجع: تمدن إسلام وعرب ص٦١٦ و ٦١٥ و ٦١٤ بتصرف.

(٢) مختصر تاريخ العرب ص٢٨٣ وراجع: تاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني.

(٣) دائرة معارف القرن العشرين ج٥ ص٦٦٦.

الأدوية المفردة الذي استقصى فيه ذكر الأدوية المفردة، وذكر فيه أدوية اطلع على معرفتها، ومنافعها لم يذكرها المتقدمون[١] كان رشيد هذا يخرج لدرس الحشائش في منابتها، ويستصحب مصوراً معه الأصباغ والليق على اختلافها، وتنوعها، ويتوجه إلى المواضع التي بها النبات في جبل لبنان وغيره من المواضع؛ فيشاهد النبات ويحققه، ويريه المصور؛ فيعتبر لونه، ومقدار ورقه، وأغصانه وأصوله، ويصور بحسبها بالدقة.

ثم إنه سلك في تصوير النبات مسلكاً مفيداً، وذلك أنه كان يري النبات للمصور في أبان نباته وطراوته، فيصوره.

ثم يريه إياه أيضاً، وقت كماله وظهور بزره، فيصوره تلو ذلك.

ثم يريه إياه أيضاً في وقت ذواه ويبسه، فيصوره فيكون الدواء الواحد شاهده الناظر إليه في الكتاب وهو على أنحاء ما يمكن ان يراه في الأرض، فيكون تحقيقه له أتم، ومعرفته له أبين[٢].

قال زيدان: وذلك غاية ما يفعله الباحثون في هذا العلم اليوم[٣].

ويقول ابن أبي أصيبعة: «واطلع رشيد الدين ابن الصوري أيضاً على كثير من خواص الأدوية المفردة، حتى تميز على كثير من أربابها، وأربى على سائر من حاولها، واشتغل بها»[٤].

والظاهر: أن ابن الصوري كان من الشيعة، لأنه من أهل صور في جبل

---

(١) عيون الأنباء ص٧٠٣.

(٢) عيون الأنباء ص٧٠٣ وراجع: تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٥.

(٣) تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٥.

(٤) عيون الأنباء ص٧٠٠.

عامل، الذي كان شيعياً من قديم الأيام.

وعلى كل حال، فقد كان للمسلمين فضل كبير في الصيدلة، وقد بذلوا الجهد في استجلاب العقاقير من الهند وغيرها، منذ أيام يحيى بن خالد البرمكي. وهم واضعو أسس فن الصيدلة، وهم أول من اشتغل في تحضير الأدوية والعقاقير، فضلاً عما استنبطوه من الأدوية الجديدة، وهم أول من ألف الأقرباذين(١).

وكانوا يعتمدون أولاً على القرباذين سابور بن سهل المتوفي سنة ٢٥٥هـ حتى ظهر أقرباذين أمين الدولة ابن التلميذ، المتوفي ببغداد سنة ٥٦٠هـ(٢).

وفي حقل النبات لا بد، وأن نذكر هنا «ابن البيطار» الذي راح يقوم هو بذاته بدارسة النبات في إسبانيا، وشمال أفريقيا، ومصر، وسورية، وآسيا الصغرى، وقد ذكر في كتابه ١٤٠٠ نبتة، منها مئتان جديدة، لا عهد للناس بها من قبل(٣).

وعلى كتاب ابن البيطار المالقي في النبات، والفريد في بابه كان معول أهل أوروبا في نهضتهم الحديثة، كما يقوله جرجي زيدان.

كما أنه يقول: إن أسماء العقاقير التي أخذها الإفرنج عن العرب لا تزال عندهم بأسمائها العربية، أو الفارسية، أو الهندية، كما أخذوها عن العربية(٤).

---

(١) عن طبقات الأطباء ج١ ص١٨٣.

(٢) عيون الأنباء ص٣٧١ وتاريخ الحكماء ص٢٠٧ والكلام قد كان هنا لجرجي زيدان في: تاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص٢٠٣.

(٣) موجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٤ و ١٩٥.

(٤) تاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص٢٠٣.

بل: «إن أعظم العلماء والنباتيين في بولندا يعتمدون في مؤلفاتهم بشكل كامل على مؤلفات «ابن سينا»، مثل: شيمون لونج، عالم النبات البولندي الكبير.. كما أن البروفسور «آنانباج زايا جوفسكي» أستاذ جامعة وارشو، ورئيس اتحاد الشرق الأوسط في بولندا له تحقيقات قيمة حول كتب «ابن سينا» وخصوصاً النباتات الطبية في كتاب القانون»(١).

كما أن «كوستاف لوبون» يقول: «الرقي الطبي عند العرب كان في فن الجراحة، وعلائم الأمراض، وأقرباذين الأدوية أكثر منه في غيره، وقد اكتشفوا الكثير من المعالجات التي لا تزال متداولة إلى اليوم، كما ان أكثر الأدوية التي ركبوها لا تزال مستعملة حتى اليوم، وكذا فإن لهم اكتشافات في كيفية استعمال الأدوية، وبعضها يعد غلطاً من المكتشفات الحديثة الخ..»(٢).

وأخيراً.. فإنهم يقولون: أن المسلمين هم أول من أنشأ حوانيت الصيدلة على هذه الصورة(٣)، كما أن الشيخ الرئيس «ابن سينا» قد ذكر الكثير من المواد الطبية، التي لم تكن معروفة للقدماء، وهي من مكتشفات «ابن سينا» نفسه، والقسم المربوط بالنباتات الطبية المستعملة في أمراض الكبد ممتاز جداً، وهو مطابق تماماً مع الطب اليوم، كما أن آثار الأدوية في الطب من حيث وظائف الأعضاء وأقرباذين الأدوية صحيحة جداً(٤).

كما أن الصيدلة تعتمد كثيراً على صناعة الكيمياء، وقد قطع المسلمون

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٦٠٥.

(٢) تمدن إسلام وعرب ص٦١٦ باختصار.

(٣) تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٣.

(٤) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٥٧١ و ٥٨٧.

شوطاً كبيراً في هذا المجال، الأمر الذي مكنهم من اختراع الكثير من الأدوية التي لا تزال مستعملة حتى اليوم.

إمتحان الصيدلة:

ولقد كان الصيادلة كثاراً، وشاع الغش منهم في الأدوية، فدعت الضرورة إلى امتحانهم، وإعطاء الإجازات أو المنشورات إلى من تثبت أهليته وأمانته وحرمان الآخرين، ومنعهم من مزاولة هذه الصنعة.

وقد التفتوا إلى هذا الأمر في وقت مبكر، أي من زمن المأمون، الذي كتب اسماً لا يعرف ولا واقع له، وأرسله إلى الصيادلة ليبتاع منهم، فكلهم ذكر: أن هذا الدواء عنده، وأخذ الدواء وأعطاه شيئاً من حانوته، فصاروا إلى المأمون بأشياء مختلفة، فمنهم من أتى ببعض البزور، ومنهم من أتى بقطعة من حجر، ومنهم من أتى بوبر.

وفي زمن المعتصم قال الافشين لزكريا الطيفوري:

«يا زكريا، ضبط هؤلاء الصيادلة عندي أولى ما تقدم فيه، فامتحنهم، حتى نعرف الناصح منهم من غيره، ومن له دين، ومن لا دين له».

فامتحنهم الأفشين بمحنة المأمون، فوقعوا فيما وقعوا فيه أولاً، فكانت النتيجة أن نفى الأفشين من وقع في الفخ عن العسكر، ونادى المنادي بنفيهم وبإباحة دم من وجد منهم في عسكره[1].

---

(١) راجع: عيون الأنباء ص٢٢٤ و ٢٢٥ وتاريخ الحكماء ص١٨٨ و ١٨٩ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠١ عن ابن العبري، وراجع: مختصر تاريخ الدول ص١٤٠ و ١٤١.

الفصل الثالث:

الطب كمظهر حضاري..

دراسة الطب عند المسلمين

لقد كان الأطباء يلقون محاضراتهم الطبية على طلابهم في المستشفيات[1]، بالإضافة إلى مرافقتهم لهم في زياراتهم للمرضى، حين ممارستهم الطب عملياً.

وقال ابن أبي أصيبعة: كان أبو الفرج ابن الطيب «يقرئ صناعة الطب في البيمارستان العضدي ويعالج المرضى فيه، ووجدت شرحه لكتاب «جالينوس» على اغلوتن، وقد قرئ عليه، وعليه الخط بالقراءة في البيمارستان العضدي، في يوم الخميس الحادي عشر من شهر رمضان، سنة ست وأربعمائة»[2].

وكان «إبراهيم بن بكس» «يدرس صناعة الطُب في البيمارستان العضدي، لما بناه عضد الدولة»[3].

وكان «ابن أبي الحكم» يقعد في الإيوان الكبير في البيمارستان، فكان جماعة من الأطباء والمشتغلين يأتون إليه، ويقعدون بين يديه، ثم تجري مباحث طبية، ويقرئ التلاميذ، ولا يزال معهم في اشتغال ومباحثة ونظر في الكتب

---

(١) مختصر تاريخ العرب ص٢٨٣ و ٣٦٩ والتراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩٢ وتاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص٢٠٧ وراجع ص٢٠٥.

(٢) عيون الأنباء ص٣٢٣.

(٣) عيون الأنباء ص٣٢٩.

مقدار ثلاث ساعات[١].

ومجلس «الرازي» لتعليم الطب معروف ومشهور، فقد كان يجلس في مجلسه، ودونه التلاميذ، ودونهم تلاميذهم، ودونهم تلاميذ آخرون، وكان يجيء الرجل، فيصف ما يجد لأول من يلقاه منهم، فإن كان عنده علم، وإلا تعداه إلى غيره، فإن أصابوا وإلا تكلم «الرازي» في ذلك[٢].

وأول مدرسة طبية منفصلة عن المستشفى كانت فيما أعتقد في سنة ٦٢٢هـ.

قال ابن أبي أصيبعة: «..ولما كان في سنة اثنتين وعشرين وست مئة.. وذلك قبل سفر الشيخ مهذب الدين عبد الرحيم بن علي عند الملك الأشرف وخدمته له، وقف داره وهي بدمشق عند الصاغة العتيقة، شرقي سوق المناخلين، وجعلها مدرسة يدرس فيها من بعده الطب، ووقف لها ضياعاً وعدة أماكن، يستغل ما ينصرف في مصالحها وفي جامكية المدرس، وجامكية المشتغلين بها»[٣].

إمتحان الأطباء:

لقد رأينا: أن المسلمين كانوا يمتحنون الأطباء، ويعطونهم إجازة لممارسة التطبيب، وممن كان يمتحن الأطباء في سنة ٣٠٩هـ. سنان بن ثابت في بغداد[٤]

---

(١) عيون الأنباء ص٦٢٨.

(٢) تاريخ الحكماء ص٢٧٣ وعيون الأنباء ص٤١٦ وغير ذلك كثير.

(٣) عيون الأنباء ص٧٣٣.

(٤) تاريخ الحكماء ص١٩١ وعيون الأنباء ص٣٠٢ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٢٨٢ و ٦٨٦ وتاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص٢٠١ وتاريخ مختصر الدول ص١٦٢.

و «مهذب الدين الدخوار» في مصر[١]، و «ابن التلميذ»، المتوفي سنة ٥٦٠ ببغداد[٢].

ويضيف البعض إلى هؤلاء: «إبراهيم بن سنان»، و «أبا سعيد اليماني»[٣].

وذكر في كتاب: تاريخ البيمارستانات في الإسلام إجازتين في «بقيتا» في القرن الحادي عشر الهجري، إحداهما ترتبط بالفصد، والأخرى ترتبط بالجراحة[٤].

الإختصاص في الطب:

لقد كان الاختصاص في فروع الطب ظاهرة شائعة بين الأطباء المسلمين؛ فهناك الطبيب المختص بالجراحة، وآخـر بأمراض العين، وثالث بأمراض النساء، ورابع بالأمراض العقلية، وخامس في الأسنان، وهكذا..

النساء والطب:

ولم يكن الطب مقصوراً على الرجال، بل لقد كان في النساء أيضاً عالمات في الطب، وقد تقدمت الإشارة إلى هنيدة، وزينب الأودية وغيرهما..

ونزيد هنا: أنهم يقولون: إن أخت الحفيد ابن زهر الأندلسي وابنتها كانتا

---

(١) عيون الأنباء ص٧٣١ وتاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص٢٠١.

(٢) عيون الأنباء ص٣٥١ و ٣٥٢.

(٣) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٦٨٦ وراجع ص٨١٦ وفيه: أن إبراهيم بن سنان قد كلف أبا سعيد بذلك، فكانت النتيجة: أن أجيز ٨٠٠ طبيب وجراح. ولكن الظاهر هو: أن الأمر قد اشتبه على هذا البعض، فخلط بين سنان بن ثابت، وإبراهيم بن سنان، كما يظهر من مراجعة: عيون الأنباء ص٣٠٢ وغيره.

(٤) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٨٢٠.

عالمتين بصناعة الطب، ولهما خبرة جيدة بمداواة النساء، وكانتا تدخلان على نساء المنصور الأندلسي، ولا يقبل سواهما(١).

كثرة الأطباء المسلمين:

إن عدد الأطباء طيلة فترة الحكم الإسلامي كثير جداً لا يمكن حصره، ولا استطاع مؤلفو الموسوعات والتراجم، حتى ذكر أسماء أقل القليل منهم.

ويكفي أن نذكر: أنهم قد أحصوا أطباء بغداد وحدها في زمن المقتدر بالله سنة ٣٠٩هـ وامتحنوهم، فأجيز منهم [٨٦٠] طبيباً، فأعطوهم الإذن في التطبيب، سوى من استغنى عن الامتحان لشهرته، وسوى من كان في خدمة السلطان(٢).

وكان سيف الدولة إذا جلس على المائدة حضر معه أربعة وعشرون طبيباً. وكان فيهم من يأخذ رزقين لأجل تعاطيه علمين(٣). وكان في خدمة المتوكل ٥٦ طبيباً(٤).

وكان يخدم في المستشفى العضدي ٢٤ طبيباً من مختلف الاختصاصات(٥) وحين بنى المعتضد المستشفى، أراد أن يكون فيه جماعة من أفاضل الأطباء وأعيانهم، فأمر أن يحضر له لائحة بأسماء الأطباء المشهورين حينئذ ببغداد

---

(١) عيون الأنباء ص٥٢٤ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠١ عنه.

(٢) عيون الأنباء ص٣٠٢ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٠ عنه.

(٣) عيون الأنباء ص٦١٠ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٠ عنه.

(٤) تاريخ التمدن الإسلامي ج٢ ص٢٠٠ عن عيون الأنباء ج٢ ص١٤٠ وفيه: أنهم كانوا من النصارى!

(٥) عيون الأنباء ص٤١٥.

وأعمالها؛ فكانوا متوافرين على الماءة، فاختار منهم نحو خمسين الخ..[١].

الخدمات الطبية عند المسلمين:

وكان للمسلمين أيضاً عناية خاصة بالأيتام، والعميان، والقواعد من النساء، فكان لهم رعاية ودواوين خاصة، تحت إشراف مسؤولين عن أمورهم وأحوالهم[٢].

«وكان من الأطباء أو الصيادلة من هو خاص بالجند، يرافقه في أسفاره، ومنهم من هو خاص بالخلفاء والأمراء، ولهؤلاء رواتب خاصة، ويعرفون بالمرتزقين، ومنهم من يطببون العامة، وهم غير مرتزقين»[٣].

وكان لدى المسلمين دار للمجانين، وصيدليات تعطي الدواء مجاناً في أيام معينة، وكان الأطباء يذهبون مع أدويتهم إلى الأماكن التي لا يمكن بناء مستشفى فيها[٤].

وقد ذكر القفطي وغيره في ترجمة سنان بن ثابت: أن الوزير علي بن عيسى الجراح في سنة كثرت فيها الأمراض والأوباء قد وقع إلى سنان بن ثابت يأمره: بأن يفرد لمن في الحبوس كلها أطباء يدخلون إليهم في كل يوم، ويحملون معهم الأدوية والأشربة، ما يحتاجون إليه من المزورات ويعالجوا من فيها من المرضى.

---

(١) عيون الأنباء ص٤١٥.

(٢) وفيات الأعيان (ط سنة ١٣١٠هـ) ج١ ص٤٩٥ والعيون والحدائق.

(٣) تاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص٢٠١.

(٤) تمدن إسلام وعرب ص٦١٥

ووقع إليه توقيعاً آخر، يأمره بإنفاذ متطببين، وخزانة من الأدوية والأشربة يطوفون في السواد، ويقيمون في كل صقع منه مدة ما تدعو الحاجة إلى مقامهم ويعالجون من فيه، ثم ينتقلون إلى غيره، ففعل سنان ذلك(١).

كما أن المسلمين قد أنشأوا ما نسميه اليوم بالعيادات الخارجية(٢).

هذا.. ولم يكن كل هؤلاء الأطباء يتقاضى أجره، بل كان من بينهم من يعمل مجاناً، فمثلاً لقد «كان أبو بكر بن القاضي أبي الحسن الزّهري يطبب الناس من دون أجرة، ويكتب النسخ لهم»(٣).

ويلاحظ: أنهم كانوا في أوائل أمرهم يهتمون بفحص البول، وبالفصد، والاستفراغ، ونحو ذلك.. ولكن هذه المعالجات قد بدأت تتطور نحو الأفضل باستمرار، تبعاً للتقدم والنبوغ الطبي، الذي كان يتجلى يوماً بعد يوم، حتى بعث المسلمون في الطب روحاً جديدة، كما هو معلوم ومعروف لكل أحد.

---

(١) تاريخ الحكماء ١٩٣ و ١٩٤ وعيون الأنباء ص٣٠١.

(٢) مختصر تاريخ العرب ص٢٨٣.

(٣) عيون الأنباء ص٥٣٦.

المستشفيات:

الرازي.. وبناء مستشفى:

يقول «كوستاف لوبون»: لقد بنيت المستشفيات الإسلامية موافقة لأصول حفظ الصحة، وكانت أحسن من المستشفيات الموجودة في هذه الأيام. وقضية «الرازي» حينما أراد أن يختار موقعاً للمستشفى معروفة ومشهورة، فإن الطريقة التي استعملها، يؤيدها اليوم المحققون في الأمراض المعدية، فإن «الرازي» أمر بعض الغلمان: أن يعلق في نواح مختلفة من بغداد قطع لحم، ليرى في أيها لا يتفسخ اللحم وينتن في وقت أقصر، ليكون الموقع الملائم لبناء المستشفى[1] ويقال: إن هذا المستشفى هو المستشفى العضدي.

ولكن ذكر ابن أبي أصيبعة: أن «الرازي» كان أقدم من عضد الدولة[2]، وعليه فلا بد وأن يكون «الرازي» قد أراد بناء مستشفى غير مستشفى عضد الدولة وذلك لأن «الرازي» توفي سنة ٣٢٠هـ. وقال الحسن بن سوار بن بابا، وكان قريب العهد منه: أنه توفي في سنة نيف وتسعين وماءتين، أو

---

(١) راجع: تمدن إسلام وعرب ص٦١٤ وقضية الرازي مذكورة أيضاً في: عيون الأنباء ص٤١٥ وموجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩٢.

(٢) عيون الأنباء ص٤١٥.

ثلاثمائة وكسر[١] وعضد الدولة إنما توفي سنة ٣٧٢هـ.كما هو معلوم.

ولكن قد ذكر القفطي: أن «الرازي» قد توفي سنة ٣٦٤هـ. وعاش في زمن المكتفي، وبعض زمن المقتدر[٢].. وعليه، فلا مانع من أن يكون قد شارك في اختيار موضع المستشفى العضدي، كما ذكروا.

بعض أحوال المستشفيات:

أما أحوال المستشفيات في العهد الإسلامي فقد تقدم: أن «كوستاف لوبون» يقول: إنها كانت موافقة لأصول الصحة، وأحسن من المستشفيات الموجودة في هذه الأيام، كما أنهم قد شيدوا في كل مدينة مستشفيات عامة، كما سنرى[٣].

وكان لكل مرض قاعة أو قاعات خاصة، يطوفها الطبيب المختص بها، وبين يديه المشارفون والقوام لخدمة المرضى، فيتفقد المرضى، ويصف لهم الأدوية، ويكتب لكل مريض دواءه[٤].

وكانوا يعالجون جميع المواطنين في مستشفياتهم، سواء أكانوا من المسلمين، أم من غيرهم.. وكانوا يقومون بعمليات التدفئة للمرضى على

---

(١) عيون الأنباء ص٤٢٠.

(٢) تاريخ الحكماء ص٢٧٢ وراجع: تاريخ الأطباء والحكماء (الترجمة الفارسية) ص١٥٣.

(٣) مختصر تاريخ العرب ص٢٨٣.

(٤) تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٧ عن طبقات الأطباء ج١ ص١٥٥.

أكمل وجه، ويقدمون لهم المؤن، والدثار، وغير ذلك[١].

وقال المقريزي عن مستشفى ابن طولون الذي أسسه سنة ٢٥٩هـ. في القاهرة: «وشرط في المارستان أن لا يعالج فيه جندي، ولا مملوك، وعمل حمامين للمارستان.. إحداهما للرجال، والأخرى للنساء، حبسهما على المارستان وغيره، وشرط: أنه إذا جيء بالعليل تنزع ثيابه، ونفقته، وتحفظ عند أمين المارستان، ثم يلبس ثياباً، ويفرش له، ويغدى عليه، ويراح بالأدوية والأغذية والأطباء حتى يبرأ، فإذا أكل فروجاً ورغيفاً أُمر بالانصراف، وأعطي ماله وثيابه»[٢].

وقال عن المستشفى المنصوري، الذي بني في القاهرة سنة ٦٨٣هـ.:

«.. ورتب فيه العقاقير والأطباء، وسائر ما يحتاج إليه من به مرض من الأمراض، وجعل السلطان فيه فراشين من الرجال والنساء لخدمة المرضى وقرر لهم المعاليم، ونصب الأسرة للمرضى، وفرشها بجميع الفرش المحتاج إليها في المرض.

وأفرد لكل طائفة من المرضى موضعاً، فجعل أواوين المارستان الأربعة للمرضى بالحميات ونحوها، وأفرد قاعة للرمدى، وقاعة للجرحى، وقاعة لمن به إسهال، وقاعة للنساء، ومكاناً للمبرودين، وينقسم قسمين: قسم

---

(١) تاريخ الحكماء ص١٩٤ وعيون الأنباء ص٣٠١ و ٣٠٢.

(٢) الخطط للمقريزي ج٢ ص٤٠٥ وراجع الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج٢ ص٢٠٥ و ٢٠٦ والمستشفى لابن طولون ذكر في كتاب الولاة والقضاة للكندي ص٢١٦ و ٢١٧.

للرجال، وقسم للنساء وجعل الماء يجري في جميع هذه الأماكن.

وأفرد مكاناً لطبخ الطعام، والأدوية، والأشربة، ومكاناً لتركيب المعاجين والأكحال، والشيافات ونحوها، ومواضع يخزن فيها الحواصل.

وجعل مكاناً يفرق فيه الأشربة والأدوية، ومكاناً يجلس فيه رئيس الأطباء لإلقاء درس طب.. الخ..». وكان وقفه عاماً لكل أحد(١).

المستشفيات الميدانية:

لقد كان لدى المسلمين مستشفيات تستصحبها الجيوش معها، فقد قال ابن خلكان، والقفطي عن أبي الحكيم عبيد الله بن المظفر المغربي، المتوفي سنة ٥٤٩هـ: «وذكر العماد الأصفهاني في الخريدة: أن أبا الحكم المذكور كان طبيب البيمارستان الذي كان يحمله أربعون جملاً، والمستصحب في معسكر السلطان محمود السلجوقي حيث خيم». ثم ذكر خدمة ابن المرخم فيه أيضاً طبيباً وفصاداً(٢).

ويقول سيد أمير علي: «..وكان يرافق الجيش في إبان المعارك فريق من الأطباء، ومستشفى حسن التجهيز، التحقت به نقالات لنقل الجرحى بشكل محفات تنقلها الجمال. وقد استلزم مستشفى الميدان الخاص بكل من الرشيد. والمأمون عدداً كبيراً من الجمال والبغال لنقل الخيام، والمؤن، والأدوية.

وحتى في العهود التالية أيّام الملوك الضعفاء أمثال السلطان محمود

---

(١) راجع: الخطط للمقريزي ج٢ ص٤٠٦.

(٢) وفيات الأعيان (ط سنة ١٣٠٩هـ) ج١ ص٢٧٤ وتاريخ الحكماء ص٤٠٥ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٧ عن الأول وعن: تراجم الحكماء.

السلجوقي كانت لوازم مستشفى الجيش تنقل على أربعين جملاً»[١].

مستشفيات الطوارئ:

ولم تقتصر الخدمات الطبية عند المسلمين على ما ذكر، بل لقد تعدت ذلك إلى إيجاد مراكز للطوارئ في الاجتماعات العامة.. فقد:

«قال جامع السيرة الطولونية، وقد ذكر بناء جامع ابن طولون: وعمل في مؤخره ميضأة، أو خزانة شراب، جعل فيها الشرابات والأدوية، وعليها خدم، وفيها طبيب جالس يوم الجمعة لحادث يحدث للحاضرين للصلاة»[٢].

أول مستشفى في الإسلام:

إننا نستطيع أن نقول: أن أول مكان خصص لنزول المرضى، ومعالجتهم بعد ظهور الإسلام، كان مسجد الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» في المدينة منذ عهد الرسول «صلى الله عليه وآله».

يقول الدكتور جواد علي وغيره: «وقد كان في مسجد الرسول موضع يعالج فيه المرضى والجرحى، وكان الرسول والصحابة يتفقدون المرضى النازلين به»[٣].

---

(١) مختصر تاريخ العرب ص٣٦٩.

(٢) الخطط للمقريزي ج٢ ص٤٠٥ والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج٢ ص٢٠٦.

(٣) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٤١٢ والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٥٣ و ٤٥٤ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٧٦٣ عن تاريخ البيمارستانات في الإسلام ص٩.

وسيأتي إن شاء الله في بحث مداواة المرأة للرجل الإشارة إلى خيمة رفيدة، أو كعيبة بنت سعيد: التي كانت في مسجد النبي «صلى الله عليه وآله» تداوي فيها الجرحى.

وما ذكر يدل على أن ما ذكره البعض من أن أول مستشفى في الإسلام هو مستشفى الوليد بن عبد الملك(١).

لا يصح.. وإنما هو غفلة عن حقيقة الحال، ولعل الوليد: أول من اهتم بتوسعته لاتساع الحالة المادية في زمنه.

جريمة أموية نكراء!:

قال ابن قتيبة: «أبو الحسن، قال: مر سليمان بن عبد الملك بالمجذومين في طريق مكة، فأمر بإحراقهم، وقال: لو كان الله يريد بهؤلاء خيراً ما ابتلاهم بهذا الابتلاء»(٢).

وإنها حقاً لجريمة نكراء يندى لها جبين الإنسان الحر ألماً وخجلاً.

هذا.. ولا بأس بالمقارنة بين أفاعيل فراعنة وجبابرة هذه الأمة، والشجرة الملعونة في القرآن، وبين امر رسول الله «صلى الله عليه وآله» والأئمة «عليهم السلام» الناس بأن لا يديموا النظر إلى أهل البلاء، فإن ذلك يحزنهم.. وبين

---

(١) الخطط للمقريزي ج٢ ص٤٠٥ وتاريخ اليعقوبي ج٢ ص٢٩٠ والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٥٤ و ٤٥٥ وتاريخ التمدن الإسلامي المجلد الثاني ص٢٠٥ والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج٢ ص٢٠٥ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص١٤٨.

(٢) عيون الأخبار لابن قتيبة ج٤ ص٦٩.

ما كتبه علي في عهده للأشتر من الحث على القيام بأمور ذوي البؤس والزمنى وإجراء الأرزاق عليهم، للأقصى وللأدنى على حد سواء، فراجع[١].

المستشفيات في القرنين الأولين للهجرة:

١ ـ ثم أنشأ الوليد بن عبد الملك في سنة ٨٨هـ. مستشفى في دمشق، وجعل فيه الأطباء، وأجرى لهم الأرزاق، وأمر بحبس المجذومين لئلا يخرجوا، وأجرى عليهم وعلى العميان الأرزاق[٢].

٢ ـ وكان في زمن الرشيد دار للمجانين[٣]. ولا ندري! إن كانت قد أوجدت قبله، أو أنه هو الذي أوجدها، فما جزم به جرجي زيدان، من أن المنصور هو الذي بناها، أو الذي خلفه[٤] في غير محله.

٣ ـ ثم أنشأ الرشيد مستشفى في بغداد، وعندما أراد البدء به أحضر له «بختيشوع» [دهشتك] من «جند يشابور»، الذي كان رئيس المستشفى هناك، وعرض عليه أن يتولى هذه المهمة، لكن دهشتك رفض العرض، وأشار عليه:

---

(١) نهج البلاغة (قسم الكتب)، وبحار الأنوار ج٧٧ ص٢٥٩ و ٢٦٠ عن تحف العقول ص١٢٦.

(٢) المصادر التي تقدمت قبل الحاشيتين الأخيرتين، بالإضافة إلى: تاريخ الأمم والملوك ج٥ ص٢٢٤ ونقله في تاريخ طب در إيران ج٢ ص٧٦٣ و ٧٦٤ عن صبح الأعشي ج١ ص٤٣١ وتاريخ البيمارستانات في الإسلام ص١٠ وغرر النقائص الفاضحة، وغرر الخصائص الواضحة ص٢٤٨.

(٣) الكشكول للبهائي ص٢١٣ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٦ عنه.

(٤) تاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٦.

أن يقلد هذا الأمر لماسويه، ففعل[١].

ويميل البعض إلى اعتباره أول مستشفى، إن لم نعد ما صنعه عبد الملك هو المستشفى الأول[٢].

٤ ـ وأنشأ البرامكة مستشفى باسمهم، كان يتولى أمره ابن دهن الهندي[٣].

٥ ـ وكتب طاهر بن الحسين لابنه عبد الله: «وانصب لمرضى المسلمين دوراً توقيهم، وقواماً يرفقون بهم، وأطباء يعالجون أسقامهم»[٤].

٦ ـ وكان في بغداد مستشفى للمجانين هو دير هرقل القديم[٥].

المستشفيات في القرن الثالث فما بعده:

ويقول البعض: «ثم مضى قرن بأكمله قبل أن يسمع المرء بإنشاء مثل

---

(١) تاريخ الحكماء ص٣٨٣ و ٣٨٤ وعيون الأنباء ص٢٤٥ وموجز تاريخ الشرق الأدنى ص١٩١ و ١٩٢ والتراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩١ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٩٤ ومجلة الهادي سنة٢ عدد٢ ص٥٢ عن الأول.

(٢) تاريخ طب در إيران ج٢ ص١٥٨.

(٣) الفهرست لابن النديم ص٣٥٦ والحضارة الإسلامية في القرن الرابع ص٢٠٥ عنه، وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٧٧٠ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٦.

(٤) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج٢ ص٢٠٥ عن كتاب بغداد لطيفور ص٥٠.

(٥) راجع: معجم البلدان للحموي ج٢ ص٥٤٠ والأغاني ج١٨ ص٣٩ و ٣٠ والحضارة الإسلامية في القرن الرابع ج٢ ص٢٠٦ عنه.

هذه المؤسسة في العاصمة بغداد من جديد.. وهو القرن الذي دعي فيه أطباء البيمارستانات المشهورين في «جند يشابور» إلى قصر الخليفة.

ولعل السبب في ذلك راجع إلى سر من رأى، التي أصبحت المقام الثاني للخلفاء»[١].

وعلى كل حال.. فإننا نجد المسلمين قد اهتموا في القرن الثالث بإنشاء المستشفيات الكثيرة في مختلف الأقطار.

وكمثال على ذلك نذكر:

١ ـ المستشفى الذي أنشأه أحمد بن طولون في مصر سنة ٢٥٩ أو ٢٦١هـ حسبما تقدم.

٢ ـ وقبل انقضاء القرن الثالث بنيت المستشفيات في مكة والمدينة[٢].

٣ ـ ثم أنشأ بدر، مولى المعتضد مستشفى في بغداد[٣].

٤ ـ وفي سنة ٣٠٢هـ. أنشأ الوزير علي بن عيسى مستشفى آخر، وقلده سعيد بن يعقوب الدمشقي، مع غيره من مستشفيات بغداد، ومكة، والمدينة[٤].

٥ ـ وفي ٣٠٦هـ. أنشأ سنان بن ثابت مستشفى السيدة، وأنشأ المقتدر

---

(١) التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩١.

(٢) عيون الأنباء ص٣١٦.

(٣) تاريخ البيمارستانات في الإسلام ص١٨٠ والتراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩١.

(٤) عيون الأنباء ص٣١٦ وتاريخ طب در إيران ج٢ ص٢٨٨ والتراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩١ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٦.

بيمارستاناً آخر باسمه[١]..

ويقال: إن سنان هذا قد تقلد خمس مستشفيات في سنة ٣٠٤هـ[٢].

٦ ـ وفي سنة ٣١٣هـ. أنشأ ابن الفرات، خصم علي بن عيسى السياسي مستشفى أسندت رئاسته إلى ثابت بن سنان[٣].

٧ ـ ثم أسس أمير الأمراء التركي أبو الحسين قبل موته في سنة ٣٢٩هـ. مستشفى، أسندت رئاسته إلى سنان بن ثابت[٤].

٨ ـ وفي سنة ٣٥٥هـ. أسس معز الدولة مستشفى في بغداد أيضاً[٥].

٩ ـ وفي سنة ٣٦٨هـ. أسس عضد الدولة المستشفى المشهور في بغداد. وكان يخدم فيه ٢٤ طبيباً، من مختلف الاختصاصات، وقد أسندت رئاسته إلى أكثر من ٢٤ طبيباً على التوالي[٦].

---

(١) المصادر المتقدمة مع: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج٢ ص٢٠٧ والمنتظم ج٦ ص١٤٦ وعيون الأنباء ص٣٠٢ وتاريخ الحكماء ص١٩٤ و ١٩٥.

(٢) الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج٢ ص٢٠٦ عن المنتظم ص١١٤.

(٣) عيون الأنباء ص٣٠٥ والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج٢ ص٢٠٧ عن المنتظم ص٢٣ والتراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩٢ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني ص٢٠٦.

(٤) التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩٢ والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ج٢ ص٢٠٧.

(٥) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٧٧٥ والحضارة الإسلامية في القرن الرابع ج٢ ص٢٠٧ والمنتظم ج٧ ص٣٣.

(٦) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٧٧٥ وتاريخ التمدن الإسلامي، المجلد الثاني

وقد زار الرحالة الأندلسي ابن جبير هذا المستشفى في بغداد سنة ٥٨٠هـ. وكان لا يزال يعمل بنشاط، ويظهر: أنه لم يتعرض للخراب حين غزا المغول بغداد سنة ٦٥٦هـ.(١).

ثم تتابعت المستشفيات في مختلف البلاد والأصقاع، بشكل مكثف، كما يعلم من المراجعة إلى المؤلفات والموسوعات، فراجع على سبيل المثال: تاريخ البيمارستانات في الإسلام، وتاريخ طب در إيران ج٢، والخطط للمقريزي والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، وغير ذلك..

كما أن صاحب كتاب تاريخ طب در إيران ج٢ ص٧٨٧ فصاعداً قد أجمل وصف المستشفيات في البلاد الإسلامية، فمن أراده فليراجعه.

ص٢٠٧ والتراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩٢ وكثير من المصادر الأخرى.

(١) التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ص٩٣.

القسم الثاني:

من الأخلاق الطبية في الإسلام..

الفصل الأول:

الطب كمسؤولية..

إنه لا شـك في إن الله هو خالق كل شيء.. كما أنه عليم وبصير بكل ما في هذا الكون.. وعليم بعباده، وبصير بهم.. كما قال تعالى: ﴿**لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُـوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ * هُـوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ * هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ وَاللهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**﴾(١). والآيات في ذلك كثيرة..

كذلك.. فإنه تعالى رحيم بعباده رؤوف بهم، لا يريد لهم إلا الخير والسعادة، والصلاح، كما قال تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ عَلَى عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَإِنَّ اللهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ**﴾(٢).

وقال تعالى: ﴿**بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ * الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**﴾(٣).

---

(١) الآيات ٢ ـ ٤ من سورة الحديد.

(٢) الآية ٩ من سورة الحديد.

(٣) الآيات ١ ـ ٣ من سورة الفاتحة.

والآيات في ذلك كثيرة..

وهكذا.. فإنه تعالى إذا شرع لهم أحكاماً تنظم أمور معاشهم ومعادهم بما في ذلك أحكام القصاص فإنما يهدف من ذلك إلى تحقيق السعادة والكمال لهم، وحفظهم من الإنزلاق في مهاوي الشقاء والضلال والضياع، كما أشارت إليه الآية المتقدمة من سورة الحديد..

وحينما سئل الإمام الباقر «عليه السلام» عن سبب تحريم الميتة، والخمر، ولحم الخنزير، والدم، قال: «إن الله تعالى لم يحرم ذلك على عباده، وأحل لهم ما وراء ذلك من رغبة فيما أحل لهم، ولا زهد فيما حرمه عليهم، ولكنه خلق الخلق، فعلم ما تقوم به أبدانهم وما يصلحهم، فأحله لهم، وأباحه لهم، وعلم ما يضرهم فنهاهم عنه، ثم أحله للمضطر في الوقت الذي لا يقوم بدنه إلا به»[١].

وروي بأسانيد عن الرضا «عليه السلام»، أنه قال: «وجدنا: أن ما أحل الله ففيه صلاح العباد، وبقاءهم، ولهم إليه حاجة، ووجدنا المحرم من الأشياء ولا حاجة[٢] بالعباد إليه، ووجدناه مفيداً».

وقال الحر العاملي: «والأحاديث في ذلك كثيرة»[٣].

ويكفي أن نذكر: أن الله تعالى قد اعتبر الإسلام نعمة أنعم بها على العباد،

---

(١) الكافي ج٦ ص٢٤٢ والمحاسن ص٣٣٤ وتهذيب الأحكام ج٩ ص١٢٨ ومن لا يحضره الفقيه ج٣ ص٢١٨ ووسائل الشيعة ج١٧ ص٢ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٨٢ عن علل الشرايع، وميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٦ عنه.

(٢) لعل الواو في قوله: «ولا» زائدة.

(٣) الفصول المهمة ص٥٤١ عن علل الشرايع، وبحار الأنوار ج٦ ص٩٣. وراجع: علل الشرايع ج١ ص٢٥٠ و ٢٥٢.

وقد أتم نعمته هذه بتنصيب علي «عليه السلام» إماماً وقائداً في يوم الغدير، قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾(١).

حق التشريع.. لمن؟!:

وإذا كان الله تعالى هو الخالق والمالك لهذا الكون والإنسان، والخبير به والمطلع على كل ما فيه من علاقات وروابط، والعارف بما يصلحه مما يفسده، فإنه سيكون هو فقط الذي يملك حق وضع قانون وتشريع يؤمن لهذا الإنسان سعادته وكماله، ويهيمن على كل حالاته وسلوكه.

وكل من يتصدى لهذا الأمر سوى المولى سبحانه وتعالى، ممن لا يعرف عن هذا الكون والإنسان شيئاً يذكر، فإنه يكون خارجاً عن جادة الإنصاف، وعن مقتضيات العقل، والفطرة.. بل وظالماً ومتعدياً أيضاً.. ولن يستطيع أن يضع النظام الكامل والشامل، والمطابق لكل مقتضيات وأحوال هذا الإنسان إن لم نقل: إنه سيضع في كثير من الأحيان ما يؤدي إلى شقائه وبلائه، إن لم يكن إلى دماره وهلاكه.

وكمثال على ذلك نقول:

لو أن شخصاً اخترع آلة في غاية الدقة والتعقيد وتتأثر بما حولها تأثرات مختلفة، فهل يحق لمن لا يعرف حقيقة تركيبها، وخصائصها: أن يمنع مخترعها عن التصرف فيها، وعن أن يضع لها نظاماً يحفظ لها سلامتها واستمرارها، ويحافظ على كل دقائقها وخصائصها؟! ثم يتصدى هو ذلك الجاهل بها

---

(١) الآية ٣ من سورة المائدة.

وبكل شيء عنها، أو بأكثره لوضع ذلك النظام والقانون؟! وهل يمكن أن يمدحه أحد على ذلك؟! وهل ثمة من يتوقف في توجيه اللوم والتقريع له؟! وهل يمكن أن لا يطالب كل عاقل منصف بإيقافه عند حده، ثم بتغريمه لكل النقائص والخسائر التي نجمت عن طغيانه ذاك، بالإضافة إلى العقاب الرادع والجزاء العادل(١)، ليكون ذلك موعظة له في نفسه، وعبرة لغيره.

فالمتحصل من كل ذلك اختصاص حق التشريع بالباري سبحانه وتعالى، العالم بكل شيء، والمهيمن على جميع المخلوقات.

شمولية قوانين الإسلام:

وبعد.. فلا ريب في أن التشريعات الإلهية والتعاليم القرآنية، إنما تهدف إلى تحقيق الكمال والسلامة والهناء والسعادة كل السعادة والهناء لهذا الإنسان، بالإضافة إلى تكامل الإنسان في إنسانيته، وفي قربه من الله تعالى، والفوز برضاه.

وبديهي: أنه كلما كانت النظم أدق وأشمل كلما كانت السعادة والسلامة لهذا الإنسان أتم واكمل، ووصوله إلى ذلك الهدف الأسمى أسرع وأيسر.

ومن هنا.. فقد كانت تعاليم الإسلام وقوانينه دقيقة وشاملة لجميع شؤون الإنسان، ومختلف أحواله وأوضاعه: سياسية كانت، أو اقتصادية، أو سلوكية، أو نفسية، أو غيرها.. مما يرتبط بالفرد أو بالمجتمع.. فكل شيء محكوم لقانون، ويهيمن عليه نظام، يوجهه لخير الإنسان، ويجعله في خدمته.

---

(١) فإن من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة، ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة.

نعم.. كل شيء.. فبالنسبة لشخص الإنسان، نجده لم يغفل حتى عن أكله وشربه، وقيامه، وجلوسه، ومشيه، ونبرات صوته، بل لقد تدخل حتى في اختيار، ومواصفات البيت الذي يعيش فيه. والثياب التي يلبسها، وفي كيفية تصرفه بها.. بل وحتى في خلجات الإنسان القلبية، وأفعاله الجوانحية.

كما أننا نجد: أن الإسلام لم يشرِّع أي قانون يضر بمكانة الإنسان الاجتماعية، أو بذوقه، وسجيته، او بروحه وحالته النفسية، أو بصحته البدنية.

وكمثال على ذلك: نشير إلى تعاليم الإسلام المتعلقة بتقليم أظفاره، وترجيل شعره، وأوامره له بالتنظيف والتطهر، حتى لقد ورد: أن الله يبغض الرجل القاذورة(١).

وورد: أن النظافة من الإيمان(٢).

وعنه «صلى الله عليه وآله»: «بئس العبد القاذورة»(٣)..

بل لقد حرم عليه بعض الألبسة التي تضر بمكانته الاجتماعية وتوجب استهانة الناس به.

إلى غير ذلك من الشؤون والأحوال التي يمر بها الإنسان أو تمر به، والتي غفل عنها أي تشريع آخر سوى التشريع الإلهي الحق، لأنه صادر عن

---

(١) راجع: كنز الفوائد للكراجكي ص٢٨٥ وفقه الرضا ص٣٥٤ والكافي ج٦ ص٤٣٩ والخصال للصدوق ص٦٢٠ ودعائم الإسلام ج١ ص١٢٣ وبحار الأنوار ج٧٣ ص٨٤ وج٧٦ ص٣٦ و ٣٠٣ وج٧٧ ص١٠٦ وتحف العقول ص١١٠.

(٢) بحار الأنوار ج٦٢ ص٢٩١ عن طب النبي للمستغفري.

(٣) الفصول المهمة ص٤٤١ وطب الصادق ص١٥ عن الدعائم.

ساحة الحق سبحانه وتعالى.. حتى ليقول الإمام الصادق «عليه السلام»: «إن عندنا الجامعة.

قلت [أي الراوي]: وما الجامعة؟!

قال: صحيفة فيها كل حلال وحرام، وكل شيء يحتاج إليه الناس حتى الأرش في الخدش، وضرب بيده إلي فقال: أتأذن يا أبا محمد؟!

قلت: جعلت فداك، إنما أنا لك، فاصنع ما شئت..

فغمزني بيده، حتى أرش هذا»[1].

طبيعة قوانين الإسلام:

ونحن لا نريد أن ندعي هنا: أن شمولية الإسلام هذه قائمة على أساس النص الصريح على كل كلِّية وجزئية، فإن ذلك أمر متعسر بل متعذر.. وإنما تكمن شموليته في كونه قد نظر إلى الإنسان، وأحواله، وأوضاعه نظرة واعية تتسم بالشمول والدقة، فقد لاحظ:

أولاً: شؤونه الثابتة التي لا يطرأ عليها تغيير ولا تبديل في أي من الظروف والأحوال، فوضع لها قوانين ثابتة، وأنظمة محددة..

وذلك من قبيل قوانين الإرث، والزواج، والطلاق، ونحوها..

ويمكن أن يدخل في ذلك جميع الأحكام الثابتة للموضوعات بعناوينها الأولية، حسب الاصطلاح الأصولي.

ثم لاحظ:

---

(١) وسائل الشيعة ج١٩ ص٢٧٢ حديث ١.

ثانياً: الشؤون التي يطرأ عليها التغيير والتبديل، ولا يمكن أن تكون في إطار ضابطة معينة وثابتة، فجعل أصولاً وقواعد عامة، يجري التغيير والتبديل في نطاقها.

فهذه القوانين والضوابط ثابتة، والمتغير هو ما تنطبق عليه تلك القواعد والأصول.

ويمكن أن يدخل في هذا الإطار سائر الموضوعات التي تعرض لها العناوين الثانوية، حسب الاصطلاح الأصولي.

ومن هنا.. فقد كان للإسلام مرونة خاصة بالنسبة لموقفه من الثقافات والعلوم التي تفيد المجتمع الإسلامي، وبالنسبة لشؤون الإدارة الداخلية، وشؤون الأمن في البلاد الإسلامية، تبعاً للضرورات التي تفرضها الظروف والأحوال الطارئة والمتغيرة.

وقد أعطى ذلك للإسلام قدرة خاصة على استيعاب كل جديد، وعلى أن يساير التطورات الحضارية المختلفة على مر العصور، وعلى اتخاذ الموقف المناسب في الظروف والأحوال والمتغيرات باستمرار، ولسوف يبقى محتفظاً بهذه القدرة مستقبلياً أيضاً.. فهو القانون الوحيد، الذي يستطيع أن يكون إنسانياً، وحضارياً وعالمياً، وأبدياً.

الفقيه.. وغير الفقيه:

١ ـ أما وظيفة الفقيه فليست إلا الكشف عن الأحكام الإلهية الثابتة لموضوعاتها، وتطبيق القواعد والكليات الثابتة على مصاديقها المتحولة المتغيرة فالفقيه لا يجعل الأحكام الشرعية، وإنما هو يكشف عنها، أو يطبق القاعدة على موردها.

٢ ـ هذا.. ولا شك في أن الفطرة والعقل والعقلاء يحكمون على من ليس له قدرة الكشف والتطبيق هذه حيث لا يمكن الاحتياط[١]، ولا يمكن العمل به بالرجوع إلى الذي يملك هذه القدرة، ويمارسها فعلاً.. لأنه هو المتخصص في هذه الجهة، وله خبرات تؤهله لأن يكون مرجعاً لمن يفقد هذه الخبرات تماماً.. كذلك الذي يراجع الطبيب أو المهندس في ما يرتبط بهما من أمور الطب والهندسة، لأنه هو لا يملك خبرات في هذين المجالين.

٣ ـ كما أن الإنسان يفضل بحسب فطرته وسجيته وعقله: الأمهر من الأطباء وأصحاب الاختصاصات، ولا يراجع غيره إلا إذا لم يقدر على الاستفادة منه.

وقد ذكر الله تعالى إرشاداً إلى ذلك، فقال: ﴿**فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ**﴾[٢].

وقال تعالى أيضاً، مشيراً إلى أن ذلك مرتكز في فطرة الإنسان وسجيته: ﴿**هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**﴾[٣].

٤ ـ ومن الجهة الثالثة: فإن فطرة الإنسان وسجيته، تدفعه إلى أن يهتم بمراجعة من يثق بصدقه وإخلاصه من أهل الاختصاصات.. وكلما كان الأمر أهم، كلما زاد اهتمام الشخص في أن يجد من يجمع أقصى الشروط الملائمة لإنجاح وسلامة العمل الذي يرمي إليه على النحو الأكمل والأفضل..

---

(١) كما في كثير من الموارد العامة: سياسية واجتماعية وإدارية.. وغيرها.

(٢) الآية ٤٣ من سورة النحل.

(٣) الآية ٩ من سورة الزمر.

٥ ـ وإذا كان الشرع والدين هو أعظم قضية يمكن أن تواجه هذا الإنسان؛ لأنها تمس كل شؤون حياته الفردية والاجتماعية، ويتوقف عليها مصيره ومستقبله، إن دنيا، وإن آخرة. وكل خلل يطرأ، أو تجاوز يحصل، فسيؤثر مباشرة على حياة الإنسان ومصيره..

إذا كان كذلك فإنه لا بد وأن يسعى هذا الإنسان إلى أن يوفر كل الشروط والضمانات التي تجعله يحصل على أعلى درجات الاطمئنان والثقة في من يفترض فيه أن يكون قائداً ومعلماً ومرشداً له في هذا السبيل.. سواء من الناحية العلمية، أو السلوكية، أو غيرها من النواحي، التي لها مساس بالمهمة التي يريده لأجلها..

وليس ذلك إلا الرجل المجتهد العادل، الذي بنى نفسه من الداخل قبل الظاهر، والذي يكون ظاهره انعكاساً لباطنه..

الرجل الذي يملك أعظم المهارات والكفاءات العلمية في هذا المجال.

إلى غير ذلك من مواصفات نص عليها الفقهاء في كتبهم المعدة لذلك.

الطب.. والفقيه:

وهكذا.. وإذا كان الطب هو إحدى تلك المجالات الواسعة التي تخضع للأحكام والتشريعات الإسلامية بشكل مباشر أحياناً، أو غير مباشر أحياناً أخرى.. فإن من الطبيعي أن يرجع الطبيب والمريض، وغيرهما ممن له علاقة في هذا المجال إلى الكتب التي ألفها الرجل الأعلم في التشريع الإسلامي للتعرف على الأحكام الشرعية باستمرار، لأن ذلك يؤثر في أحيان كثيرة على مواقفهم وتصرفاتهم بشكل عام..

الطب في الاعتبار الشرعي:

لا شك في أن الطب يعتبر وظيفة شرعية، واجباً كفائياً، يعاقب الكل على تركه، ويسقط عنهم بقيام بعضهم به، ويمكن أن يؤيد ذلك بـ:

١ ـ ما روي عن الصادق «عليه السلام»، قال: لا يستغني أهل كل بلد عن ثلاثة يفزع إليهم في أمر دنياهم، وآخرتهم.. فإن عدموا ذلك كانوا همجاً: فقيه عالم ورع، وأمير خير مطاع، وطبيب بصير ثقة(١).

٢ ـ وما روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، قال: كان المسيح «عليه السلام» يقول: إن التارك شفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لا محالة، وذلك أن الجارح أراد فساد المجروح، والتارك لإشفائه لم يشأ صلاحه؛ فإذا لم يشأ صلاحه؛ فقد شاء فساده اضطراراً الخ..(٢).

هذا كله.. عدا عن أن الإسلام يعتبر المؤمنين أخوة، يجب الاهتمام بأمورهم، وقضاء حاجاتهم، ومعونتهم، وأن يعضد بعضهم بعضاً، في مواقع الابتلاء، وأن يفيد المؤمن أخاه، وأن ينفس كربته إلى غير ذلك مما لا يمكن حصره.. ولا يمكن أن تكون الناحية الطبية مستثناة من ذلك في أي من الظروف والأحوال، إن لم تكن من أجلى مصاديق الكثير من تلك الأوامر المتضافرة والمتواترة..

أهمية الطب إسلامياً:

وعدا عن كون الطب مسؤولية دينية تصل إلى حد الوجوب الكفائي..

---

(١) تحف العقول ص٢٣٨ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٣٥ وسفينة البحار ج٢ ص٧٨.

(٢) روضة الكافي ص٣٤٥ والفصول المهمة ص٤٠٤ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٢٩ وج١١ ص٤٠١.

فإنه يكفي للتدليل على الأهمية الخاصة لهذا العلم بنظر الإسلام، أنه قد اعتبره وعلم الأديان ومعهما غيرهما، كما في بعض النصوص هما العلمان اللذان ينبغي التوجه إليهما، والعمل على سبيل الحصول عليهما؛ فعن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «العلم علمان: علم الأديان، وعلم الأبدان»(١).

وعنه «عليه السلام»: العلم ثلاثة: «الفقه للأديان، والطب للأبدان، والنحو للسان»(٢)..

وبلفظ الكراجكي في جواهره: «العلوم أربعة: الفقه للأديان، والطب للأبدان، والنحو للسان، والنجوم لمعرفة الأزمان»(٣).

شمولية الطب ولزوم التداوي:

وقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء»(٤).

وعن علي «عليه السلام»: «لكل علة دواء»(٥).

---

(١) طب الإمام الصادق «عليه السلام» ص١٧ وقضاء أمير المؤمنين «عليه السلام» للتستري ص١٤٤ وبحار الأنوار ج١ ص٢٢٠ وميزان الحكمة ج٦ ص٥٢٧.

(٢) تحف العقول ص١٤٤ وطب الإمام الصادق «عليه السلام» ص١٧ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٤٥.

(٣) طب الإمام الصادق ص١٧ وكنز الفوائد للكراجكي ص٢٤٠ وبحار الأنوار ج٢ ص٢١٨.

(٤) بحار الأنوار ج٦٢ ص٦٨ وعنه في ميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٢.

(٥) غرر الحكم ج٢ وميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٢ عنه.

وعنه «صلى الله عليه وآله»: «تداووا، فإن الله تعالى لم يخلق داء إلا خلق له شفاء، إلا السام. والسام: الموت»[١].

وفي لفظ آخر عنه «صلى الله عليه وآله»: «إن الله تعالى لم ينزل داء إلا أنزل له دواء علمه من علمه، وجهله من جهله إلا السام» الخ..[٢].

وعن الصادق «عليه السلام»: «أن نبياً من الأنبياء مرض، فقال: لا أتداوى، حتى يكون الذي أمرضني هو الذي يشفيني.

أوحى الله تعالى إليه: لا أشفيك حتى تتداوى، فإن الشفاء مني»[٣].

رسالية الطب:

وعدا عن كون الطب مسؤولية دينية؛ فإنه أيضاً ضرورة اجتماعية إنسانية، ورسالة أخلاقية، ومسؤولية عقلية.. فـ:

١ ـ هو ضرورة إنسانية إجتماعية؛ حيث يفترض في الإنسان أن يساهم في دفع المسيرة الإنسانية نحو تحقيق أهدافها وتطلعاتها، وآمالها بالسعادة والهناء، وبالوصول إلى أعلى مراتب الكمال الإنساني المنشود، حيث تختفي كل عوامل ومظاهر الشقاء، والتعب والعناء..

٢ ـ وهو مسوؤلية عقلية؛ حيث لا بد منه لإجراء بقاء النوع الإنساني، وللتخفيف من شقاء وبلاء وآلام هذا الإنسان..

---

(١) ميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٣ عن كنز العمال الحديث رقم٢٨٠٩٠.

(٢) ميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٢ عن كنز العمال الحديث رقم٢٨٠٧٩.

(٣) مكارم الأخلاق للطبرسي (منشورات الشريف الرضي) ص٣٦٢ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٦٦ عنه، ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٠ وميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٢.

٣ ـ وهو بالتالي رسالة أخلاقية.. لا مجال للمراء أو التشكيك فيها، حيث تعبر عن سمو وكمال نفسي يرضي النفوس ويطمئنها ويريحها.. ولأجل ذلك لا نجد أحداً يعذر الطبيب الذي يمتنع عن معالجة مريضه إذا كان يقدر على ذلك إذا تعلل بعدم أو بقلة ما يبذل له من مال، ونجد الناس كلهم يعتبرون ذلك الطبيب فاقداً للأخلاق النبيلة والفاضلة..

الطب والتجارة:

وهكذا يتضح: أن الطب بنظر الإسلام ليس حرفة يهدف منها إلى جمع المال، والحصول على حطام الدنيا وإنما هو رسالة إنسانية ومسؤولية شرعية بالدرجة الأولى..

لأن الحرفة التي يهدف صاحبها إلى أن يستخدمها في الحصول على المال.. تجعل لصاحبها الخيار في أن يتعامل مع هذا أو مع ذاك، إذا وجد أن تعامله هذا يدر عليه نفعاً يرضيه.. وأن لا يتعامل معه إذا شاء، حينما لا يجد في تعامله ذلك ما يرضي جشعه، ويشبع جوعه ونهمه..

وليس ذلك للطبيب قطعاً؛ فإن التارك لشفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لا محالة كما تقدم..

ولا يملك أن يتساهل أو أن يتعلل، انتظاراً للأجرة أو لزيادتها، أو لأي سبب آخر.. كما أنه لا يجوز له أن يتساهل أو أن يتوانى في معالجته له.. كما سنرى إن شاء الله تعالى..

الأجرة للطبيب:

ولكن ما قدمناه لا يعني: أن لا يأخذ الطبيب أجراً أصلاً، فإن ذلك معناه:

أن يكون كثير من الأطباء عالة على الآخرين، كما أن ذلك يستدعي عدم إقبال الناس على تعلم هذا العلم، وإتقانه، فضلاً عن النبوغ والإبداع فيه، وهو بالتالي يحرم الإنسانية من عنصر هام، بل هو من أهم عناصر راحتها وسعادتها، بل وتقدمها في مختلف مدارج الكمال، والعظمة والمجد.

ولأجل ذلك نجد: أن الإمام العسكري «عليه السلام» يعطي الطبيب الذي فصده تخت ثياب، وخمسين ديناراً(١).

وأعطاه أيضاً في مرة أخرى على الظاهر ثلاثة دنانير، وكان الطبيب نصرانياً(٢).

وفي رواية عن علي «عليه السلام»: ما دون السمحاق(٣) أجر الطبيب(٤).

وعن ابن عباس: أن النبي «صلى الله عليه وآله»: احتجم وأعطى الحجّام أجره(٥).

والروايات الدالة على جواز أخذ الحجّام للأجرة كثيرة جداً، وهي

---

(١) وسائل الشيعة ج١٢ ص٧٥ عن الخرائج والجرائح.

(٢) وسائل الشيعة ج١٢ ص٧٤ وفي هامشه عن: الخرائج والجرائح ص٢١٣ وعن أصول الكافي ص٢٨٥.

(٣) السمحاق: قشرة رقيقة فوق عظم الرأس.

(٤) تهذيب الأحكام ج١٠ ص٢٩٣ ح١٨ ووسائل الشيعة ج١٩ ص٢٩٤ و ٣٠٤ والفائق ج٤ ص٦٧ عن الشعبي، وعبر بـ «الموضحة» بدل: السمحاق.

(٥) الموطأ مع تنوير الحوالك ج٣ ص١٤١ والطب النبوي لابن القيم ص٤١ وفي هامشه عن الترمذي، وأبي داود، وابن ماجة، والمصنف لعبد الرزاق ج١١ ص٣٠ وفي هامشه عن البخاري، كتاب الإجارة ج٤ ص٣٠٨ وعن مسلم أيضاً.

موجودة في كثير من المصادر.

إلا أن ثمة رواية عن سماعة تخالف ذلك، وقد حملها الشيخ على الكراهة[١].

وقال العلامة «قدس سره» في المنتهى: «..يجوز الاستيجار للختان، وخفض الجواري، والمداواة، وقطع السلع، وأخذ الأجرة عليه. لا نعلم فيه خلافاً؛ لأنه فعل مأذون فيه شرعاً، يحتاج إليه ويضطر إلى فعله؛ فجاز الاستيجار عليه كسائر الأفعال المباحة. وكذا عقد الاستيجار للكحل، سواء كان الكحل من العليل أو الطبيب.

وقال بعض الجمهور: إن شرط على الطبيب لم يجز»[٢].

وأما بالنسبة للدواء، فقد روى محمد بن مسلم، عن أبي جعفر «عليه السلام»، قال: سألته عن الرجل يعالج الدواء للناس: فيأخذ عليه جعلاً؟! فقال: لا باس به[٣].

التجارة.. والسطحية:

وواضح: أنه إذا أصبح الهدف من تعلم الطب هو الحصول على المال

---

(١) راجع: قرب الإسناد ص٥٢ و ٥٣ والاستبصار ج٣ ص٥٨ و ٦٠ و ٦٤ ووسائل الشيعة ج١٢ ص٧١ و ٧٤ وفي هوامشه عن: تهذيب الأحكام ج٢ ص١٠٧ و ١٠٩ وعن فروع الكافي ج١ ص٣٦٠ وعن الفقيه ج٢ ص٥٢ و ٥٦ وعن بحار الأنوار ج١٠ ص٢٦٧ وعن العلل، وغير ذلك كثير.

(٢) بحار الأنوار ج٦٢ ص٦٥.

(٣) من لا يحضره الفقيه ج٣ ص١٠٧ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٧٢ ووسائل الشيعة ج١٢ ص٢٠٧.

والنوال، وخلا من الإحساس الإنساني، والدفع العاطفي، ومن المسؤولية الشرعية والأخلاقية.. فإنه عدا عن أن ذلك يمكن أن يجعل من هذا العلم كما جعل من كثير غيره وبالاً على الإنسان وعلى الإنسانية.. لا بد وأن تقل فيه نسبة الإبداع والعمق، بحيث لا ينسجم ذلك مع حجم العمل والعاملين فيه.. ولا يبقى ثمة ما يؤهله لان يقدم للأمة وللأجيال المزيد من المعارف الدقيقة والهامة، ويفتح أمامها آفاقاً جديدة في مجالاته المختلفة.. كما وتصبح المؤسسات الطبية مجرد حِرف جافة لا تهتم بإسعاد هذا الإنسان بقدر ما تهتم بسلبه ونهب ثرواته، ومن ثم بزيادة شقائه وبلائه..

نعم.. وحينئذٍ تبدأ عملية العد العكسي لازدهار العلوم، ويتجه المتعلمون في الأكثر إلى السطحية، ثم إلى الجهل الذي يستتبع الكثير من التدليس والتزييف.. ثم أن يفقد الإنسان أخلاقياته وإنسانيته، وليتحول إلى موجود خسيس ورذل، ويكون كالبهيمة المربوطة، همها علفها، على حد تعبير أمير المؤمنين «عليه السلام».

حبس الجهال من الأطباء:

ولأجل ما تقدم.. نجد: أن الإسلام قد وقف في وجه هذه الظاهرة بقوة وحزم، حتى لقد روي عن أمير المؤمنين «عليه السلام» قوله: «يجب على الإمام أن يحبس الفساق من العلماء، والجهال من الأطباء الخ..»[1].

نعم.. يجب ذلك؛ لأن ممارسة الجاهل لأعمال الطب، كثيراً ما تزيد من

---

(١) من لا يحضره الفقيه ج٣ ص٢٠ وتهذيب الأحكام ج٦ ص٣١٩ والنهاية للشيخ أيضاً ص٦٢ ووسائل الشيعة ج١٨ ص٢٢١ وقصار الجمل ج١ ص٢٩٩.

آلام ومتاعب المريض، وتعرض راحته، ومستقبله إن لم نقل تعرض حياة الكثيرين للأخطار الجسام.. وكما أن فساق العلماء يفسدون الدين،

فإن جهال الأطباء يفسدون الأبدان، ويسلبون الإنسان الراحة والسعادة في الدنيا، فيجب ردعهم، والوقوف في وجههم، بكل قوة وشدة..

ضمان الجاهل لما يفسده:

وانطلاقاً مما تقدم.. فإن الجهال إذا مارسوا الطب، وأفسدوا ما يفترض فيهم أن يصلحوه، فإنهم يكونون مسؤولين عن إفسادهم ذاك عقلاً، وعرفاً، وشرعاً، لقاعدة: الضمان على كل متلف.. فإذا أدى ذلك إلى الموت، فإنه يضمن دية الخطاء، كما هو معلوم.

وذلك أمر مفروغ عنه بين الفقهاء «بلا خلاف في ذلك»، بل في التنقيح: «الطبيب القاصر المعرفة ضامن لما يتلفه بعلاجه اجماعاً»(١).

كما أن هذا الأمر مجمع عليه لدى أهل العلم من غير شيعة أهل البيت «عليهم السلام»(٢).

كما أنهم قد رووا عنه «صلى الله عليه وآله»: «من تطبب ولم يعلم منه الطب [قبل ذلك] فهو ضامن».

---

(١) راجع: الجواهر ج٤٣ ص٤٤ و ٤٥ والمسالك كتاب الديات، موجبات الضمان، والرياض ج٢ ص٥٣٧ ومباني تكملة المنهاج ج٢ ص٢٢٢ وعن مجمع البرهان كتاب الديات ص١. فإن هؤلاء جميعاً قد نصوا على عدم الخلاف في ذلك، أو نقلوا الإجماع عن التنقيح.

(٢) الطب النبوي لابن القيم ص١٠٩.

وبمعناه غيره[١].

وفي نص آخر: «من تطبب ولم يكن بالطب معروفاً، فإذا أصاب نفساً فما دونها، فهو ضامن»[٢].. والتعبير بتطبب ظاهر بأنه يريد: أنه قد دخل فيما فيه عسر وكلفة، من قبيل تشجع، وتصبر، ونحو ذلك..

وأخيراً.. فقد روي عن أمير المؤمنين «عليه السلام» قوله: «من كنت سبباً في بلائه، وجب عليك التلطف في علاج دائه»[٣].

ضمان العارف بالطب:

هذا.. ولا ريب في ضمان العارف بالطب، إذا قصر في أداء مهمته، سواء أخذ البراءة من المريض، أو من وليه، أم لا، وسواء عالجه بإذن منه، أم لا. والظاهر عدم الخلاف في ذلك.

هذا.. عدا عما يترتب على ذلك من مسؤولية شرعية.

والظاهر: أن ما ورد: من أن علياً «عليه السلام» قد ضمن ختاناً قطع

---

(١) كنز العمال ج١٠ ص١٦ ورمز إلى مستدرك الحاكم، وسنن أبي داود، وابن ماجة، والبيهقي، والنسائي، والطب النبوي لابن القيم ص١٠٧ عن بعض من ذكر، والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٦٦ عن الدارقطني وغيره ومعالم القربة ص٢٥٥ وسنن ابن ماجة الحديث رقم٣٤٦٦ وميزان الحكمة ج٥ ص٥٣٣ عنه، وعن كنز العمال.

(٢) التراتيب الإدارية ج١ ص٢٦٦ وكنز العمال ج١٠ ص١٧ عن ابن عدي في الكامل، وابن السني، والبيهقي، وأبي نعيم في الطب. وراجع المصنف لعبد الرزاق ج٩ ص٤٧٠ وميزان الحكمة ج٥ ص٥٣٣ عن كنز العمال.

(٣) غرر الحكم للآمدي ج٢ ص٧١٨ وميزان الحكمة ج١ ص٥٠٠ عنه.

حشفة غلام[١]. قد كان من أجل تقصيره في أداء وظيفته..

قال ابن إدريس، «والرواية هذه صحيحة لا خلاف فيها»[٢]، وقد حمل الرواية على صورة التفريط؛ فراجع.

وأما إذا لم يقصر في أداء مهمته، وكان حاذقاً ماهراً، وتلف المريض، أو تعطل بعض أعضائه بسببه، فإن كان المريض صغيراً، أو مجنوناً، وكان الطبيب قد أخذ البراءة من وليه، أو كان المريض بالغاً عاقلاً وقد أخذ البراءة منه.. فإنه لا يضمن.

فعن الضحاك بن مزاحم قال: خطب علي الناس، فقال: يا معشر الأطباء البياطرة والمتطببين، من عالج منكم إنساناً أو دابة، فليأخذ لنفسه البراءة، فإنه إن عالج شيئاً ولم يأخذ لنفسه البراءة، فعطب فهو ضامن[٣].

وعن علي «عليه السلام» قال في الطبيب: إن لم يُشهد على ما يعالج، فلا يلومن إلا نفسه.. يقول: يضمن[٤].

وقد روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، أنه قال: قال أمير المؤمنين «عليه السلام»: «من تطبب أو تبيطر، فليأخذ البراءة من وليه، وإلا فهو له

---

(١) تهذيب الأحكام ج١٠ ص٢٣٤ والسرائر ص٤٢٩ والكافي ج٧ ص٣٦٤ ووسائل الشيعة ج١٩ ص١٩٥ والمسالك، كتاب الديات، بحث موجبات الضمان، والرياض ج٢ ص٥٣٩ وقصار الجمل ج١ ص٤٠٤ ومباني تكملة المنهاج ج٢ ص٢٣٣ وجاء في المصنف لعبد الرزاق ج٩ ص٤٧٠: أن عمر قد فعل ذلك.

(٢) السرائر ص٤٢٩.

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج٩ ص٤٧١.

(٤) المصنف لعبد الرزاق ج٩ ص٤٧٠ و ٤٧١.

ضامن»[١]. وضعف سندها منجبر بعمل المشهور. بل ادعي عليه الإجماع[٢].

وليس هـذا من الإبراء قبل ثبوت الحق، وإنما هـو من قبـيل الإذن في الشيء، المقتضي لعدم ثبوت الحـق، مضافاً إلى أنه لو لم يجز التبري لم يقـدم طبيب على علاج[٣].

وهل يكفي إذن المريض أو وليه للطبيب بالعلاج من دون إبراء في عدم ضمانه؟!

ربما يقال: إنه لا يضمن حينئذ، وذلك «لأن الضمان يسقط بالإذن، ولأنه فعل سائغ شرعاً» فلا يستعقب ضماناً[٤].

ولكن هذه الحجة غير كافية، فإن كونه سائغاً شـرعاً لا يوجب سقوط الضمان[٥]، والسائغ هو المعالجة لا الإتلاف، وهو لم يؤذن به..

---

(١) الكافي ج٨ ص٣٦٤ وتهذيب الأحكام ج١٠ ص٢٣٤ ووسائل الشيعة ج١٩ ص١٩٥ والنهاية للشيخ الطوسي ص٧٦٢ وقصار الجمل ج١ ص٤٠٤ والمسالك، كتاب الديات، في موجبات الضمان. والشرايع نفس البحث ج٤ ص٢٤٩ والرياض ج٢ ص٥٣٧ ومباني تكملة المنهاج ج٢ ص٢٢٢ وبمعناه عن علي «عليه السلام» في المصنف لعبد الرزاق ج٩ ص٤٧١.

(٢) راجع: المسالك ج٢ كتاب الديات، باب موجبات الضمان، والجواهر ج٤٣ ص٤٦ و ٤٧.

(٣) راجع: الجواهر ج٤٣ ص٤٧ و ٤٨ ووسائل الشيعة ج١٩ هامش ص١٩٥ والشرايع ج٤ ص٢٤٩.

(٤) الشرايع ج٤ ص٢٤٩ والجواهر ج٤٣ ص٤٥.

(٥) الجواهر ج٤٣ ص٤٦ ومثل له بالضرب للتأديب.

وأما قوله: إن الضمان يسقط بالإذن.. فيمكن أن يكون له وجه، إذا قلنا: إنه من قبيل إقدام المريض، أو وليه على تحمل نتائج عمل الطبيب، ورضاهم بها، لو اتفق وقوعها.. فهو من قبيل الإبراء..

ولكن الظاهر: هو أن إذنهم لا يدل على عدم مطالبتهم بالدية والضمان في صورة التلف، فهم يأذنون بالعلاج استناداً إلى ان الشارع قد ضمن لهم حقهم في صورة إتلاف الطبيب لمريضه، أو لعضو منه، فتبقى قاعدة: الضمان على من أتلف على حالها..

ولأجل كون ذلك مرتكزاً لدى العرف نجد: أنه لو أخذ البعض ولده إلى الطبيب، فعالجه، فمات بسبب ذلك العلاج؛ فإنه يشتكي عليه، ويعتبره مسؤولاً عن إتلاف ولده(١).

وبعد كل ما تقدم يتضح: أنه لا يمكن الأخذ بما روي عن ابن عمر، عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «ليس على مداو ضمان» الخ..(٢).

إلا أن يكون المقصود هو عدم ضمانه، إن كان قد أخذ البراءة، وذلك بعد حمل هذا المطلق على ذلك القيد.

وأما الاستدلال على الضمان هنا بالإجماع، فهو في غير محله، لأن الظاهر، أو على الأقل يحتمل: أنه إجماع على القاعدة، التي هي: الضمان على من أتلف؛ فلا يكون حجة..

وكذا لا يصح الاستدلال بإطلاق رواية تضمين علي «عليه السلام»

---

(١) راجع: الجواهر ج٤٣ ص٤٦.

(٢) المجروحون ج٢ ص٨٢ وراجع: ميزان الاعتدال ج٣ ص١٩٨.

للختان.. على الضمان هنا، لأنها قضية في واقعة لا إطلاق فيها، فيحتمل قوياً أن يكون تضمينه له بسبب تفريطه وتقصيره في أداء مهمته، كما أشرنا إليه سابقاً.

وقد أشار إلى ما ذكرناه أيضاً في الجواهر، فراجع.

ولو أقدم الطبيب الحاذق على العلاج من دون إذن أحد، استناداً إلى وجوب ذلك عليه، لرواية: التارك شفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لا محالة، وذلك مقدمة لحفظ النفس المحترمة، فتلف المريض بسببه، فإنه يضمن أيضاً، لأن التلف سبب للضمان، فهو من قبيل تأديب الصبي، ونحوه[١].

روايتان لا ربط لهما بالضمان:

وفي رواية: «قلت (أي للإمام الصادق «عليه السلام»): إنَّا نبط الجرح، ونكوي بالنار؟!

قال: لا بأس.

قلت: نسقي هذه السموم: الأسمحيقون، والغاريقون؟!

قال: لا بأس.

قلت: إنه ربما مات.

قال: وإن مات»[٢].

---

(١) راجع: المسالك والجواهر ج٤٣ ص٤٥.

(٢) روضة الكافي ص١٩٣ والفصول المهمة ص٤٠٢ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٦٧ ووسائل الشيعة ج١٧ ص١٧٧ وطب الإمام الصادق ص٥٩.

وعن حمدان بن إسحاق، قال: كان لي ابن، وكانت تصيبه الحصاة، فقيل لي: ليس له علاج إلا أن تبطه، فبططته، فمات، فقالت الشيعة: شركت في دم ابنك.

قال: فكتب إلى أبي الحسن، صاحب العسكر، فوقع «صلوات الله عليه»: يا أحمد، ليس عليك فيما فعلت شيء، إنما التمست الدواء، وكان أجله فيما فعلت[١].

فالرواية الأولى ليست ناظرة للضمان ولا لعدمه.. وإنما هي ناظرة إلى جواز الإقدام على ذلك وعدمه.. وإن أدى إلى موت المريض.

وفي الثانية: كان الممارس لبط الجرح هو الولي نفسه، وتعليله «عليه السلام» بقوله: إنما التمست الداء وكان أجله فيما فعلت، ليس تعليلاً لعدم الضمان، ليؤخذ بعموم التعليل، بل هو ناظر لنفي العقاب الأخروي، حيث اعتبر الشيعة: أنه قد أشرك في دم ابنه..

هذا بالإضافة إلى عدم وضوح سند الرواية.

والخلاصة: أنه لا بأس بأن يأخذ الطبيب الحاذق البراءة من ولي المريض، إذا كان المريض صبياً أو مجنوناً، أو من المريض نفسه، إذا أراد أن يقدم على العلاج الذي يحتمل فيه الخطر على المريض، حتى لا يتعرض للضمان الذي ينشأ عن التلف المحتمل.

---

(١) الكافي ج٦ ص٥٣ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٦٨.

الفصل الثاني :

التلميذ.. قبل أن يصير طبيباً..

مواصفات طالب العلم الطبي:

أما عن مواصفات طالب العلم الطبي، فلعلها لا تحتاج إلى بيان، إذا اتضح لدينا حقيقة نظرة الإسلام إلى المريض، ومكانته عند الله، وما أعد الله له، كما يتضح ذلك بالمراجعة إلى الروايات الكثيرة جداً، ولا مجال لعدها وحصرها.

وإذا اتضح لدينا أيضاً حقيقة المسؤولية الملقاة على عاتق الطبيب تجاه المريض، وواجباته تجاهه، والتي سنتحدث عنها في الفصل التالي إن شاء الله تعالى.

ونستطيع أن نجمل هنا مواصفات طالب العلم الطبي بكلمة واحدة وهي أن يتحلى بجميع مواصفات الإنسان المسلم، الذي يمثل الإسلام وعياً وعمقاً، وخلقاً، وسلوكاً، ويعيش أهداف الإسلام، وتعاليمه، وقيمه، بكل جهات وجوده، ومختلف شؤون حياته.

وقد ذكر القدماء بعض المواصفات لطالب العلم الطبي، لا نرى بأساً بالإشارة إليها هنا، ما دامت توافق مقتضيات الفطرة السليمة، والإسلام دين الفطرة وإن كان في بعضها بعض الهنات.

فقد نسبوا إلى «أبقراط» الوصية المعروفة بترتيب الطب، ويقول فيها:

«ينبغي أن يكون المتعلم للطب في جنسه حراً[1] وفي طبعه جيداً، حديث

---

(١) هذا الشرط لا معنى له إسلامياً، إلا إذا كان العبد لا يستطيع أن يقوم بوظيفته

السن، معتدل القامة، متناسب الاعضاء، جيد الفهم، حسن الحديث، صحيح الرأي عند المشورة، عفيفاً، شجاعاً، غير محب للفضة، مالكاً لنفسه عند الغضب، ولا يكون تاركاً له في الغاية، ولا يكون بليداً.

وينبغي أن يكون مشاركاً للعليل، مشفقاً عليه، حافظاً للأسرار، لأن كثيراً من المرضى يوقفونا على أمراض بهم لا يحبون أن يقف عليها غيرهم.

وينبغي أن يكون محتملاً للشتيمة، لأن قوماً من المبرسمين(١)، وأصحاب الوسواس السوداوي يقابلونا بذلك، وينبغي لنا أن نحتملهم عليه، ونعلم أنه ليس منهم، وأن السبب فيه المرض الخارج عن الطبيعة.

وينبغي أن يكون حلق رأسه معتدلاً مستوياً، لا يحلقه، ولا يدعه كالجمة، ولا يستقصي قص أظافير يديه(٢)، ولا يتركها تعلو على أطراف أصابعه.

وينبغي أن تكون ثيابه بيضاء نقية، ولا يكون في مشيه مستعجلاً، لأن ذلك دليل على الطيش، ولا متباطئاً، لأنه يدل على فتور النفس.

وإذا دعي إلى المريض، فليقعد متربعاً، وليختبر منه حاله بسكون وتأنٍ، لا بقلق واضطراب الخ..»(٣).

بالشكل المناسب.

(١) البرسام: علة يهذي فيها المريض.

(٢) لقد ورد في بعض الروايات: أن المرأة لا تستقصي قص أظافير يديها، ولم نجد مثل ذلك بالنسبة للطبيب.. فيبقى استحباب قص أظافيره على النحو الكامل بلا معارض.. إلا إذا كانت طبيعة عمله تستدعي ذلك.

(٣) عيون الأنباء ص٤٦ و ٤٧.

وفي كتاب: «كامل الصناعة الطبية الملكي» لعلي بن العباس في الباب الثاني، المقالة الأولى، مجموعة وصايا جيدة في هذا المجال، وبعضها منسوب إلى «أبقراط» أيضاً، كما يظهر لمن راجع كتاب ابن أبي أصيبعة، ويمكن أن يفهم منها إضافة لما سبق:

أن على طالب العلم الطبي: أن يطيع أوامر الله تعالى، ويحترم أساتذته ويكون في خدمتهم، ويعتبرهم بمنزلة والديه، ويحسن إليهم، ويشركهم في أمواله.

كما أن عليه أن يعتبر ابن معلمه أخاً له، ويعلمه هذه الصناعة بلا أجرة، ولا شرط، ويشرك أولاده وأولاد معلمه في العلوم والوصايا، وكذلك سائر التلاميذ الذين يستحقون تعلم هذه الصناعة، دون غيرهم ممن لا يستحق ذلك.

وبعد أن ذكر أموراً أخرى، ومن جملتها لزوم حفظ المطالب، وعدم الاعتماد على الكتاب، ذكر: أن عليه أن يتعلم مطالب هذا العلم في أيام صباه، لأن ذلك أسهل عليه من أيام الشيخوخة..

وعلى طالب هذا العلم: أن يبقى في المستشفيات في خدمة أساتذته العلماء، والحذاق في هذه الصناعة، فيمارس العمل في هذا المجال، ويشرف على المرضى وعلى أحوالهم، ويستفيد من صحبة الأساتذة، وخدمة المرضى ما يرتبط بأحوال وعوارض الأمراض، حسناً وسوءاً، ويطبق ما قرأه عملياً الخ..[١].

---

(١) راجع كتاب: تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤٥٦ ـ ٤٥٨ بتصرف، وعيون الأنباء

الطالب.. والتجارب الطبية:

وعدا عما تقدم.. فإننا نجد: أن الشارع لم يقبل من طالب العلم الطبي: أن يجعل نفسه حقل تجارب، ولاسيما في الموارد التي يحتمل فيها الضرر احتمالاً معتداً به، فعن الصادق «عليه السلام»: «ثلاثة لا ينبغي للمرء الحازم أن يقدم عليها: شرب السم للتجربة، وإن نجا منه، وإفشاء السر الخ..»(١).

وفي حديث آخر عن الإمام الباقر «عليه السلام»: «لا تذوقن بقلة، ولا تشمها حتى تعلم ما هي، ولا تشرب من سقاء حتى تعلم ما فيه»(٢).

الاستفادة من خبرات غير المسلمين:

وبعد.. فإن الحكمة ضالة المؤمن، أينما وجدها أخذها.. فلماذا إذن يمنع من الاستفادة والتعلم من غير المسلمين: من اليهود والنصارى، وغيرهم؟! إذا كانت لديهم خبرات يمكن الاستفادة منها، وإذا اقتصروا على ذلك، ولم يتعدوه إلى محاولة الدعوة إلى عقائدهم ومذاهبهم، وإذا لم يستلزم ذلك أي نحو من أنحاء النفوذ أو التدخل في الشؤون الخاصة بالمسلمين؟!

وقد جاء عنهم «عليهم السلام» بالنسبة لبني فضال: خذوا ما رووا،

ص٤٥ قسم أبقراط، وطبقات الأطباء والحكماء لابن جلجل (الترجمة الفارسية) ص٧٣ في الهامش عن منتخب صوان الحكمة ص٨٢.

(١) راجع: بحار الأنوار ج٧٨ ص١٨٩ وج٩٩ ص١٢٣ عن أعلام الدين، ومستدرك الوسائل ج٢ ص٤٥ وغرر الحكم ج١ ص٣٦٥.

(٢) تحف العقول ص٢٣٧ وبحار الأنوار ج٧٨ ص١٨٩ و ٢٣٥ عنه، وعن أعلام الدين.

ودعوا ما رأوا..

وورد: أن «الحكمة ضالة المؤمن؛ فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا أحق بها وأهلها»، وفي معناه غيره(١).

بل لقد رأينا الرسول الأكرم «صلى الله عليه وآله» قد أمر أسرى المشركين في بدر، الذين لا يجدون ما يفدون به أنفسهم: أن يعلم الواحد منهم عشرة من أطفال المسلمين القراءة والكتابة، ويطلق «صلى الله عليه وآله»: «سراحهم في مقابل ذلك»..(٢).

ولسنا بحاجة إلى التعليق على هذه القضية، فإنها بنفسها تعبر عن نفسها، ومن أراد الاطلاع على بعض ما يمكن أن يقال في ذلك، فليراجع كتابنا: الصحيح من سيرة النبي «صلى الله عليه وآله» (الطبعة الخامسة) ج٦ ص٥٤.

القسم الإسلامي للطبيب:

وبعد أن يتخرج ذلك التلميذ، ويصير طبيباً حاذقاً، فإننا نتصور شخصياً:

---

(١) الأمالي للطوسي ج٢ ص٢٣٨ وتحف العقول ص١٣٨ و ٢٩٢ وغرر الحكم ج١ ص٣٩٤ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٣٤ و ٣٨ و ٣٠٧ وج٢ ص١٧ و ٩٦ و ٩٧ وصفحات أخرى منه، وراجع: التراتيب الإدارية ج٢ ص٣٤٨ قصار الجمل ج١ ص١٥٩ والمجروحون ج١ ص١٠٥ ودستور معالم الحكم ص١٩.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ج١ ص٢٤٧ وتاريخ الخميس ج١ ص٣٩٥ والسيرة الحلبية ج٢ ص١٩٣ والروض الأنف ج٣ ص٨٤ والطبقات الكبرى ج٢ ق١ ص١٤ والتراتيب الإدارية ج٢ ص٣٤٨ وج١ ص٤٨ و ٤٩ عن السهيلي، وعن المطالع النصرية في الأصول الخطية لأبي الوفا نصر الدين الهوريني، وكتابنا: الصحيح من سيرة النبي (ط ٥) ج٦ ص٥٣ عمن تقدم، وعن الإمتاع ص١٠١ وعن المقريزي.

أن من الراجح أن يقسم اليمين التالي، قبل أن يعطى إجازة للعمل في هذا المجال:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين، واللعنة على أعدائهم أجمعين، إلى قيام يوم الدين..

أُقسمُ بالله العلي العظيم، وبكل مقدساتي، وبكل الكتب السماوية:

أن أبذل جهدي وطاقتي في معالجة المرضى، ولا أفرق بين غنيهم وفقيرهم، ولا أغش، ولا أتساهل في ذلك..

وأن أعاملهم بالأخلاق الإسلامية والإنسانية الفاضلة، وأن ألتزم بالأحكام الشرعية في عملي هذا..

وأن أعتبر ذلك أمانة في عنقي، يسألني الله عنها يوم ألقاه..

وأن أعمل على أداء هذه الأمانة على أكمل وجه..

وأُشهد الله تعالى على ذلك، والله خير الشاهدين..

الفصل الثالث:

ماذا عن الطبيب.. والعلاج؟!

الطبيب أمام الواجب:

إن من الواضح: أن المريض لا يستطيع أن يعلِّق آماله فيما هو فيه على أحـد، حتى على أقرب الناس إليه؛ حتى ولـده، وأبويه، لأنه يعرف: أنهم لا يملكون لإنقاذه حيلة، ولا يجدون للتخفيف من آلامه سبيلاً.

وإنما هو يتجه بآماله وتوقعاته إلى ذلك الذي أمره الله بمراجعته في حالات كهذه، ألا وهو الطبيب العارف.. فالطبيب هو الذي يستطيع أن يقدم له معونة من نوع ما، وهو الذي يمكنه أن يخفف من آلامه، وينقذه مما هو فيه..

ومن البديهي: أن التداوي والرجوع إلى الطبيب لا ينافي التوكل، كما لا ينافيه الأكل والشرب لدفع الجوع، كما ذكروه[1].

وإذن.. فالطبيب يتحمل أعظم مسؤولية في هذا المجال.. سواء على صعيد تقديم العون المادي بالدواء والعلاج النافع، أو على صعيد المعونة الروحية والنفسية.. فهو الذي يستطيع أن يبعث البهجة في نفس المريض، وينعش فيه أملاً، ويعيد إليه الثقة بالحياة وبالمستقبل.

وعلى هذا.. فقد كانت مسؤوليات ومواصفات الطبيب في نفسه، وبالنسبة

---

(١) بحار الأنوار ج٦٢ ص٧٧ وفتح الباري ج١٠ ص١١٤ والطب النبوي لابن القيم ص١٠.

لعلاقته بمن يفترض فيه ان يعالجه كثيرة ومتنوعة من وجهة نظر إسلامية.. ونحن نجمل بعضها في هذا الفصل على النحو التالي:

المبادرة إلى العلاج:

فلا يجوز للطبيب التعلل بعدم الأجرة، أو بقلتها، فإن التارك شفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لا محالة، لأن جارحه أراد فساده، وهذا لم يرد صلاحه كما تقدم.

فالسلبية هنا لا تعني إلا اتخاذ الموقف المضاد، لأنها تعني فسح المجال لفتك المرض بصاحبه، والتغلب على سائر ما يملكه من قدرات ومناعات، وبالتالي إلحاق أفدح الخسائر فيه.

وبعد.. فإن المبادرة إلى العلاج هو ما تفرضه الأخلاق الفاضلة، والإنسانية الرفيعة، والفطرة السليمة والمستقيمة. وتنسجم مع أريحية الإنسان، ومع عواطفه النبيلة، وسجاياه الرضية الكريمة.

مداواة حكام الجور:

وبالنسبة لمداواة حكام الجور، فعدا عن أن ذلك يكون من قبيل تهيئة الفرصة لهم للاستمرار في بغيهم وظلمهم، وإن لم يكن مساعدة مباشرة لهم على ذلك عدا عن ذلك، فإننا نجد الإمام الحسين «عليه السلام» يقول:

«لا تصفن لملك دواء، فإن نفعه لم يحمدك، وإن ضره اتهمك»[1].

وواضح: أن مراده «عليه السلام» هنا: هو ملوك الجور، لأنهم هم الذين

---

(١) أعلام الدين ص٢٩٨ وبحار الأنوار ج٧٨ ص١٢٧ وج٧٥ ص٣٨٢ عنه، وميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٧ عن بحار الأنوار ج٧٥ ص٢٨٢ أيضاً.

يمتازون بهذه الصفة غير الحسنة.. كما هو معلوم.

عدم التمييز بين الغني والفقير:

أما لزوم عدم التمييز بين الغني والفقير، فنحسب أنه لا يحتاج إلى بيان ولا إلى إقامة برهان، فإن الوجوب الشرعي الكفائي، او العيني أحياناً، لم يلاحظ فيه الغني دون الفقير، ولا الأبيض دون الأسود.

بل يمكن أن يقال: إن اهتمام الإسلام بالفقير يفوق كثيراً اهتمامه بالغني.

أضف إلى ذلك: أن الغني يقدر على الوصـول إلى ما يريد، عن طريق بذل ماله دون الفقير.

وبعد.. فإن الأوامر القاضية برجحان قضاء حاجة المريض، والاهتمام بأمره، وترتيب الثواب على ذلك وهي متواترة لم تخصص غنياً، ولا فقيراً ولا غيرهما بذلك.

وكذلك الحال بالنسبة للروايات القاضية بلزوم المبادرة إلى شفاء المجروح من جرحه.. بل جميع الروايات التي تتعلق بالطب، وهي تعد بالمئات، لا يمكن أن تلمح فيها أثراً لظاهرة التمييز هذه، مهما كان حجمه، ونوعه.

هذا.. ولا يجب أن ننسى تلك الروايات التي تذم من يحترم الغني، ويجعل له امتيازاً من أجل غناه.. ويكفي أن نذكر هنا: ما روي عن الإمام الرضا «عليه السلام»: «من لقي فقيراً مسلماً، فسلم عليه خلاف سلامه على الغني لقى الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان»[1].

---

(١) الأمالي للصدوق ص٣٩٦ وسفينة البحار ج٢ ص٣٧٩ ووسائل الشيعة ج٨ ص٤٤٢ وفي هامشه عن عيون أخبار الرضا ص٢١٩ وعن الأمالي.

ثم هناك حكاية الرجل الذي بنى قصراً، ثم صنع طعاماً، فدعا إليه الأغنياء، وترك الفقراء، فإذا جاء الفقير قيل له: إن هذا الطعام لم يصنع لك، ولا لأشباهك.. فجاء ملكان في زي الفقراء فمنعا، ثم جاءا في زي الأغنياء، فسمح لهما بالدخول، فأمرهما الله بخسف المدينة بمن فيها[١].

والروايات في مدح الفقراء، ومحبة الله لهم، وأنه ينبغي الاهتمام بشأنهم وملاحظة أحوالهم كثيرة.

وأخيراً.. فإن حكم العقل، والفطرة، والأخلاق الفاضلة، لا يفرق بين غني، وفقير، ولا بين كبير وصغير..

هذا.. إن لم نقل أن إكرام الغني لغناه ليس فيه إكرام للإنسان والإنسانية، بل هو يعبر عن رذالة في الطبع، وخسة في النفس، وانحطاط أخلاقي مرعب وخطير.

وإذا كان الفقير يعاني في أحيان كثيرة من الآلام النفسية أكثر من الجسدية حيث إنه يشعر بعقدة الفقر الذي ربما يتحول إلى حقد، ثم من عقدة الخوف من عدم تمكنه من الحصول على أدنى ما يجب الحصول عليه إذا كان كذلك فإن القربة إلى الله تعالى تكون في مساعدته أكثر، والنتيجة التي تترتب على هذه المساعدة أعظم وأكبر.

وقال علي بن العباس: إن على الطبيب: «أن يجدّ في معالجة المرضى، ولاسيما الفقراء منهم، ولا يفكر في الانتفاع المادي، وأخذ الأجرة من هذه الفئة، بل إذا استطاع أن يقدم لهم الدواء من كيسه هو فليفعل، وإذا لم يفعل فليجدّ في

---

(١) سفينة البحار ج٢ ص٣٨٠.

معالجتهم ليلاً ونهاراً، ويحضر إلى معالجتهم في كل وقت.. الخ..»[١].

نعم.. وهذا هو ما يجعل الفقير يثق بنفسه وبمجتمعه، ويطمئن إلى مستقبله، ويجعله أكثر حيوية، ونشاطاً، وتفاعلاً مع سائر الفئات الفاعلة في المجتمع.

كما أنه يزرع الحب والوفاء والرجاء في نفسه، ويبعد الحقد، والحسد وسائر الصفات الذميمة عن روحه ونفسه، ولا يعود يعاني من عقدة الاحتقار والمهانة، والخوف، وذلك واضح لا يحتاج إلى مزيد بيان.

إقدام الطبيب على ما يعرف:

وإذا كان الطبيب متخصصاً في أمراض العين مثلاً، فليس له أن يتصدى للنظر في أمراض القلب، وكذا العكس، لأنه جاهل في حقيقة الأمراض التي تعرض من هذه الجهة، فيلحق بالجهال من الأطباء، الذين على الإمام أن يحبسهم إذا أرادوا التصدي للتطبيب في مجال يجهلونه.

وكذلك فإنه يكون من القول بغير علم، الذي جاءت الآيات الكثيرة، والأقوال المتواترة عن المعصومين في المنع والردع عنه[٢]، وذلك واضح للعيان فلا يحتاج إلى مزيد بيان، ولا إلى إقامة برهان.

وعن زين العابدين «عليه السلام»، أنه قال: «من لم يعرف داءه أفسد دواءه»[٣].

---

(١) راجع كتاب: تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤٥٧ عن كتاب: كامل الصناعة الطبية الملكي، الباب الثاني، المقالة الأولى.

(٢) راجع على سبيل المثال: بحار الأنوار ج٢ ص١١١ ـ ١٢٤ وغيره من المصادر.

(٣) بحار الأنوار ج٧٨ ص١٦٠ وميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٧ عنه.

وقد جاء في القسم المنسوب إلى «أبقراط»: «واحفظ نفسي في تدبيري وصناعتي على الزكاة والطهارة، ولا أشق أيضاً عما في مثانته حجارة، ولكن أترك ذلك إلى من كانت حرفته هذا العلم»(١).

١ ـ الحذق ٢ ـ الأمانة ٣ ـ استجلاب الثقة:

١ و ٢ ـ فالطبيب الحاذق هو الذي يستطيع أن يؤدي واجبه على النحو الأكمل والأفضل، وهو بالتالي الذي يكون خطؤه أقل، واستفادة المريض من خبراته أتم، ومنفعته أعم.. وهو أقدر على الحصول على ثقة المريض، واعتماده عليه، وتسليمه له.. الأمر الذي يسهل عليه علاجه، كما أنه يسهل على المريض الالتزام بنصائحه، والعمل بتوجيهاته.

بل إن على الطبيب نفسه أن يسعى للحصول على هذه الثقة، كما يشير إليه ما روي عن الصادق «عليه السلام»: «كل ذي صناعة مضطر إلى ثلاث خصال يجتلب بها المكسب، وهو أن يكون حاذقاً بعمله، مؤدياً للأمانة فيه، مستميلاً لمن استعمله»(٢).

وقد لوحظ: أن النبي «صلى الله عليه وآله» يتحرى لمعالجة بعض من جرح من أصحابه أطب الرجلين اللذين دعيا لهذا الغرض(٣).

نعم.. وهذا هو المنسجم مع الفطرة، ومع حكم العقل السليم، والنصيحة

---

(١) عيون الأنباء ص٤٥.

(٢) تحف العقول ص٢٣٨ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٣٦.

(٣) موطأ مالك (مطبوع مع تنوير الحوالك) ج٣ ص١٢١ وزاد المعاد ج٣ ص١٠٧ والطب النبوي لابن القيم ص١٠٥.

للمسلمين.. ومن أولى منه «صلى الله عليه وآله» بذلك، وبغيره من مكارم الأخلاق ومعاليها؟!

وبعد.. فقد قيل: إن الطب معناه الحذق بالأشياء، وإن كان في غير علاج المريض، ورجل طبيب أي حاذق، سمي بذلك لحذقه(١).

٣ ـ وأما الأمانة وأداؤها في المجال الطبي، فهي من أوجب الأمور، لأن الطب كما قدمنا مسؤولية شرعية، عرفية، أخلاقية، إنسانية، وحتى عقلية أيضاً، هذا بالإضافة إلى ما أشار إليه الإمام «عليه السلام» من أن أداء الأمانة في الصنعة يوجب اجتلاب المكسب بها.. حيث يطمئن الناس إليه، ويعتمدون عليه، ويقبلون إليه بكل رضا واطمئنان، كما هو أوضح من أن يحتاج إلى بيان.

١ ـ النصح ٢ ـ الاجتهاد ٣ ـ التقوى:

وعدا عن أن النصح والاجتهاد وتقوى الله وظائف إنسانية وأخلاقية، فإنها وظيفة شرعية أيضاً وخصوصاً في الطب فعن علي «عليه السلام» أنه قال: «من تطبب فليتق الله، ولينصح، وليجتهد»(٢).

وقال ابن إدريس: «ويجب على الطبيب أن يتقي الله سبحانه فيما يفعله بالمريض، وينصح فيه»(٣)..

١ ـ نعم.. لا بد من الاجتهاد في معالجة المريض، ولا يجوز التعلل ولا

---

(١) الطب النبوي لابن القيم ص١٠٧ و ١٠٨.

(٢) بحار الأنوار ج٦٢ ص٧٤ عن الدعائم، ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٢٧.

(٣) بحار الأنوار ج٦٢ ص٦٥ عن السرائر.

التساهل في ذلك على الإطلاق، ولا بد أيضاً من النصح في ذلك، لان الغش فيه معناه الجناية على نفس محترمة، وتعريضها للخطر الجسيم، الأمر الذي يكشف عن نفس مريضة وحاقدة، لا تملك شيئاً من الخلق الإنساني الرفيع، بل هي أقرب إلى النفس السبعية، التي لا تعرف إلا الاعتداء، والظلم والشر، بل هي أكثر بشاعة وخطراً منها، حينما يمتزج الظلم بالخداع، والاعتداء بالتدليس والتزييف البغيض المقيت.

٢ ـ ولا بد كذلك من تقوى الله في المريض، لأن بتقوى الله لا يبقى غش، ولا اعتداء، ولا تزييف، ولا يبقى أيضاً تساهل، أو تعلل، ولا يبقى كذلك أي لون من ألوان الرذيلة في داخل الإنسان، وبتقوى الله يندفع الإنسان إلى القيام بواجباته الشرعية والإنسانية على النحو الأكمل والأفضل..

ولأجل ذلك نلاحظ: أنه «عليه السلام» قد قدم الأمر بتقوى الله على الأمر بالنصح، وبذل الجهد وليس ذلك عفوياً، بل هو متعمد ومقصود، ولاسيما في توجيه الطبيب الذي بيده راحة المرضى، فهو إذن بأمس الحاجة إلى هذه التقوى: حتى لا يفرط فيما جعله الله مسؤولاً عنه.

٣ ـ وبعد.. فإن «الله يحب عبداً إذا عمل عملاً أحكمه»[١]. كما روي عنه «صلى الله عليه وآله» حين ألحد سعد بن معاذ[٢].. كما أننا نجد في نصائح علي بن العباس: أن «على الطبيب أن يجد في معالجة المرضى، وحسن تدبيرهم،

---

(١) الفصول المهمة للحر العاملي (نشر مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا) ج٣ ص٢٩٩ والأمالي للصدوق ص٤٦٨ وبحار الأنوار ج٢٢ ص١٠٧.

(٢) الفصول المهمة للحر العاملي ص٥٠٣.

ومعالجتهم، سواء بالغذاء أو بالدواء»[١].

النصح: حدوده وأبعاده:

ومن الواضح: أن على الطبيب أن يمتنع هو أولاً عما يطلب من غيره الامتناع عنه عند الحاجة، وأن يلتزم هو بالتوصيات قبل أن يطلب من غيره الالتزام بها.

وإلا.. فإنه إذا لم يستطع أن يعالج نفسه قبل أن يعالج غيره، فإنه يكون ولا شك غير ناصح لذلك الغير، بل هو إما يجري عليه بعض تجاربه التي لم تصل بعد لديه إلى درجة النجاح، وإما أنه يعطيه دواءً يعلم هو أنه لا ينفعه، إن لم يكن فيه الكثير من الضرر له.. إما لأجل أن يحصل منه ومن أمثاله على المال، أو من أجل الحفاظ على الشهرة الفارغة والصيت الاجوف، أو لغير ذلك من أمور.

ولا أقل من أن يفكر المريض والمراجع له هذا التفكير، الذي يملك كل المبررات الموضوعية والأخلاقية، يقول أبو الأسود الدؤلي:

يـا أيهـا الرجـل المعلـم غـيره هـلا لنفـسك كـان ذا التعلـيم

تصف الدواء لذي السقام وذي الضنا كـيما يـصح بـه وأنـت سـقيم

وأما إذا كان الطبيب يجرّ الداء إلى نفسه، فإن من الواضح: أنه سوف لن يكون ناصحاً لغيره، لأنه لن يحب غيره أكثر من محبته لنفسه، ولن يستطيع أن يضر نفسه وينفع غيره.. ومن هنا، فإن من حق كل أحد أن يشير إليه بأصابع الاتهام والشك.

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤٥٧.

وقد روي عن عيسى «عليه السلام» هذا المعنى.. قال «عليه السلام» في حديث: «فإذا رأيتم الطبيب يجرّ الداء إلى نفسه، فاتهموه، واعلموا: أنه غير ناصح لغيره»(١).

١ـ الرفق بالمريض ٢ـ حسن القيام عليه:

ولا نرى أن ذلك يحتاج إلى بيان، ويكفي أن نذكر: أنه قد ورد في بعض النصوص التعبير عن الطبيب بـ «الرّفيق» من الرفق، فعن علي «عليه السلام»: «كن كالطبيب الرفيق، الذي يدع الدواء بحيث ينفع»(٢).

وفي رواية عن الرضا «عليه السلام» قال: «سمعت موسى بن جعفر «عليه السلام»، وقد اشتكى، فجاء المترفقون بالأدوية، يعني الأطباء»(٣).

وفي بعض النصوص: «أن الله عز وجل الطبيب، ولكنك رجل رفيق».

وفي نص آخر: «أنت الرفيق والله الطبيب»(٤).

ومن أولى من المريض بأن يكون موضعاً للعناية، والرفق، والمداراة،

---

(١) بحار الأنوار ج٢ ص١٠٧ ح٥ وج٧٣ ص١٤٠ وقصار الجمل ج٢ ص٦٥ وج١ ص١٩٧ عنه.

(٢) بحار الأنوار ج٢ ص٥٣ عن مصباح الشريعة، وقصار الجمل ج٢ ص٦٣ عن بحار الأنوار.

(٣) الفصول المهمة للحر العاملي ص٤١٥ و (نشر مؤسسة معارف إسلامي إمام رضا) ج٣ ص٥٥.

(٤) راجع: كنز العمال ج١٠ ص٣ و ١ عن أبي داود، وعن أحمد، وأبي نعيم في الطب وإرشاد الساري ج٨ ص٣٦٠ والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٦٢.

ومراعاة الجانب.

وقد روي: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» قد قطع أيدي سرَّاق، ثم قال: «يا قنبر، ضمهم إليك فدَاوِ كلومهم، وأحسن القيام عليهم»، وبعد أن برئت كلومهم كساهم ثوبين ثوبين، وخلى سبيلهم، واعطى كل واحد منهم ما يكفيه إلى بلده.

وزاد في نص آخر: أنه أمرهم أن يدخلوا دار الضيافة، وأمر بأيديهم أن تعالج، فأطعمهم السمن، والعسل، واللحم حتى برئوا(١).

وعن الصادق «عليه السلام» في حديث: «فإنك قد جعلت طبيب نفسك، وعرفت آية الصحة، وبيَّن لك الداء، ودللت على الدواء، فانظر كيف قيامُك على نفسك»(٢).

وعن علي «عليه السلام»: «من كُنْتَ سبباً في بلائه وجب عليك التلطف في علاج دائه»(٣)..

فعبر بالتلطف لما ذكرناه.

---

(١) تهذيب الأحكام ج١٠ ص١٢٥ و ١٢٧ ح١١٨ و ١١٩ و ١٢٦ والكافي ج٧ ص٢٦٤ و ٢٨٦ ووسائل الشيعة ج١٨ ص٥٢٨ و ٥٢٩ عنهما، ومستدرك الوسائل ج٣ ص٢٣٩ عن دعائم الإسلام.

(٢) الكافي ج٢ ص٤٥٤ وتحف العقول ص٣٠٥ ووسائل الشيعة ج١١ ص١٢٢ وميزان الحكمة ج٥ ص٥٣٤ عن المصادر المتقدمة، ومستدرك الوسائل ج١١ ص١٤٢ وبحار الأنوار ج٧٥ ص٢٨٣.

(٣) غرر الحكم ج٢ ص٧١٨.

رفع معنويات المريض:

وإذا كان ضعف الإنسان وانهزامه نفسياً أمام المرض في بادئ الأمر يكون أمراً طبيعياً، بسبب شعوره بآلام ومتاعب يجد نفسه عاجزاً عن دفعها، ومواجهتها إذا كان كذلك، فإن من الطبيعي، أن يكون لرفع معنويات المريض، وبعث الثقة في نفسه بالشفاء أكبر الأثر في تقوِّيه وسيطرته على المرض، وبالتالي في شفائه منه، والتخلص من آثاره.

وأما الانهزام النفسي أمام المرض، فإنه يعود بأسوأ الآثار عليه، ويجعل من الصعب عليه التغلب على المرض، ومواجهة عوارضه، لأن الانهيار النفسي يتبعه الانهيار الجسدي المريع والخطير دون شك.

ولذلك نلاحظ: أن الإسلام يهتم في تطييب نفس المريض بل يكون دور العلاج الجسدي بالنسبة للعلاج النفسي ثانوياً للغاية، ومما يوضح لنا هذه الحقيقة المهمة: أننا نجد في بعض النصوص بعد محاولة ربط المريض بالله تعالى، وإفهامه: أنه هو الشافي له وليس سواه يشير إلى أن دور الطبيب هو أن يطيب نفس المريض، ويبعث الأمل في نفسه، فقد ورد: أن المعالج يسمى بالطبيب، لأنه يطيب بذلك أنفسهم(١).

بل لقد جاء أنه حتى الذين يقومون بعيادة المريض ينبغي لهم: أن يفسحوا له في الأجل، كما سيأتي.

---

(١) العلل للصدوق ص٥٢٥ وروضة الكافي ص٨٨ ووسائل الشيعة ج١٧ ص١٧٦ عنهما، وبحار الأنوار ج٦٢ ص٦٢ و ٧٥ عنهما أيضاً، وعن الدعائم، والفصول المهمة ص٤٠٠ وطب الإمام الصادق «عليه السلام» ص٧٥ وميزان الحكمة ج٥ ص٥٣٢.

يتقي الله، ويغض بصره عن المحارم:

ولعل أكثر الناس ابتلاءً بالنظر إلى ما يحرم في الأحوال العادية النظر إليه، هم الأطباء..

وواضح: أن الأمر بغض البصر عما يحرم النظر إليه يبقى واجب الامتثال حتى تحكم الضرورة، فيجوز حينئذ النظر بمقدار ما ترتفع به الضرورة.

فلو استطاع أن يعالج المريض علاجاً صحيحاً، استناداً إلى وصف المريض له ما يعانيه من أعراض، فإنه يجب الاقتصار على ذلك، ولا يجوز النظر.. وإذا استطاع أن يعالج بالنظر إلى دائرة أضيق لم يجز له التعدي إلى ما زاد.

بل إنه إذا تمكن من المعالجة بواسطة النظر في المرآة لم يجز التعدي إلى النظر المباشر، وقد أمرهم أمير المؤمنين بذلك بالنسبة للنظر إلى الخنثى كما سيأتي في الفصل التالي.

وبعد.. فإنه إذا استطاع أن يعالجه استناداً إلى النظر لم يجز له التعدي إلى اللمس.. وهكذا يقال بالنسبة إلى التعدي من اللمس القليل إلى الكثير هذا إن لم يمكن اللمس بواسطة.

ومن هنا نجده «عليه السلام» يأمر الطبيب أول ما يأمره بتقوى الله، ثم بأن ينصح ويجتهد، فعن علي «عليه السلام»: «من تطبب فليتق الله، ولينصح، وليجتهد».

ولسوف نتحدث عن هذا الأمر أيضاً في الفصل التالي إن شاء الله تعالى.

وأخيراً.. فقد جاء في نصائح علي بن العباس: «وأن لا ينظر إلى النساء بريبة، سواء كان النظر للسيدة، أم للخادمة، ولا يدخل إلى منازلهن إلا للمداواة»

وقال: «وعليه أن يكون رحيماً، بريء النظرة»(١).

وجاء في قَسَم «أبقراط»: «وأحفظ نفسي في تدبيري على الزكاة والطهارة».

إلى أن قال: «وكل المنازل التي أدخلها، إنما أدخل إليها لمنفعة المرضى، وأنا بحال خارجة عن كل جور وظلم، وفساد إرادي مقصود إليه في سائر الأشياء، وفي الجماع للنساء والرجال، الأحرار منهم والعبيد»(٢).

تجويز الإفطار للصائم ونحو ذلك:

ونجد بعض الأطباء، إذا جاءهم المريض في شهر رمضان مثلاً، وكان صائماً، فإنهم يبادرون إلى تجويز الإفطار له، بل إنهم يوجبون عليه ذلك في كثير من الأحيان مع عدم وجود ضرورة تقتضي ذلك.. بل قد لا يكون هناك ضرورة أصلاً.. ومثل ذلك: أمرهم له بالصلاة من جلوس مع قدرته على القيام، وعدم الضرر فيه عليه، وما أشبه ذلك.

ونحن لا بد وأن نشير هنا: إلى أن الطبيب يتحمل مسؤولية في ذلك أمام الله تعالى.. ولأجل ذلك، فإن عليه أن يتروى فيه، ويحققه قبل أن يقدم عليه، فلا يجوِّز له الإفطار، أو الصلاة من جلوس مثلاً لأسباب تافهة لا تقتضي ذلك، إلا إذا احتمل الحاجة إلى ذلك احتمالاً قوياً، لأن المريض إنما يجوز له أن يأخذ بقوله، ويستند إليه على اعتبار أنه من أهل الخبرة، فلا بد وأن يستعمل خبرته في اكتشاف السبب الذي يحتم عليه ذلك، والذي يعتمد عليه المكلف في عملية اكتشافه، وتشخيصه.

---

(١) راجع: تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤٥٧ عن كتاب كامل الصناعة الطبية الملكي.

(٢) عيون الأنباء ص٤٥.

من وصايا الأهوازي:

وقال علي بن العباس الأهـوازي: «على الطبيب أن يكون نظيفاً، يخـاف الله، عذب اللسان، حسن السلوك، وأن يبعد عن كل سوء، وكل مشين، وأن لا ينظر إلى النساء الخ..»(١).

وقد تقدمت مواصفات طالب العلم الطبي في الفصل السابق، فلا نعيد.

الدواء.. والعلاج:

وأما بالنسبة للدواء والعلاج، فيمكن أن يستفاد من النصوص: أنه كلما أمكن أن لا يتداوى الإنسان كلما كان ذلك أصلح له.. وذلك مثل ما روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «من ظهرت صحته على سقمه، فيعالج نفسه فمات، فأنا إلى الله منه بريء»(٢).

وكتلك الروايات التي تؤكد على عدم تناول الدواء ما احتمل البدن الداء أو مع عدم الحاجة إلى الدواء(٣).

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤٥٧ عن كتاب كامل الصناعة الطبية الملكي.

(٢) الخصال ج١ ص٢٦ والفصول المهمة ص٤٠٤ وسفينة البحار ج٢ ص٧٨ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٢٩ وطب الأئمة ص٦١ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٧ وج٦٢ ص٦٤ و ٦٥ عن الخصال، وعن علل الشرايع ج٢ ص١٥٠ و ١٥١.

(٣) الكافي ج٦ ص٣٨٢ والمحاسن للبرقي ص٥٧١ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٢ والفصول المهمة ص٤٠٤ و ٤٤٢ وطب الإمام الصادق ص٧٥ عنه، وسفينة البحار ج٢ ص٧٨ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٠ وج١٧ ص١٩٠ عن العلل، ومكارم الأخلاق وغيرهما، ومجمع الزوائد ج٥ ص٨٦ عن الطبراني، وبحار

وكذلك الروايات التي تنهى عن الاضطجاع مع وجود القدرة على القيام[١].. والتي تقول: امش بدائك ما مشى بك[٢].

والتي تقول: ليس من دواء إلا ويهيج داء وليس في البدن انفع من إمساك اليد إلا عما يحتاج إليه[٣].

وعن الكاظم «عليه السلام»: «ادفعوا معالجة الأطباء ما اندفع الداء عنكم، فإنه بمنزلة البناء قليله يجر إلى كثيره»[٤].

والتي تقول: لا يتداوى المسلم حتى يغلب مرضه على صحته[٥].

الأنوار ج٨١ ص٢٠٧ و ٢١١ وج٦٢ ص٦٣ و ٦٤ و ٦٥ و ٦٦ و ٢٦٠ و ٢٦٩ و ٢٨٧ وج٦٦ ص٤٥٦ وفي هامشه عن كثير ممن تقدم، وعن الدعوات للراوندي، ومكارم الأخلاق ص٤١٨ وعن فقه الرضا ص٤٦ وعن الشهيد «رحمه الله» وغير ذلك.

(١) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٤ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٢ عن النهج.

(٢) نهج البلاغة قسم الحكم رقم٢٦ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٢٩ و ٦٣٠ عنه، وبحار الأنوار ج٦٢ ص٦٨ وج٨١ ص٢٠٤ والفصول المهمة ص٤٠٤ وسفينة البحار ج٢ ص٧٨ وغرر الحكم ج١ ص١١٢.

(٣) روضة الكافي ص٢٧٣ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٦٨ و ١٤٢ وميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٣ و ٣٦٤ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٢٩ وسفينة البحار ج٢ ص٧٨ ومقدمة طب الأئمة للخرسان ص٤.

(٤) طب الأئمة ص٤ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٦٣ وج٨١ ص٢٠٧ وعلل الشرايع ص٤٦٥ وميزان الحكمة ج٣ ص٣٦٣.

(٥) راجع: طب الإمام الصادق «عليه السلام» ص٧٥ عن الفصول المهمة، ومستدرك

والتي تقول: شرب الدواء للجسد كالصابون للثوب، ينقيه، ولكن يخلقه[١].

وأما شرب الدواء من غير علة، فلا ريب في أنه غير صالح، وأنه يعقب مكروهاً كما ورد في بعض النصوص، فعن الصادق «عليه السلام»: «ثلاثة تعقب مكروهاً: حملة البطل في الحرب في غير فرصة، وإن رزق الظفر، وشرب الدواء من غير علة، وإن سلم منه الخ..»[٢].

كما أنه قد ورد عنه «عليه السلام» قوله: «ثلاثة لا ينبغي للمرء الحازم أن يقدم عليها: شرب السم للتجربة، وإن نجا منه، وإفشاء السر إلى القرابة الخ..»[٣].

لا إسراف في الدواء:

ومن الجهة الأخرى، فإن على الطبيب: أن لا يحاذر في إعطاء الدواء للمريض من أن ذلك قد يعد إسرافاً، إذا وجد للدواء موضعاً، كما ورد في بعض النصوص[٤] مهما كان ذلك الدواء كثيراً، أو ثمنه غالياً، فإن صحة

الوسائل ج١ ص٨٢ ووسائل الشيعة ج١٧ ص١٧ وفي هامشه عن: الخصال ج٢ ص١٥٣ فصاعداً، وبحار الأنوار ج٦٢ ص٧٠ وج٨١ ص٢٠٣ عن الخصال أيضاً ص١٦١ وتحف العقول ص٧٣ ح٤٠٠.

(١) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢٠ ص٣٠٠ وقصار الجمل ج١ ص٢٠٩ عنه.

(٢) تحف العقول ص٢٣٧ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٣٤ عنه.

(٣) تحف العقول ص٢٣٧ و ٢٣٨ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٣٥ عنه، وغرر الحكم ج١ ص٣٦٥.

(٤) روضة الكافي ص٣٤٥ ووسائل الشيعة ج١١ ص٤٠١ وج٢ ص٦٢٩ وبحار الأنوار ج٨٢ ص٥٣ وقصار الجمل ج٢ ص٦٣.

الإنسان وسلامته أغلى من ذلك مهما بلغ..

أما إذا لم يجد للدواء موضعاً فإن عليه أن يمسك، ليس لأجل أن ذلك يخلق البدن، ولأنه يهيج داء فقط.. وإنما لأجل أن ذلك يعد إسرافاً أيضاً.. وقد جاء في بعض النصوص:

«ليس فيما أصلح البدن إسراف، إنما الإسراف فيما أتلف المال وأضرَّ البدن»(١).

وعن علي «عليه السلام»: «الكلام كالدواء قليله ينفع، وكثيره يهلك»(٢).

وذلك واضح ولا يحتاج إلى مزيد بيان.

عدم إطالة فترة العلاج:

وأما بالنسبة لإطالة فترة العلاج وعدمها، فيمكن أن يستفاد من النصوص المتقدمة الآمرة بعدم العلاج لمن ظهرت صحته على سقمه، ومن قوله «عليه السلام»: «ما من دواء إلا ويهيج داء»، ومن قوله: «إن الدواء يخلق الجسم»، وغير ذلك مما تقدم تحت عنوان: «الدواء.. والعلاج»، يمكن أن يستفاد منه: أن الشارع يرغب في الإسراع بالتخلص من هذا الوضع الاستثنائي وفي

---

(١) المحاسن للبرقي ص٣١٢ وطب الإمام الصادق ص٧٧ عن الفصول المهمة، وبحار الأنوار ج٧٥ ص٣٠٣ و ٣٠٤ وج٧٦ ص٧٥ و ٨١ و ٨٢ عن كامل الزيارة، وعن المحاسن، ومكارم الأخلاق ص٥٧ وتهذيب الأحكام ج١ ص٣٧٦ والكافي ج٦ ص٤٩٩ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٦٨ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٩٧ و ٣٩٨.

(٢) غرر الحكم ج١ ص١٠٥.

عدم الاستسلام له.

كما ويستفاد ذلك بوضوح من قول أمير المؤمنين «عليه السلام» المتقدم، الأمر للطبيب بالاجتهاد في العلاج.

ومما تقدم، من أن التارك شفاء المجروح من جرحه شريك جارحه لا محالة وذلك أن الجارح أراد فساد المجروح، والتارك لإشفائه لم يشأ، صلاحه الخ..

وواضح: أن إطالة فترة المعالجة من قبل الطبيب تنافي الاجتهاد فيه، كما انها نوع من ترك شفاء المريض، ومن عدم النصح له.

وبعد.. فقد تقدم في نصائح الأهوازي قوله: «على الطبيب أن يجد في معالجة المرضى، وحسن تدبيرهم، ومعالجتهم.. الخ».

ومن ذلك الذي لا يحب أن يتخلص من الألم والمرض بسرعة، لينصرف إلى تدبير أموره، والنظر في شؤون معاشه ومعاده؟!

ولماذا لا يحاول الطبيب مساعدته في هذا الأمر الذي يرغب فيه، ويخلصه من الآلام التي يعاني منها؟! وهل إطالة فترة المعالجة إلا منافية لما يحكم به العقل، والشرع والوجدان؟!

فلسفة الدواء للمريض:

وإن مما يزيد في ثقة المريض بالطبيب، وبمعرفته بالعلاج الذي يقدم على تجويزه له، وبالدواء الذي يفترض في المريض أن يتجرعه، ويساعد بالتالي على نجاح العلاج له.. هو أن يفلسف الطبيب له بنحو ما سر تجويزه هذا الدواء له، ويبين له بعض منافعه ليطمئن إلى أن هذا الدواء إن لم ينفع في دفع

المرض عنه، فإنه لن يضره جزماً، مع قوة احتمال نفعه من الجهة أو الجهات الأخرى..

ولقد رأينا النبي «صلى الله عليه وآله» والأئمة المعصومين «عليهم السلام» من بعده يذكرون منافع الأدوية التي يوصون مراجعيهم بتناولها في موارد كثيرة جداً، لا تكاد تحصر(١).

وقد قال علي «عليه السلام»: «من لم يعرف مضرة الشيء لم يقدر على الامتناع منه»(٢).

كما أن للاعتقاد دور هام في تأثير الدواء، ودفعه للمرض.. ولأجل ذلك نجد الإمام الصادق «عليه السلام» حينما يروي عن النبي «صلى الله عليه وآله» دواء لوجع الجوف، ويعترض عليه البعض: بأنهم قد بلغهم ذلك ففعلوه، فلم ينفع نجده «عليه السلام» يغضب ويقول:

«إنما ينفع الله بهذا اهل الإيمان به، والتصديق لرسوله، ولا ينفع به أهل النفاق، ومن أخذه على غير تصديق منه للرسول»(٣).

---

(١) راجع على سبيل المثال: وسائل الشيعة ج١٧ ص٧٦ و ١٣٥ و ١٣٦ وهوامشها، وبحار الأنوار، والفصول المهمة، وطب النبي «صلى الله عليه وآله»، وطب الأئمة، وغير ذلك كثير جداً.

(٢) غرر الحكم ج٢ ص٧٠٣ وعيون الحكم والمواعظ ص٤٢٦.

(٣) مستدرك الوسائل ج١ ص٩٦ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٢٦١ عن فقه الرضا ص٤٦ وراجع: كنز العمال ج١٠ ص٧ و ٤٦ عن ابن ماجة، عن ابن عباس، وعن ابن أبي الدنيا، وعبد الرزاق، عن عمر، وراجع: بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٤ ومجمع الزوائد ج٥ ص٩٧ عن الطبراني، وسنن ابن ماجة ج١ ص٤٦٣ والطب

إطعام المريض عند اشتهائه:

وبعد.. فقد جاء في فقه الرضا «عليه السلام» وغيره، في حديث قوله: «..فإذا اشتهى الطعام، فأطعموه، فلربما فيه الشفاء»(١).

ولعل مرد ذلك إلى أن الجسد ربما يكون قد بدأ يشعر بما يحتاج إليه ويحاول التعويض عن النقص الذي يعاني منه، ومعنى ذلك هو: أن مقتضيات الصحة والعافية قد بدأت تتغلب على عوامل المرض فيه.. وإذن.. فلا بد من تلبية حاجة الجسد هذه، وعدم منعه عما يتطلبه.

ولعل إلى هذا يشير ما روي عنهم «عليهم السلام»: «إذا جعت فكل، وإذا عطشت فاشرب، وإذا هاج بك البول فبل، ولا تجامع إلا من حاجة، وإذا نعست فنم»(٢).

فإذا لم يكن لدى المريض اشتهاء إلى الطعام، فإن إكراهه عليه لن يكون مفيداً كثيراً، إن لم نقل: إنه لربما يؤدي إلى مضاعفات غير حميدة: نفسياً، وجسدياً.

ولأجل ذلك نجد بعض النصوص تقول عنه «صلى الله عليه وآله»: «لا تكرهوا مرضاكم على الطعام، فإن الله يطعمهم ويسقيهم»(٣).

النبوي لابن القيم ص٨٤.

(١) مستدرك الوسائل ج٣ ص١٢٨.

(٢) فقه الرضا ص ٣٤٠ ومستدرك الوسائل ج١ ص٢٨٤ وج١٦ ص٤٦٦ وبحار الأنوار ج٥٩ ص٢٦٠ وج١٠٩ ص١٨٤ ومستدرك سفينة البحار ج٦ ص٥٠٢.

(٣) بحار الأنوار ج٦٢ ص١٤٢ عن الدعائم ص٢٧٣ عن السرائر، أبواب الأطعمة والأشربة، ولم ينسبه له «صلى الله عليه وآله»، وطب الصادق ص١٦ عن الدعائم،

ولعل المراد بأن الله يطعمهم ويسقيهم: أنه تعالى يلطف بهم، ويكيف أجسادهم بحيث تقل حاجتها إلى الطعام والشراب، الذي ربما لا يستطيع الجسد أن يتكيف معه، بملاحظة مضاعفات المرض التي تلم به.. وليس ذلك على الله تعالى ببعيد.

لا يكلف المريض المشي:

وقد روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»: أن «المشي للمريض نكس»[1].

ولعل ذلك بملاحظة: أن الطاقة التي يفترض أن يصرفها البدن في التغلب على المرض.. يصرفها في تكلف المشي، إن لم يصرف تكلفه هذا أزيد من المعتاد، بملاحظة الحالة الخاصة التي يعاني منها..

ومعنى ذلك: أن ينتكس المريض، ويعطي الفرصة للمرض ليتغلب عليه، ويفتك فيه من جديد.

ومستدرك الحاكم ج١ ص٣٥٠ و ٤١٠ وتلخيصه للذهبي بهامش نفس الصفحة، وكنز العمال ج١٠ ص٢٧ عنه، وعن الترمذي، وسنن البيهقي ج٩ ص٣٤٧ ومجمع الزوائد ج٥ ص٨٦ عن البزار، والطبراني في الأوسط، ونوادر الأصول ص٦٦ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٢٧ والطب النبوي لابن القيم ص٧١ والترمذي ج٤ ص٣٨٤ ومصابيح السنة ج٢ ص٩٥ وميزان الاعتدال ج٣ ص٦٦٦ ولسان الميزان ج٥ ص٣١٩ والمجروحون ج٢ ص٢٩٢ وليس فيه العبارة الأخيرة.

(١) راجع: وسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٢ وروضة الكافي ص٢٩١ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٢٦٦ عنه، وطب الصادق ص٧٦ وسفينة البحار ج٢ ص٧٨ وطب الأئمة ص٤ ومستدرك سفينة البحار ج٦ ص٥٠٤.

حمل الأدوية في السفر:

والذي يلاحظ الروايات الواردة في مجال الطب العام يجد أنها لم تهمل أياً من الحالات التي يتعرض لها الإنسان عادة، ومن جملتها حالة السفر، حيث أمرت الرواية باستصحاب الأدوية التي ربما يحتاج إليها للعوارض التي تترافق مع السفر عادة، والتي تنتج عن المتغيرات التي يتعرض لها الإنسان في مواجهة المناخات والأجواء المختلفة، أو عن استخدامه لوسائل النقل المختلفة، هذا عدا عن أن بعض الأمراض لربما تظهر في بعض البلاد دون بعض.

نعم.. ولأجل هذا نجد لقمان ينصح ولده إذا أراد السفر فيقول: «تزود معك الأدوية فتنتفع بها أنت ومن معك»(١).

وعن علي «عليه السلام» في وصف رسول الله «صلى الله عليه وآله»: «طبيب دوار بطبه، قد أحكم مراهمه، وأحمى مواسمه، يضع ذلك حيث الحاجة إليه، فتتبع بدوائه مواضع الغفلة، ومواطن الحيرة الخ..»(٢).

وفي هذه الكلمة إشارات لأمور أخرى في هذا المجال تتضح بالتأمل.

العلاج بما يخاف ضرره:

وبعد كل ما تقدم.. فإنه إذا كان الطبيب يرى أن الدواء الفلاني يفيد في

---

(١) المحاسن للبرقي ص٣٦٠ وبحار الأنوار ج٧٦ ص٢٧٠ و ٢٧٣ و ٢٧٥ عنه، وعن دعوات الراوندي، ومكارم الأخلاق ص٢٥٤ ووسائل الشيعة ج٨ ص٣١١ والكافي ج٨ ص٣٠٣ ومن لا يحضره الفقيه ج٢ ص١٨٥.

(٢) نهج البلاغة الخطبة رقم١٠٨.

دفع المرض واستئصاله، لكنه يعلم أن له مضاعفات سيئة على المريض، فإن كانت هذه المضاعفات مما لا يتسامح العرف ولا الشرع بالإقدام عليها لم يجز له ذلك، وإلا جاز.

وكذا الحال بالنسبة للمريض نفسه، فإنه يجوز له تناول الدواء وإن كان يحتمل ضرره احتمالاً لا يعتد به العرف والعقلاء..

ويشير إلى هذا ما عن الدعائم، عن جعفر بن محمد «عليه السلام»: «أنه رخص في الكي فيما لا يتخوف فيه الهلاك ولا يكون فيه تشويه»(١).

وعن يونس بن يعقوب قال: سألت أبا عبد الله «عليه السلام»: عن الرجل يشرب الدواء وربما قتل، وربما سلم، وما يسلم منه أكثر.

قال: فقال: «أنزل الله الدواء، وأنزل الشفاء، وما خلق الله داء إلا وجعل له دواء، فاشرب وسمّ الله تعالى»(٢).

وعن يونس بن يعقوب أيضاً، قال: قلت لأبي عبد الله «عليه السلام»: الرجل يشرب الدواء، ويقطع العرق، وربما انتفع به، وربما قتله، قال يقطع ويشرب(٣). وفي هذا المعنى روايات أخرى أيضاً(٤).

حفظ الأسرار الطبية:

سيأتي في بحث عيادة المريض: البحث في أنه هل ينبغي للمريض كتمان

---

(١) بحار الأنوار ج٦٢ ص٧٤.

(٢) وسائل الشيعة ج١٧ ص١٧٨ و ١٧٩ وطب الأئمة ص٦٣.

(٣) وسائل الشيعة ج١٧ ص١٧٧ و ١٧٨ وروضة الكافي ص١٩٤.

(٤) وسائل الشيعة ج١٧ ص١٧٦ و ١٧٩ وفي هامشه مصادر أخرى.

مرضه أم لا؟!

والذي نريد أن نشير إليه هنا: هو كتمان الطبيب للأسرار الطبية، ولا بد من التكلم في ذلك من ناحيتين:

الأولى: أنه لا بد وأن يحفظ الطبيب سر المريض، فلا يبوح به لأحد..

وقد ورد في الشريعة المطهرة الحث على كتمان سر المؤمن.. ووعد الله أن يجعل من يكتم سرَّ أخيه المؤمن يستظل بظل عرش الله يوم القيامة، يوم لا ظل إلا ظله(١).

وعن عبد الله بن سنان قال: قلت له: عورة المؤمن على المؤمن حرام؟!

قال: نعم.

قلت: سِفلته؟!

قال: ليس حيث تذهب، إنما هو إذاعة سرّه(٢).

كما أنه إذا اطمأن المريض إلى أن سره محفوظ؛ فإنه يصير أكثر شجاعة على البوح للطبيب بكثير من الأمور التي قد يكون لها اكبر الأثر، أو الأثر الكبير في معرفة حقيقة الداء.. الأمر الذي يسهل على الطبيب وصف المناسب والناجع من الدواء.. كما أنه يمكن أن تصدر من المريض الكثير من الأمور التي يجب أن لا يعلمها منه أحد. وهذا أمر طبيعي وواضح..

نعم.. وقد أمر الشارع المريض: بأن لا يكتم الطبيب مرضه، لأن كتمانه

---

(١) قصار الجمل ج٢ ص١٧٩ عن وسائل الشيعة، كتاب النكاح باب١٢ حديث٣.

(٢) أصول الكافي (ط المكتبة الإسلامية) ج٢ ص٢٦٧ والمحاسن ص١٠٤ ووسائل الشيعة ج٨ ص٤٠٨ وج٢ ص٣٦٧ وراجع هامشها.

إياه يجعل الطبيب غير قادر على فهم حقيقة ما يعاني منه مريضه من جهة..

هذا إن لم يكن ذلك سبباً في أن يفهم غير ما هو الواقع؛ فيصف له ليس فقط ما لا يجدي، بل وما قد يضر بحالته ويكون له مضاعفات خطيرة جداً عليه من جهة أخرى..

وورد: أن علياً «عليه السلام» أشار إلى الجهة الأولى بقوله: «من كتم مكنون دائه عجز طبيبه عن شفائه»(١).

وعنه «عليه السلام»: «لا شفاء لمن كتم طبيبه داءه»(٢).

وأشار إلى الجهة الثانية، فقال «عليه السلام» فيما روي عنه: «من كتم الأطباء مرضه خان بدنه»(٣).

ولقد جاء في القسم المنسوب إلى «أبقراط»: «..وأما الأشياء التي أعاينها في أوقات علاج المرضى، وأسمعها في غير أوقات علاجهم في تصرف الناس في الأشياء، التي لا ينطق بها خارجاً، فامسك عنها، وأرى أن أمثالها لا ينطق به..» (٤).

وجاء في الوصية المنسوبة لـ «أبقراط» أيضاً: أن الطبيب «ينبغي أن يكون مشاركاً للعليل، مشفقاً عليه، حافظاً للأسرار، لأن كثيراً من المرضى يوقفونا على أمراض بهم لا يحبون أن يقف عليها غيرهم»(٥).

---

(١) غرر الحكم ج٢ ص٦٦٨.

(٢) غرر الحكم ج٢ ص٨٣٣.

(٣) غرر الحكم ج٢ ص٦٦٣.

(٤) عيون الأنباء ص٤٥.

(٥) عيون الأنباء ص٤٦ و ٤٧.

وقال علي بن العباس: «يجب على الطبيب أن يحفظ أسرار المريض، ولا يفشيها، لا لأقاربه، ولا لغيرهم ممن يتصل به، لأن كثيراً من المرضى يكتمون ما بهم عن أقرب الناس إليهم، حتى والديهم، ويبوحون به للطبيب كأوجاع الرحم والبواسير.. فعلى الطبيب أن يحافظ على سرّ المريض أكثر من المريض نفسه»(١)..

الثانية: كتمان أسرار الطب عمن يمكن أن يسيء استعمالها.. وقد روي عن الصادق «عليه السلام» أن: «لكل شيء زكاة، وزكاة العلم أن يعلِّمه أهله»(٢). وفي معناه غيره.

وعن علي «عليه السلام»: «شكر العالم على علمه أن يبذله لمن يستحقه»(٣).

وفي بحار الأنوار ج٢ روايات متعددة يستفاد منها هذا المعنى.

وواضح: أن من يسيء استعمال العلم ليس ممن يستحق العلم، ولا هو من أهله.. ولعل من أظهر مصاديق هؤلاء العدو الغاشم، فلا بد من الاحتياط منه، وعدم إطلاعه لا على الأدوية، ولا على أسرارها؛ فعن علي «عليه السلام»: ثلاثة لا يستحى من الختم عليها: «المال لنفي التهمة، والجوهر لنفاسته، والدواء للاحتياط من العدو»(٤).

وأما بالنسبة لغير العدو، فقد قال علي بن العباس: إن على الطبيب أن

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤٥٧ عن كتاب كامل الصناعة الطبية الملكي.

(٢) بحار الأنوار ج٢ ص٢٥ وقصار الجمل ج٢ ص٥٦ وراجع أصول الكافي ج١ باب سؤال العلم وتذاكره.

(٣) بحار الأنوار ج٢ ص٨١ عن كنز الكراجكي، وقصار الجمل ج٢ ص٦٠.

(٤) شرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢٠ ص٢٨٩.

«لا يجوِّز لهم الدواء الخطر، ولا يصفه لهم، ولا يدل المريض على أدوية كهذه، ولا يتكلم عنها أمامه، ولا يجوِّز لهم الأدوية المسقطة للجنين، ولا يدل عليها أحداً»(١).

وما ذلك إلا لأن الطب لم يكن إلا لخدمة الإنسانية، والتخفيف من آلامها، فإذا أسيء استعماله، وكان مضراً بالإنسان والإنسانية، فإن الإنسانية تكون في غنى عنه، وليست بحاجة إليه.

وقد جاء في القسم المنسوب إلى «أبقراط»: «وأما الأشياء التي تضر بهم، وتدني منهم بالجور عليهم، فأمنع منها بحسب رأيي، ولا أعطي إذا طلب مني دواء قتالاً، ولا أشير أيضاً بمثل هذه المشورة. وكذلك أيضاً لا أرى أن أدني من النسوة فرزجة تسقط الجنين»(٢).

تحري الدقة في إجراء الفحوصات:

وبعد.. فإن على الطبيب أن يتحرى الدقة التامة في مجال إجرائه الفحوصات للمريض، فإن ذلك بالإضافة إلى أنه من مقتضيات الأمانة؛ فإنه مما تفرضه المشاعر الإنسانية النبيلة بالنسبة لهذا الإنسان الذي سلم أمره إليه، وعلق الكثير من آماله عليه..

وقد أشار أمير المؤمنين علي «عليه السلام» إلى ذلك حينما قال فيما روي عنه : «لا تقاس عين في يوم غيم»(٣). وقد تقدم ما فيه إشارة إلى ذلك أيضاً.

---

(١) تاريخ طب در إيران ج٢ ص٤٥٧ عن كتاب: كامل الصناعة الطبية المكي.

(٢) عيون الأنباء ص٤٥. والفرزجة: شيء يتداوى به النساء.

(٣) وسائل الشيعة ج١٩ ص٢٨٠ وتهذيب الأحكام ج١٠ ص٢٦٨ والفقيه ج٤ ص١٠١.

الثقة بالعلاج: التشويه:

وبعد.. فإنه لم يرخص بالمعالجة بما يتخوف فيه الهلكة، فلا بد من الاطمئنان لصلاحية العلاج، كما أن على الطبيب الحاذق أن يحافظ على سلامة المظهر لمريضه، فلا يستعمل علاجاً يوجب تشويهاً.

فعن جعفر بن محمد «عليه السلام»: «أنه رخص في الكي فيما لا يتخوف منه الهلكة، ولا يكون فيه تشويه»(١).

من مواصفات الطبيب الحاذق:

وأخيراً.. فقد ذكر البعض بعض المواصفات التي يفترض بالطبيب الحاذق أن يراعيها ويهتم بها.. وقد تقدم بعض ما يشير إلى نقاط منها.. وبقي أن نشير منها إلى ما يلي:

١ ـ أن يعرف نوع المرض.

٢ ـ أن يعرف سببه.

٣ ـ معرفة المزاج الطبيعي للبدن.

٤ ـ معرفة المزاج الحادث على غير المجرى الطبيعي.

٥ ـ سن المريض.

٦ ـ عادات المريض.

٧ ـ ملاحظة حالة الجو الحاضرة وما ينسجم معها.

٨ ـ ملاحظة كونه في أي فصل من فصول السنة.

---

(١) دعائم الإسلام ج٢ ص١٤٦.

٩ ـ النظر في إمكان المعالجة لتلك العلة، أو تخفيفها، أم لا يمكن.

١٠ ـ ملاحظة بلد المريض وتربته.

١١ ـ النظر في إمكان المعالجة بغير الدواء، كالحمية والغذاء والهواء، ثم بالأدوية البسيطة، ثم بالمركب.. وهكذا..

١٢ ـ النظر في الدواء المضاد لتلك العلة، ثم الموازنة بين قوته وقوة ذلك المرض، بالإضافة إلى قوة المريض نفسه.

١٣ ـ أن يربط المريض بالله، واعتباره القادر على شفائه، وتوجيهه نحو تصفية النفس، والإخلاص له تعالى[١]..

انتهى ما أردناه من كلامه، مع تصرف، وزيادة، وحذف.. وبعضه يمكن استخلاصه مما تقدم ومن غيره من روايات أهل البيت «عليهم السلام»، أو يدخل في قواعد عامة صدرت عنهم صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين..

معالجة غير المسلم للمسلمين:

ولم يمنع الإسلام من مداواة اليهودي والنصراني للمسلم، فقد روي عن أبي جعفر «عليه السلام»، قال: سألته عن الرجل يداويه النصراني واليهودي، ويتخذ له الأدوية.

فقال: لا بأس بذلك، إنما الشفاء بيد الله[٢].

وعن عبد الرحمن بن الحجاج قال: قلت لموسى بن جعفر «عليه السلام»:

---

(١) الطب النبوي لابن القيم ص١١٢ ـ ١١٤.

(٢) وسائل الشيعة ج١٧ ص١٨١ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٦٥ و ٧٣ والفصول المهمة ص٤٣٩ وقصار الجمل ج١ ص٢٠٩.

إني احتجت إلى طبيب نصراني، أسلم عليه، وأدعو له.

قال: نعم، إنه لا ينفعه دعاؤك(١).

وقد داوى رجل يهودي بعض الناس على عهد النبي «صلى الله عليه وآله»، وأخرج من بطنه رجراجاً، كما تقدم(٢).

كما أن الحارث بن كلدة قد عالج بعض الصحابة بأمر من النبي ـ كما يقولون ـ مع أنهم يقولون: إنه لا يصح أن الحارث قد أسلم، فراجع كتب تراجم الصحابة، والمصادر المتقدمة في الفصل الأول من الكتاب.

وقال الشهيد في الدروس: يجوز المعالجة بالطبيب الكتابي، وقدح العين عند نزول الماء(٣).

وذلك يدل بوضوح على أن الإسلام يهتم بالكفاءات أينما وجدت، ولأن ذلك لا يؤثر على عقيدة الإنسان المسلم، ولا في سلوكه، بل هو يساهم في إعادة السلامة والمعافاة له.. الأمر الذي يمكنه من العودة إلى مجال الحياة والنشاط فيها، وخدمة نفسه ومجتمعه على مختلف الأصعدة.

إلا إذا كان ذلك يوجب مودة لليهود والنصارى، ومحبة لهم، تكون سبباً في الانحراف عن الجادة المستقيمة، والوقوع في مهاوي الجهل والحيرة والضياع.

---

(١) الفصول المهمة ص٤٤٠ ووسائل الشيعة ج٨ ص٤٥٧ وقال في هامشه: «الأصول ص٦١٥: أخرجه عنه، وعن كتب أخرى في ج٢ في١/ ٤٦ من الدعاء» انتهى. وقرب الإسناد ص١٢٩ وبحار الأنوار ج٧٥ ص٣٨٩.

(٢) تقدمت المصادر لذلك.

(٣) بحار الأنوار ج٦٢ ص٦٥ و ٢٨٨.

الفصل الرابع:

التمريض والمستشفى..

بداية:

وبعد.. فقد حان الوقت لإعطاء لمحة سريعة عن المواصفات التي ينبغي توفرها في المستشفى من وجهة نظر إسلامية.

ثم الإشارة إلى علاقة الممرض بالطبيب وبالمريض..

وبعد ذلك محاولة التعرف على رأي الإسلام الصريح في تمريض وتطبيب الرجل للمرأة وعكسه، وكذلك في تشريح الموتى، مع مراعاة الاختصار مهما أمكن.. فإن كل ذلك مما تمس إليه الحاجة بالفعل.. فإلى ما يلي من صفحات..

المستشفيات النموذجية:

وبعد.. فإنه إذا كانت خدمة المريض، والقيام بشؤونه يوجبان الأجر الجميل، والثواب الجزيل، حيث كان قريباً من الله، مستجاب الدعاء، فلا بد وأن يكون في محيط يتناسب مع حالته المتميزة هذه..

ومن الجهة الأخرى.. فإنه إذا كان المرض يجعل لدى المريض قابلية التفاعل ببعض التلوثات، والأجواء الموبوءة، الأمر الذي يحمل معه احتمالات مضاعفات غير مرغوب فيها في هذا المجال.. فإن من المحتم والحالة هذه أن

يكون المريض في محيط يتوفر فيه عنصر الوقاية الصحية؛ والابتعاد عن كل ما من شـأنه أن يؤثر عكسياً، بشكل مباشـر، أو غير مباشـر على المستوى الصحي له..

وإذا كان بحث الوقاية الصحية يعتبر من الموضوعات الإسلامية المتنوعة، والمتعددة الابعاد، وليست الإحاطة بها بالامر السهل اليسير، وتحتاج إلى دراسة معمقة، وشاملة.. فإننا لا يسعنا في هذه العجالة إلا أن نكتفي هنا بالإشارة إلى بعض النقاط التي ترتبط بالحالة العامة في المستشفيات، وشؤونها وأوضاعها المختلفة، وبعض مواصفاتها، بشكل موجز ومحدود، فنقول:

مواصفات المستشفى الإسلامي:

لقد ورد عن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» ذكر لكثير من المواصفات المطلوب توفرها في محل السكنى والمنازل.. ونستطيع أن نفهم من التأمل في الحكمة في اعتبارها ومطلوبيتها: أن توفرها في المستشفى الذي يعالج فيه المرضى أكثر ضرورة وإلحاحاً.. كما سنرى..

ويمكن أن نجمل هذه المواصفات التي يمكن استخلاصها من الروايات على النحو التالي:

ألف: ما يرتبط بموقع المستشفى..

١ ـ أن تكون بقعته حسنة اللون جيدة الموضع[١].

---

(١) راجع: مكارم الأخلاق ص١٢٥ و ١٢٦ و ٢٥٣ وبحار الأنوار ج٧٦ ص٢٦٥ عن المزار الكبير وص١٥٤ ومن لا يحضره الفقيه ج٢ ص١٩٥ ووسائل الشيعة ج٨ ص٣٢٤ والكافي ج٨ ص٣٤٩ والمحاسن ص٣٧٥.

٢ ـ أن يكون الهواء طيباً[١]..

٣ ـ أن يكون ثمة ماء غزير عذب، بحيث يقع النظر عليه[٢].

٤ ـ أن يكون في بقعة، تربتها لينة رخوة[٣] في مقابل الصلبة.

٥ ـ أن يكون كثير العشب والأشجار، بحيث لا يقع النظر فيه إلا على الخضرة[٤].

٦ ـ أن لا يكون في منخفض من الأرض، كوادٍ، ونحوه[٥].

---

(١) راجع: تحف العقول ص٢٣٧ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٣٤.

(٢) راجع: تحف العقول ص٢٣٧ و ٣٠٦ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٣٤ وج٦٢ ص١٤٤ وج٧٨ ص٣٢٠ وج١٠ ص٣٦٨ والمحاسن ص٦٢٢ والخصال ج١ ص٩٢ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٨٩ وج١٤ ص٣٨ وقصار الجمل ج٢ ص٢٨٧ و ٣٢٨.

(٣) تحف العقول ص٢٣٧ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٣٤ وج٧٦ ص٢٦٥ عنه، وعن المزار الكبير، ومكارم الأخلاق ص٢٥٣ ومن لا يحضره الفقيه ج٢ ص١٩٥ ووسائل الشيعة ج٨ ص٣٢٤ والكافي ج٨ ص٣٤٩ والمحاسن ص٣٧٥.

(٤) الكافي ج٨ ص٣٤٩ والمحاسن للبرقي ص٣٧٥ و ١٤ و ٦٢٢ وعيون أخبار الرضا ج٢ ص٤٠ ومن لا يحضره الفقيه ج٢ ص١٩٥ ووسائل الشيعة ج٨ ص٣٢٤ وج٣ ص٥٨٩ وج١٤ ص٣٨ وقصار الجمل ج٢ ص٢٨٧ ومكارم الأخلاق ص٢٥٣ وتحف العقول ص٣٠٦ والخصال ج١ ص٩٢ وج٢ ص٥٨ وبحار الأنوار ج٧٦ ص٢٦٥ و ١٤١ و ٣٢٢ وج٦٢ ص٤٤ وج٧٨ ص٣٢٠ عن المزار الكبير وغيره.

(٥) من لا يحضره الفقيه ج٢ ص١٩٣ ومكارم الأخلاق ص٢٦٧ و ٢٦٥ وبحار

٧ ـ أن يكون في المدينة[١].

٨ ـ أن يكون بعيداً عن أماكن الضوضاء والضجة، كالشوارع المزدحمة ونحوها[٢].

٩ ـ جودة المنظر الطبيعي العام الذي يشرف عليه[٣].

١٠ ـ هذا.. بالإضافة إلى لزوم كون المحيط نقياً وسالماً، فلا يكون في مرعى وبيّ، ولا في مشرب دويّ، أي فيه داء، كما عن أمير المؤمنين «عليه السلام»[٤].

ب: ما يرتبط بهندسة البناء بصورة عامة، ونشير إلى:

١ ـ أن يكون البناء حسناً[٥].

٢ ـ أن تكون الهندسة جيدة، بحيث تقل العيوب فيه بصورة عامة[٦].

الأنوار ج٧٦ ص٢٦٥ عن المزار الكبير، ووسائل الشيعة ج٨ ص٣١٦ و ٣١٧ عن المحاسن للبرقي ص٣٦٤ وقصار الجمل ج١ ص٣١٦.

(١) بحار الأنوار ج٧٦ ص٢٧٧ عن دعوات الراوندي.

(٢) سيأتي بعض ما يدل على ذلك.

(٣) فقد روي عن علي «عليه السلام» قوله: وأعوذ بك من.. وسوء المنظر في الأهل والمال. راجع: نهج البلاغة (بشرح عبده) ج١ ص٩٢ ومستدرك الوسائل ج٢ ص٢٦ و ٢٧ وراجع: بحار الأنوار ج٧٦ ص٢٩٣ و ٢٣٦ و ٢٣٧ و ٢٤٢ وفي هامشه عن أمان الأخطار ص٣٠ وغيره.

(٤) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤١٢ عن النهاية.

(٥) بحار الأنوار ج٧٦ ص١٤١ و ١٧٦ وج٧٩ ص٣٠٠ والأمالي للطوسي ج١ ص٢٨١.

(٦) الخصال ج١ ص١٠٠ ومعاني الأخبار ص١٤٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٥٠ وفي هامشه عن أمالي الصدوق ص١٤٥.

٣ ـ أن تكون الغرف واسعة، وكذلك الدار الساحة [١].

٤ ـ أن لا يكون ثمة تماثيل وصور لذوات الأرواح، حتى ولو في السقوف[٢].

٥ ـ أن يكون مريحاً وهنيئاً[٣].

٦ ـ أن يكون منظر كل شيء فيه مريح ومقبول[٤]، لأن ذلك يبعث

---

(١) الكافي ج٦ ص٥٢٦ و ٥٢٥ ومكارم الأخلاق ص١٢٥ و ١٢٦ و ٤٣٨ والمحاسن ص٦١٠ و ٦١١ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢٠ ص٣٤١ و ٢٧٦ وقرب الإسناد ص٣٧ ومعاني الأخبار ص١٤٩ والخصال ج١ ص١٠٠ و ١٢٦ و ١٥٩ ومستدرك الوسائل ج٢ ص٥٠ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٥٧ ـ ٥٦٠ وج١٤ ص٢٤ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٥٤ و ٢٨٨ و ١٤٨ حتى ص١٥٥ وج٧٩ ص٣٠٣ و ٢٨٩ وج٧٧ ص٤٦ و ٥٣ عن نوادر الراوندي، وعن أمالي الصدوق ص٤٥ وفقه الرضا ص٤٨. وأولين دانشكاه ج٢ ص١٨٦ والتراتيب الإدارية ج١ ص٢٨٢ و ٢٩١ وقصار الجمل ج١ ص١٩٤ و ٢٣٨.

(٢) بحار الأنوار ج٧٦ ص١٥٩ والمحاسن ص٦١٢ حتى ص٦٢١ والكافي ج٦ ص٥٢٦ ـ ٥٢٨ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٦٠ ـ ٥٦٣ ومصابيح السنة ج٢ ص٩٣ و ٩٤.

(٣) راجع المصادر التي قبل الحاشية الأخيرة.

(٤) راجع كثيراً من المصادر التي سبقت لتعوذه «عليه السلام» حين سفره من سوء المنظر في الأهل والمال.. وراجع: المصنف للصنعاني ج١١ ص٤٣٣ وج٥ ص١٥٤ و ١٥٥ و ١٥٩ وفي هوامشه عن مصادر كثيرة جداً، ونهج البلاغة ج١ ص٩٢ وفي غرر الحكم ج١ ص٦٣ عن علي «عليه السلام»: المنزل البهي إحدى الجنتين.

البهجة والارتياح في النفس.

٧ ـ أن يكون فيه مسجد[١]، وأن تكون بقعة المسجد سهلة الموطىء، طيبة الموقع[٢].

٨ ـ أن يكون فيه حمام شرط أن يكون في أكناف الدار[٣].

٩ ـ أن يكون فيه بيت خلاء بشرط:

ألف: أن يكون في أستر موضع من البناء[٤].

ب: أن لا يكون في مقابل الشمس والقمر، بحيث يستقبلهما المتخلي بفرجه[٥].

ج: أن لا يكون إلى جهة القبلة[٦].

١٠ ـ أن تتسع الغرف لأكثر من سرير واحد[١].

---

(١) المحاسن ص٦١٢ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٦١ و ١٦٢ والتراتيب الإدارية ج١ ص٨٧ عن سنن أبي داود.

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج١ ص٥٠٩ ـ ٥١٠ عن علي «عليه السلام» وبهامشه عن ابن أبي شيبة (مخطوط) ج١ ص١٤٧.

(٣) الكافي ج٦ ص٥٢٩ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٦٦ والمحاسن ص٦٠٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٥١ ومكارم الأخلاق ص١٢٨.

(٤) توحيد المفضل (مطبوع مع أمالي الإمام الصادق) ج١ ص٢٠٥ وبحار الأنوار ج٣ ص٧٦ وج٨٠ ص١٩٤.

(٥) بحار الأنوار ج٨٠ ص١٦٩ عن الأمالي للصدوق ص٢٥٣ و ٢٥٤.

(٦) المصادر لهذا كثيرة، فراجع أي كتاب حديثي شئت.

١١ ـ أن لا يتم الاستعمال للمبنى ولغرفه، إلا بعد تجصيصه، وبعد وضع الأبواب والستائر للغرف(٢). ولا يكون فيه آثار الخراب(٣).

١٢ ـ أن لا يزيد ارتفاع سقف الغرف، بل البناء مطلقاً على ثمانية أذرع(٤)، ولا يكون عدة طبقات أيضاً.

١٣ ـ أن لا تكون الشرف والميازيب ظاهرة إلى الطريق، فقد ورد أنه: «إذا قام القائم «عليه السلام»: ..ووسع الطريق الأعظم، وكسر كل جناح خارج في الطريق، وأبطل الكنف والميازيب إلى الطرقات»(٥). كما أن علياً

---

(١) حيث قد ورد النهي عن نوم الإنسان وحده؛ فراجع: مشكاة الأنوار ص٣١٩ والكافي ج٦ ص٥٣٣ و ٥٣٤ والمحاسن ص٣٩٨ ووسائل الشيعة ج١ ص٢٣٢ وج٣ ص٥٨١ و ٥٨٤ وج١٦ ص٥٢٨ ومكارم الأخلاق ص٤٣٧ و ٤٣٦ وبحار الأنوار ج٧٤ ص٢١ وج٧٦ ص٣٣٨ و ١٨٧ وج٧٧ ص٥١ و ٤٦ وج٨٠ ص١٧٠ و ١٨٢ و ١٧٣ والخصال (ط سنة ١٣٨٩هـ) ج١ ص١٢٥ و ٩٣ ونقل عن ج٢ ص١٠٢ في طبعة أخرى، وقصار الجمل ج١ ص٨٣ و ١٩ وج٢ ص١٢٠ وفقه الرضا ص٤٨ وعن الفقيه ج٢ ص٣٣٦.

(٢) الكافي ج٦ ص٥٣٣ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٧٧ وبحار الأنوار ج٧٩ ص٣٠٣ و ٣٠٤ وج٧٦ ص١٥٧ وفي هامشه عن قرب الإسناد ص٩٠ وعن فقه الرضا ص٤٨.

(٣) راجع: أولين دانشكاه ج٢ ص١٨٦.

(٤) المحاسن ص٤٠٨ ـ ٥١٠ ومكارم الأخلاق ص١٢٦ و ١٢٧ والكافي ج٦ ص٥٢٩ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٦٥ ـ ٥٦٧.

(٥) الإرشاد للشيخ المفيد ص٤١٢ ووسائل الشيعة ج١٧ ص٣٤٧ وأولين دانشكاه

«عليه السلام» كما روي كان يأمر بالمثاعب والكنف تقطع عن طريق المسلمين[١].

والمثعب: الميزاب، أو مسيل الحوض.

والكنف: جمع الكنيف، وهو السقيفة أو الظلة تكون فوق باب الدار.

ج: ما يرتبط بأوضاع المستشفى الداخلية، ونشير إلى:

١ ـ أن تكون الغرف حسنة الترتيب، من حيث وضع الوسائل المحتاج إليها فيها[٢].

٢ ـ نظافة كل ما يستعمله المريض من فراش، ولحاف وثياب يلبسها ونحو ذلك[٣].

٣ ـ كنس الغرف وتنظيفها، سواء من الوسخ، أو من حوك العنكبوت[٤].

وآخرين بيامبر ج٢ ص١٩٣ وبحار الأنوار ج٥٢ ص٣٣٣ و ٣٣٩ والغيبة للشيخ الطوسي ص٢٨٣.

(١) المصنف لعبد الرزاق ج١٠ ص٧٢.

(٢) راجع: مكارم الأخلاق ص١٢٦.

(٣) قرب الإسناد ص٣٤ والأمالي للطوسي ج١ ص٢٨١ وكنز الكراجكي ص٢٨٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٤١٧ وفي هامشه عن: فروع الكافي ج٢ ص١٥ وبحار الأنوار ج٧٦ ص٢٢ و ٨٤ و ٨٥ و ١٤١ و ١٧٦ وج٧٨ ص٩٣ وج ٧٩ ص٢٩٧ و ٣٠٠ وفي هامشه عن الخصال ج٢ ص ١٥٦ و ١٦٠ وغيره.

(٤) وسائل الشيعة ج٣ ص٥٧١ و ٥٧٤ و ٥٧٥ والكافي ج٦ ص٥٣١ و ٥٣٢ ومرآة الكمال للمامقاني ص٤١ والمحاسن للبرقي ص٦٢٤ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٧٥ و ١٧٧ و ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦ وج٦٦ ص١٧٦ وفي هوامشه عن: قرب الإسناد ص٣٥ وعن الخصال ج٢ ص٩٣ وعن جامع الأخبار، وعن

٤ ـ أن لا تبيت القمامة والتراب في الغرف خلف الباب مثلاً، بل لا بد أن تخرج نهاراً[١].

٥ ـ تنظيف أفنية المستشفى، وكل ما يتصل به من ساحات ومرافق، بل لقد اعتبر عدم نظافة الأفنية من التشبه باليهود[٢].

٦ ـ أن لا يكون في السقوف صور، ولا يوضع في الغرف أي نوع من أنواع التماثيل لذوات الأرواح، وقد تقدم..

٧ ـ أن تكون الثياب المستعملة في المستشفى لينة، لأنها تسمن البدن،

دعوات الراوندي والتراتيب الإدارية ج١ ص٨٧.

(١) الكافي ج٦ ص٥٣١ والمحاسن ص٦٢٤ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٧١ و ٥٧٢ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٧٥ و ١٧٧ وعن الأمالي للصدوق ص٢٥٤ وراجع: المصنف لعبد الرزاق ج١١ ص٣٢.

(٢) الأمالي للطوسي ج١ ص٢٨١ ومكارم الأخلاق ص١٢٦ و ١٢٧ والكافي ج٦ ص٥٣١ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٧١ والمحاسن ص٦٢٤ وطب الصادق ص٧٦ عن الإثني عشرية، ورسالة آداب المتعلمين للمحقق الطوسي (بهامش جامع المقدمات) ص١٩٨ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٠٤ وج٧٩ ص٣٠٠ و ٣٠٣ و ٣٠٤ وج٧٦ ص١٤١ و ١٧٦ و ٣١٥ و ٣١٦ و ٣١٨ وفي هامشه عن: فقه الرضا ص٤٨ وعن دعوات الراوندي، وعن الخصال ج١ ص٢٨ و ٥٤ وج٢ ص٩٣ وعن جامع الأخبار وغيرها. وأولين دانشكاه ج٢ ص١٨٧ و ١٩٧ و ١٩٥ والطب النبوي لابن القيم ص٢١٦ عن مسند البزار، وراجع النهاية ج٤ ص١٤٧.

ويفرح بها الجسم[١].

٨ ـ أن لا يكون في المستشفى روائح كريهة[٢].

٩ ـ أن تكون الأسرة بحيث يكون المريض مستقبل القبلة، نائماً كان أو مستيقظاً[٣].

١٠ ـ أن يكون لكل مريض منديل يختص به[٤].

١١ ـ أن لا يكون في الغرفة نار مشبوبة، حين نوم المريض[٥].

---

(١) بحار الأنوار ج٧٩ ص٢٩٩ وج٧٦ ص١٤١ وج٧٢ ص١٩٠ وج٦٢ ص٢٦١ و ٢٩٥ وفي هوامشه عن: فقه الرضا ص٤٦ وعن الخصال ج١ ص٧٤ وج٢ ص٣٩ وعن طب المستغفري.

(٢) قرب الإسناد ص١٣ والأمالي للطوسي ج١ ص٢٨١ والخصال ج٢ ص٦٢٠ وبحار الأنوار ج٧٦ ص٨٤ و ١١٩ و ١٤١ و ١٧٦ وج٧٩ ص٣٠٠ عن أمان الأخطار وغيره، ووسائل الشيعة ج١ ص٤٣٤ والكافي ج٥٦ ص٤٩٢ وفيه: رواجبكم بدل روائحكم، والرواجب هي: أصول الأصابع.

(٣) مشكاة الأنوار ص٢٠٤ ومستدرك الوسائل ج٢ ص٧٦ عنه، وعن لب اللباب، وعن كتاب الغايات، وبحار الأنوار ج٧٥ ص٤٦٩ وج٧٧ ص١٣٠ وتحف العقول ص٢٠ وقصار الجمل ص١٠٦ ج١.

(٤) فقد كان لأمير المؤمنين «عليه السلام» خرقة يمسح بها وجهه إذا توضأ، ثم يعلقها على وتد، ولا يمسها غيره. راجع: المحاسن ص٤٢٩ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٣٣٠.

(٥) مكارم الأخلاق ص١٢٨ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٧٧ والمصنف ج١١ ص٤٦ وفي هامشه قال: أخرج الشيخان والترمذي ج٣ ص٨٥.

أضواء على بعض ما تقدم:

إن المحافظة على المريض، وضمان عدم تعرضه لأية نكسة من أي نوع كانت، ثم تهيئة الأجواء الملائمة والمناسبة للاتجاه بالمريض نحو الصحة والسلامة.. لا يمكن أن يكون سهلاً وميسوراً كما ربما يبدو لأول وهلة، بل هو أمر صعب يحتاج إلى معاناة وإلى جد وعمل ومثابرة..

ونحن في مجال إعطاء لمحة عامة عن بعض المواصفات التي تقدمت، والتي ينبغي توفرها في المستشفيات من وجهة نظر إسلامية نشير إلى النقاط التالية:

١ ـ إنه لا بد وأن يكون المستشفى في الموضع الذي تشتد فيه حاجة الناس إليه، ويمكن أن نفهم هذا ورجحان تكثير المستشفيات أو الاستعاضة عنها بالمستوصفات العامة في الأماكن المختلفة، من الرواية المتقدمة في آخر الفصل السابق، والتي يأمر فيها لقمان ابنه، بحمل الأدوية معه في السفر، حتى إذا احتاج أحد المسافرين إليها؛ فإنها تكون في متناول يده، الأمر الذي يعكس مدى اهتمام الإسلام بصحة الناس وسلامتهم البدنية..

كما أننا يمكن أن نستفيد من ذلك: أن الإسلام يريد تعميم الطب، وتيسير الوصول إليه والحصول عليه لكل أحد، في كل وقت، ودون مشقة..

ولا بد وأن نفهم من ذلك أيضاً: أن الشارع يهتم في أن لا يكون في المستشفيات أية تعقيدات إدارية تعيق المراجعين عن الوصول إلى الطبيب وإلى الدواء بالسرعة الممكنة..

٢ ـ كما أن بعض ما تقدم وما سيأتي يجعلنا نبادر إلى القول: بأن المستشفيات لا بد وأن تخلو من كل ما يوجب سخط الله سبحانه وتعالى، والحرمان من

رحمته وغفرانه، لأن المريض يعيش الحالة التي هي رحمة إلهية، وكرامة ربانية، ومن موجبات زكاة النفس، والطهارة من الذنوب، كما صرحت به الروايات الكثيرة التي لا مجال لنقلها هنا.. هذا من الناحية السلبية.

ومن الناحية الإيجابية، فإنه لا بد وأن تتوفر في هذه المستشفيات حالة روحية تنسجم مع ما أخبر عنه المعصومون بالنسبة لدرجات القرب، والرحمة والغفران للمريض، ولكل من يقوم بخدمته، أو يسعى لعيادته. كما سنشير إليه إن شاء الله تعالى..

٣ـ وبعد هذا.. فلا بد من توفير عنصر الهدوء في المستشفيات، فلا ضجة، ولا ضوضاء فيها.. الأمر الذي يستدعي إضجار المريض، وإزعاجه وتبرمه، وهو من أحوج الناس إلى الراحة والطمأنينة، هذا بالإضافة إلى وجوب توفر عنصر الرحمة له، واللطف به، فلا يصح إثارة عواطفه ولا إغضابه..

وقد ورد عن أبي عبد الله الصادق «عليه السلام» قوله: «ثلاثة دعوتهم مستجابة: الحاج، والغازي، والمريض؛ فلا تغيظوه، ولا تضجروه». أو «ولا تزجروه»[١] وقد ورد في القرآن الكريم الأمر بغض الصوت على لسان لقمان في نصائحه لابنه:

﴿وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ﴾[٢].

---

(١) أصول الكافي (ط. المكتبة الإسلامية) ج٢ ص٣٦٩ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٥ عن عدة الداعي، ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٧ وج٤ ص١١٦٢ عن أصول الكافي.

(٢) الآية ١٩ من سورة لقمان.

وقد نعى القرآن أيضاً على الذين يرفعون أصواتهم فوق صوت النبي «صلى الله عليه وآله»..

ويستفاد هذا المعنى ـ أي حسن غض الصوت ـ من آيات أخرى كذلك.

يقول الدكتور باك نجاد «رحمه الله»: «لقد أثبتت التجارب على الحيوان أن الضجيج يزيد من حساسيتها تجاه الميكروب، ويوجب مرض الكلى، وقرحة المعدة، بل يوجب الموت العاجل، سواء بالنسبة للإنسان، أو بالنسبة لغيره»(١).

ويقول: «قد ثبت لدى العلماء: أن السبب في ازدياد تناول الأقراص المهدئة للأعصاب هو الضجيج الناشئ عن الكثافة السكانية، وبالخصوص، فإن وجود العمارات الشاهقة، وناطحات السحاب له أثر حتمي في تحطيم الأعصاب»(٢)..

ويقول الدكتور هال: «يبدو أن السكنى في الطبقات العليا من البنايات لها مدخلية فيما يعانيه الساكن من غم ويأس.

أما الذين يعيشون في غرف لا منافذ لها، ولا يتصلون بالفضاء الخارجي إلا قليلاً، فإنهم يرتكبون خطأ أكبر»(٣).

وذلك يوضح عدم صحة كون المستشفى مؤلفاً من طبقات عديدة، فإن

---

(١) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٥ ص١٦٢.

(٢) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج٢ ص١٨٤

(٣) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج٢ ص١٨٢.

ذلك يضر بحالة المريض، كما يضر من نواح أخرى لا مجال لها.. وقد نهى الأئمة «عليهم السلام» عن رفع البناء.. فعن الصادق «عليه السلام» أنه قال: «إذا بنى الرجل فوق ثمانية أذرع نودي: يا أفسق الفاسقين أين تريد»؟![١]. وبمعناه غيره.

كما أن ذلك يوضح ضرورة بعد المستشفى عن الأماكن، والشوارع المزدحمة بالناس وبالسيارات، حيث العجيج والضجيج، ويؤكد على لزوم كونه في مكان مطمئن وهادئ.. كما أنه لا يمكن السماح بأي نوع من أنواع الضجيج في داخل المستشفى، ولاسيما في أوقات نوم المرضى، فإن النوم راحة الجسد[٢]؛ فلا بد من تمكين الجسد من التمتع بهذا القسط من الراحة.

٤ ـ لا بد وأن تكون غرف المستشفى بحيث تتسع لأكثر من سرير واحد، وذلك لورود النهي الأكيد عن نوم الإنسان منفرداً.. ولا بد وأن يتأكد ذلك النهي بالنسبة إلى المريض الذي يتعرض لحالات طارئة، بسبب مضاعفات المرض غير المتوقعة في أحيان كثيرة.. الأمر الذي يحتم وجود آخرين معه من المرضى أنفسهم، حيث لا يمكن السماح للأصحاء بالتواجد معه في كثير من الأحيان..

كما أن الراحة النفسية للمريض تحتم سعة غرفته، وسعة الساحة التي يشرف عليها، هذا عدا عن أن الحث على عيادة المريض يفرض أن تكون الغرف بحيث تتسع لاستقبال زائريه، من دون أن يضر ذلك بحالته، أو يؤدي

---

(١) المحاسن للبرقي ص٦٠٨ ووسائل الشيعة ج٣ ص٥٦٥ و ٥٦٦.

(٢) طب الصادق ص٧٧ عن الأمالي للصدوق، ووسائل الشيعة ج٨ ص٥٣٠.

إلى إضجاره وإزعاجه بأي نحو كان.. كما لا بد للمريض من أن يشرف على فضاء أرحب، وتكون الساحة الخارجية للمستشفى قادرة على تأمين ذلك بالإضافة إلى قدرتها على تأمين الاحتياجات الطبيعية لمؤسسة كهذه.. والروايات تهتم كثيراً بالتأكيد على لزوم السعة في المنزل، وفي الساحة..

٥ ـ لا بد من رسم أوقات للعيادة، بحيث تكون في كل ثلاثة أيام مرة، مع مراعاة عدم إطالة فترتها وسنشير إلى الروايات المرتبطة بذلك في الفصل الآتي إن شاء الله.

٦ ـ وبعد.. فقد ورد في الروايات التأكيد الشديد على النظافة، واعتبرت من الإيمان.. وأن الله يكره من عباده القاذورة..

وقد ورد: أن غسل الثياب يذهب بالهم والحزن[١] وعن علي «عليه السلام»: «من نظف ثوبه قلَّ همه»[٢].

ومعلوم: أن هذا الأمر يعني: أن الهم سيء الأثر والعاقبة على المريض؛ إذ إن الهم نصف الهرم، كما عن علي «عليه السلام»[٣]..

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «من كثر همّه سقم بدنه»[٤]..

---

(١) بحار الأنوار ج٧٦ ص٨٤ و ٢٢ وفي هامشه عن الخصال ج٢ ص١٥٦ و ١٦٠.

(٢) كنز الفوائد للكراجكي ص٢٨٣ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٩٣ عنه.

(٣) كنز الفوائد للكراجكي ص٢٨٧ والخصال ج٢ ص٦٢٠ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٩٣ عن الأول.

(٤) الأمالي للطوسي ج٢ ص١٢٥ وبحار الأنوار ج٧٧ ص١٢٦.

وعن الكاظم «عليه السلام»: «كثرة الهم يورث الهرم»[١].

نعم.. وقد أثبتت البحوث العلمية صحة هذا الامر، فإن الهم يرهق الأعصاب ويترك أثراً كبيراً على نشاط الجسم وحيويته، واستمرار ذلك يؤدي إلى السقم والمرض.. وتفصيل ذلك موكول إلى أهل الإختصاص في محله.

وأما بالنسبة لنظافة الغرفة، وجميع ما فيها من وسائل، وعدم إبقاء القمامة فيها ليلاً.. وكذلك نظافة الساحات والأفنية والمرافق، فقد ورد التأكيد عليها في كلامهم «عليهم السلام» بالنسبة إلى بيت السكنى.

وواضح: أن تأكد ذلك بالنسبة للمستشفيات والمستوصفات أكثر وضوحاً، ما دام أن ذلك يمس سلامة المريض النفسية..

هذا عدا عما له من آثار جسدية أيضاً، بملاحظة: أن التساهل والإهمال في هذا الأمر لربما يكون له مضاعفات لا تحمد عقباها بالنسبة للمرضى الذين يفترض الاهتمام بمعالجتهم، وبإبعاد كل ما يمكن أن يحمل ميكروباً عنهم، لا بزيادة مشاكلهم، ومتاعبهم وآلامهم.

٧ ـ وبعد هذا.. فإنه إذا كانت النار المتوقدة في الغرفة تساهم في تقليل كمية الأكسجين فيها، فإن من الطبيعي أن يترك ذلك أثراً على تنفس المريض، حيث تقل كمية الأكسيجين التي تصل إلى الجسم.

ويمكن أن يترك ذلك أثراً سيئاً على الحالة الصحية العامة للمريض، ويحدث له مشاكل ومضاعفات جديدة، كان في غنى عنها، ولعل هذا هو بعض

---

(١) تحف العقول ص٣٠١ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٣٢٦ عنه.

السر في نهيهم «عليهم السلام» عن النوم في الغرفة التي فيها نار مشبوبة.

٨ ـ وأما بالنسبة لكون المكان كثير العشب والشجر[١].. فإن الأمر فيه واضح، فعدا عن أن النظر إلى الخضرة من شأنه أن يبعث البهجة والارتياح في النفس، ويجلو البصر.. فإن هذه الأشجار والأعشاب بالذات هي التي تجعل الهواء طرياً وصافياً، بالإضافة إلى أنها تغنيه بمادة الأكسجين التي تفرزها، والتي هي بمثابة الغذاء للجسم، وتصل إليه عن طريق التنفس وعن طريق خلايا الجسم الظاهرة، التي اهتم الإسلام بالمحافظة على قدرتها على القيام بوظيفتها عن طريق الأمر بالنظافة والغسل، وغير ذلك من أمور ضرورية

---

(١) إن اهتمام الإسلام بالشجر والخضرة واضح جداً حتى لقد حرم على الحجاج قطع شجر الحرم، وجعل عليهم الكفارة في ذلك.. كما أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان يوصي المقاتلين بأن لا يقطعوا شجراً، ولا يتلفوا زرعاً..

وفي وصية علي «عليه السلام» لولده: «وأن لا يبيع من أولاد نخيل هذه القرى ودية، حتى تشكل أرضها غراساً».

قال الرضي: «والمراد: أن الأرض يكثر فيها غراس النخل، حتى يراها الناظر على غير تلك الصفة التي عرفها، فيشكل عليه أمرها، ويحسبها غيرها..» راجع: نهج البلاغة (بشرح محمد عبده) ج٣ ص٢٦.

وقال تعالى: ﴿**لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَنْ يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ**﴾[الآية ١٥ من سورة سبأ].

وهذا كثير جداً.. وهو يعطي حقيقة القيمة التي يعطيها الإسلام للشجرة حتى ليهتم بتعويد الناس على المحافظة على الشجر والزرع ولو عن طريق وضع العقاب على المخالفة في ذلك، وحتى في حال الحرب مع العدو.

لذلك..

٩ ـ أما وضع الأسرة في المستشفى، بحيث يكون المريض مستقبلاً للقبلة في مجلسه وفي حال نومه.. فإنه هام أيضاً، حيث إن ذلك يمكّن الجسم بسبب ملاحظة بعض التوازنات بالنسبة للدورة الدموية وللجاذبية وغيرها من أن يحتفظ بذرات الحديد المتواجدة فيه في حالة متوازنة. وقد شرح ذلك المرحوم الشهيد الدكتور باك نجاد في كتابه أولين دانشكاه وآخرين بيامبر، فراجع..

وحسبنا ما ذكرناه هنا.. فإن استقصاء الكلام في تلك الخصوصيات يحتاج إلى وقت طويل وتأليف مستقل، وغرضنا هنا هو الإشارة إلى بعض ذلك، لا كله.. وللتوسع مجال آخر..

علاقة الطبيب بالمرض:

وأما عن علاقة المرض والطبيب، فيجب أن تحكمها الروح الإسلامية والإنسانية..

وعلى الطبيب أن لا يرهق المرض، ويجعله يتضايق نفسياً، لأن ذلك يمكن أن يؤثر على معاملته وأخلاقياته مع المريض، وبالتالي على مستوى خدمته له ونوعيتها.

كما أن على المرض أن يحترم الطبيب، ويسارع إلى تلبية طلباته، لأنها إنما تكون من أجل المريض وفي سبيله، وليست طلبات شخصية له..

وإذا كان كل من الطبيب والمرض يسعيان إلى هدف واحد، وهو إنقاذ المريض، والتخفيف من آلامه، ثم الحصول عن طريق ذلك على رضا الله سبحانه؛ فلماذا لا يتعاونان على الوصول إلى ذلك الهدف، الذي يرضي الله، والضمير، والوجدان الإنساني؟!.

الممرض في المستشفى:

وبعد كل ما تقدم.. فإن العلاقة بين الممرض والمريض تصبح واضحة، وكذا السلوك العام للممرض في مختلف أحواله ومواقفه، فإن كل ذلك يجب أن يكون إسلامياً بكل ما لهذه الكلمة من معنى؛ وما ذلك إلا لأن المريض كما قدمنا قريب من الله، ومن رحمته وغفرانه، وهو مستجاب الدعوة، وليس مرضه إلا كرامة ربانية، ورحمة إلهية.

وإننا بملاحظة ما تقدم وغيره نستطيع أن نشير إلى النقاط التالية:

١ ـ إن على الممرض أن لا يزعج المريض ولا يغيظه، بل يحافظ على مشاعره، ويهتم براحته النفسية بكل ما أوتي من قوة وحول.. ولا يحق له ان يزجره أو ينتهره باي وجه..

كما أن عليه أن لا يضجره كذلك.. وذلك عملاً بقول الصادق «عليه السلام»: «فلا تزعجوه ولا تضجروه»، أو «ولا تزجروه»..

وعنه «عليه السلام»: «إسماع الأصم من غير تضجر صدقة هنيئة»[1]. وهذا يتأكد بالنسبة إلى الممرض الذي ربما ينفذ صبره أحياناً، بسبب المتاعب التي يتعرض لها في عمله.

نعم.. وهذا هو ما تفرضه الأخلاق الإنسانية الفاضلة، والتعاليم الإلهية الكريمة السامية، وتضافرت عليه النصوص والآثار بالنسبة لغير المريض أيضاً، فكيف بالنسبة إليه.

٢ ـ أن لا يكون ثمة تمييز بين الغني والفقير سواء في قبول المستشفى

---

(١) بحار الأنوار ج٧٤ ص٣٨٨ وثواب الأعمال ص١٦٨.

لهما، أم في العناية والخدمات التي يفترض بالمستشفى والممرض أن يقدمها لكل منهما، وقد تقدم ما يشير إلى ذلك في الفصل السابق.

٣ ـ أن يكون الممرض نظيفاً حسن المظهر، بالإضافة إلى الاهتمام البالغ بالنظافة سواء بالنسبة للمريض، أو المستشفى بصورة عامة، ثم تصريفه لجميع الشؤون المطلوبة منه، والتي يحتاج المستشفى إلى تصريفها بالسرعة الممكنة، والاتقان والجد اللازمين.

٤ ـ إنه لا بد للذين يشرفون على المريض من أن لا يديموا النظر إليه، وأن لا يسمعوه الاستعاذة من البلاء فإن ذلك يجعله يلتفت إلى نفسه، وما حاق بها من بلاء ولاسيما إذا كان مبتلى بعاهة ظاهرة ويعتبر أن هذا النظر إليه إنما هو ليتجلى للناظر ذلك النقص الذي يحب هو إخفاءه.

ولا بد وأن يقايس هذا المبتلى بين النقص الذي يحيق به، وبين كمال ذلك الناظر إليه، وهنا لا بد وأن يتملكه حزن عميق، وشعور قوي بالمرارة والكآبة..

وقد «كان محمد بن علي لا يُسمع المبتلى الاستعاذة من البلاء»(١).

والمراد بمحمد بن علي: الإمام الباقر «عليه السلام».

وروي عن أبي عبد الله الصادق «عليه السلام»: «لا تنظروا إلى أهل البلاء؛ فإن ذلك يحزنهم»(٢).

---

(١) البيان والتبيين ج٣ ص٢٨٠ و ١٥٨ وعيون الأخبار ج٢ ص٢٠٨.

(٢) مشكاة الأنوار ص٢٨ وبحار الأنوار ج٧٥ ص١٦ وطب الأئمة ص١٠٦ وقصار الجمل ج١ ص١٤٦.

وفي نص آخر عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «أقلوا النظر إلى أهل البلاء.. أو: لا تديموا النظر الخ..»(١).

وفي نص آخر عنه «صلى الله عليه وآله»: «لا تديموا النظر إلى المجذومين»(٢).

وواضح: أن هذا لا يختص بالمشرفين على شؤون المريض، بل يعم كل ناظر إليه من غيرهم أيضاً.. وإن كان هؤلاء يتعرضون لهذا الأمر أكثر من غيرهم..

٥ ـ هذا.. ولا بد من توفر عنصر حسن القيام على المرضى، وحسن معاملتهم، كما أمر به علي «عليه السلام» مولاه قنبراً، ثم الاهتمام بقضاء حوائجهم، فلا يكلفون القيام إليها بأنفسهم.. وقد كان الإمام الباقر «عليه السلام» إذا اعتل جعل في ثوب، وحمل لحاجته يعني الوضوء وذلك أنه كان يقول: إن المشي للمريض نكس، كما تقدم.

وبعد.. فإن المبادرة إلى قضاء حاجات المريض تستدعي حصول الرضا منه، والدعاء له منه، وسيأتي: أن دعاء المريض مستجاب، كدعاء الملائكة.. هذا كله عدا عن أن ذلك يوفر له الراحة والطمأنينة النفسية، الأمر الذي يجعله أقوى على مواجهة المرض الذي يلم به.. كما هو معلوم..

وإذا كان المريض من أهل بيته؛ فإنه يكون أعظم قربة وأجراً عند الله تعالى؛ فعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «من قام على مريض يوماً وليلة بعثه

---

(١) طب الأئمة ص١٠٦ وبحار الأنوار ج٧٥ ص١٥ وج٦٢ ص٢١٣.

(٢) الطب النبوي لابن قيم الجوزية ص١١٦ عن ابن ماجة، وفي هامشه عن: أحمد والطيالسي، والطبراني والبيهقي، وابن جرير، والتراتيب الإدارية ج٢ ص٣٤٢.

الله مع إبراهيم خليل الرحمن، فجاز على الصراط كالبرق اللامع»[١].

وروى علي بن إبراهيم في تفسيره، في قوله عز وجل: ﴿إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾[٢]. قال: كان يقوم على المريض[٣].

وعن الصادق «عليه السلام»، عن آبائه، عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «من سعى لمريض في حاجة، قضاها، أو لم يقضها، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه».

فقال رجل من الأنصار: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فإن كان المريض من أهل بيته، أوليس ذلك أعظم أجراً إذا سعى في حاجة أهل بيته؟!

قال: نعم[٤].

ومن الطبيعي: أن المريض يصير حساساً جداً، نتيجة لإحساسه بالضعف، وبحاجته إلى الآخرين؛ فيتأثر، ويشعر بالمرارة لأقل شيء..

كما أن الناس الذين يقومون عليه، إنما يخدمونه وهم يرون فيه عبئاً ثقيلاً على كواهلهم..

---

(١) عقاب الأعمال ص٣٤١ ووسائل الشيعة ج١١ ص٥٦٥ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٦ عن أعلام الديلمي، وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٥ وج٧٦ ص٣٦٨.

(٢) الآية ٣٦ من سورة يوسف.

(٣) مستدرك الوسائل ج٢ ص٦١.

(٤) الأمالي للصدوق ص٣٨٧ ومن لا يحضره الفقيه ج٤ ص١٠ وعقاب الأعمال ص٣٤١ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٤٣ وج١١ ص٥٦٥ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١٧ وج٧٦ ص٣٦٨ و ٣٣٥ و ٣٣٦.

وأما أولئك الذين يكلفون بنظافته، وإبعاد القذارات عنه، فإن إحساسهم بالتبرم والتضجر منه يزيد، وشعورهم بالقرف والاشمئزاز من حالته ينمو ويتعاظم..

هذا بالإضافة إلى انفعالاتهم النفسية، تجاه معاناته للآلام والمصائب التي يرونها، فمن يقوم على المريض يوماً وليلة؛ فإنه لا بد وأن يتحمل ويصبر، ويكبت عواطفه، ويتحمل المشقات الروحية والجسدية، فيكون كإبراهيم الخليل، الذي كبت عواطفه وتحمل المحنة في ولده الذبيح.

هذا.. وقد ورد نص بالخصوص بالنسبة للسعي في قضاء حاجة الضرير؛ فعن النبي «صلى الله عليه وآله»: من كفى ضريراً حاجة من حوائج الدنيا، ومشى فيها حتى يقضي الله له حاجته، أعطاه الله براءة من النفاق، وبراءة من النار، وقضى له سبعين حاجة من حوائج الدنيا، ولا يزال يخوض في رحمة الله حتى يرجع[١].

هذا كله.. عدا عن الروايات الكثيرة، التي تحث على قضاء حاجات المؤمنين ومعونتهم، وتعد بالأجر الجزيل، والثواب الجميل على ذلك..

وبعد فإن هذا هو ما تقتضيه الرحمة الإنسانية، التي تنشأ عن رؤية عجز وضعف الآخرين.

---

(١) الأمالي للصدوق ص٣٨٦ و ٣٨٧ ومن لا يحضره الفقيه ج٤ ص٩ وعقاب الأعمال ص٣٤٠ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٤٣ وبحار الأنوار ج٧٤ ص٣٨٨ وج٧٦ ص٣٣٥ و ٣٣٦.

وقد أشار الصادق «عليه السلام» إلى ذلك كما روي عنه فقال: لا تنظروا في عيوب الناس كالأرباب، وانظروا في عيوبهم، كهيئة العبيد، إنما الناس رجلان، مبتلى، ومعافى، فارحموا المبتلى؛ واحمدوا الله على العافية[١].

كما ورد: أن الله إنما يقبل الصلاة ممن يتواضع لعظمته..

إلى أن قال: ويكسو العاري، ويرحم المصاب[٢]..

بقي أن نشير أخيراً إلى أنه لا مانع من أن تمرض المرأة الحائض، المريض[٣].. والذي ورد النهى عنه: هو أن تحضره حال احتضاره لا أكثر.

٦ ـ وبكلمة جامعة: لا بد أن يكون المحيط في المستشفيات والمستوصفات إنسانياً، وإسلامياً إلهياً بكل ما لهذه الكلمة من معنى..

وعلى ذلك، فلا بد من الاهتمام بالمحافظة على قواعد الشرع، والتوجيهات الواردة عن المعصومين.

وقد تقدم بعضها بدقة وأمانة في مختلف المظاهر والمجالات.

تمريض ومعالجة الرجل للمرأة والعكس:

ويواجهنا هنا سؤال، وهو:

---

(١) تحف العقول ص٢٢٥ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٨٤ وراجع ج٨١ ص١٧٣ عن دعوات الراوندي.

(٢) تحف العقول ص٢٢٦ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٢٨٥ عنه.

(٣) الكافي ج٣ ص١٣٨ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٣٠ ووسائل الشيعة ج٢ ص٥٩٥ و ٦٧١ وفي هامشه عن: تهذيب الأحكام ج١ ص١٢١ وقرب الإسناد ص١٢٩.

هل للرجل أن يتولى علاج، وتمريض المرأة؟!

وهل للمرأة ذلك بالنسبة للرجل أم لا؟!

وإذا كان ذلك جائزاً، فإلى أي مدى؟!

وفي مقام الإجابة على هذا السؤال نقول:

إننا إذا راجعنا أحاديث جواز النظر لكل من الرجل والمرأة إلى الآخر، مع الآية الكريمة الآمرة بغض النظر من قبل كل منهما عن الآخر.. فإننا نخرج بنتيجة: أن اختلاط الرجال بالنساء وعكسه، فضلاً عن المعالجة والتمريض بالنظر أو باللمس أمر مرجوح ومرغوب عنه شرعاً، ولكن لا بد لنا هنا من التكلم في ناحيتين:

الأولى: في مداواة المرأة للرجل. ونشير إلى:

١ ـ إننا نجد في التاريخ: أنهم يذكرون: أن عدداً من النساء كن يداوين المرضى والجرحى، كما سنرى إن شاء الله.

٢ ـ عن علي بن جعفر، عن أخيه «عليه السلام» قال: وسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ بِبَطْنِ فَخِذِه أو أَلْيَتِه الجُرْحُ هَلْ يَصْلحُ لِلْمَرْأةِ أنْ تَنْظُر إلَيه وتُداويهِ؟!

قال: إذا لَمْ يَكُنْ عَوْرَةً فلا بأسَ[1].

والمراد هنا: العورة بالمعنى الأخص، لا ما كان عورة بالنسبة إلى الجنس الآخر، كما هو ظاهر.

---

(١) قرب الإسناد ج ص١٠١ و ١٠٢ وبحار الأنوار ج١٠٤ ص٣٤ عنه، ووسائل الشيعة ج١٤ ص١٧٣.

٣ ـ قد تقدمت الرواية عن علي بن أبي حمزة، قال: قلت لأبي الحسن «عليه السلام»: المرأة تقعد عند رأس المريض وهي حائض في حد الموت؟!

قال: لا بأس أن تمرضه، فإذا خافوا عليه، وقرب ذلك؛ فلتنح عنه وعن قربه، فإن الملائكة تتأذى بذلك[١].

وهذه الرواية هي العمدة.. ولا يضر وجود علي بن أبي حمزة في سندها؛ لأننا نطمئن إلى أن الشيعة ما كانوا يروون عنه إلا أيام استقامته.. أما بعد انحرافه ووقفه، فقد كان الواقفة عند الشيعة منبوذين مبعدين كالكلاب الممطورة على حد بعض التعابير.. وقد بحثنا هذا الموضوع في كتاب ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة، فليراجع.

واحتمال.. انصراف هاتين الروايتين إلى تمريض ومداواة النساء المحارم للرجال.. لا يمكن قبوله، لعدم الشاهد على انصراف كهذا.. ولاسيما في رواية علي بن جعفر.

نعم.. يمكن أن يقال: إنه لا بد من حملها على صورة الضرورة، وأنه هو المنصرف منها، كما سيأتي في روايات معالجة الرجل للمرأة، على اعتبار: أن الحكم الاولي المشترك بين الرجل والمرأة، والثابت بالآيات والروايات، مطلق، ولم يفرق بين تطبيب الرجل للمرأة وعكسه..

ويمكن أن يؤيد هذا الانصراف: بأنه لو كان هناك طبيبان: أحدهما امرأة وأمامهما رجل مريض، فلو تولت المرأة معالجته، فإن الناس ينتقدون ذلك،

---

(١) قد تقدمت المصادر لهذه الرواية آخر الحديث على عنوان: الممرض في المستشفى.

ويستنكرونه ويستغربونه.

ويمكن أن يؤيد ذلك أيضاً: بالرواية الآتية في النظر إلى الخنثى، حيث وافق الإمام «عليه السلام» فيها على عدم جواز نظر المرأة للرجل وعكسه، وحكم بلزوم النظر في المرآة..

إلا أن الانصراف المذكور غير سليم عن المناقشة، فإن التمثيل بالطبيبين اللذين أحدهما امرأة لا يدل على ذلك، إذ من القريب جداً: أن يكون ذلك قد انغرس في أذهان الناس بسبب فتاوى العلماء على مرّ العصور، من دون أن يتصل بزمان المعصوم، فلا يكون ذلك كاشفاً عن رأي الشارع..

وأما بالنسبة إلى الخنثى، فإن الرواية المذكورة ناظرة إلى صورة النظر إلى العورة منها، وكلامنا إنما هو في النظر إلى ما سوى العورة..

كما أن تلك الرواية لم ترد في بيان التكليف في مقام المعالجة أو التمريض، وإنما في مقام بيان الطريقة التي يتم فيها التعرف على حقيقة الخنثى لأجل الإرث..

وعدا عن ذلك.. فإننا يمكن أن ندعي أن السيرة كانت قائمة في زمن النبي «صلى الله عليه وآله» وبعده على تولي النساء معالجة وتمريض الرجال.

فقد كان لرفيدة خيمة في المسجد تعالج فيها المرضى، وتداوي الجرحى، ولما جرح سعد بن معاذ أمر النبي «صلى الله عليه وآله» أن يجعل في خيمتها حتى يعوده، وكان «صلى الله عليه وآله» يعوده في الصباح والمساء[1].. كما

---

(١) سيرة ابن هشام ج٣ ص٢٥٠ والإصابة ج٤ ص٣٠٢ و ٣٠٣ عن ابن إسحاق،

أنها كانت تداوي جرحى المسلمين يوم بني قريضة[١].

وقيل: أن كعيبة بنت سعيد الأسلمية كانت لها خيمة في المسجد لمداواة المرضى والجرحى، وكان سعد بن معاذ عندها تداوي جرحه حتى مات. وهي أخت رفيدة[٢]، ولعل خيمتهما واحدة.

وكانت كل من: ليلى الغفارية، وأم كبشة القضاعية، وأم سلمة، ومعاذة الغفارية، وأم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط، وأم سليم، وربيع بنت معوذ، وأم زياد الأشجعية في ست نسوة، وأم أيمن، وأم سنان الأسلمية، وأم عطية الأنصارية[٣] كنّ كلهن يخرجن معه «صلى الله عليه وآله» في الغزوات

وعن البخاري في الأدب المفرد، وفي التاريخ بسند صحيح، وأورده المستغفري من طريق البخاري، وأبو موسى من طريق المستغفري، والتراتيب الإدارية ج٢ ص١١٣ وج١ ص٤٦٢ و ٤٥٣ و ٤٥٤ عمن تقدم، والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج٤ ص٣١١ والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨٧ عن الإصابة.

(١) المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ج٨ ص٣٨٧ عن نهاية الإرب ج١٧ ص١٩١.

(٢) الإصابة ج٤ ص٣٩٦ والتراتيب الإدارية ج٢ ص١١٣ وج١ ص٤٥٤.

(٣) راجع فيما تقدم، كلاً أو بعضاً: التراتيب الإدارية ج٢ ص١١٣ و ١١٦ ومسند أحمد ج٥ ص٢٧١ و ٨٤ وج٦ ص٤٠٧ وفي ج٦ ص٣٥٨ عن امرأة غفارية: أنها خرجت معه «صلى الله عليه وآله» لذلك، وقاموس الرجال ج١١ ص٣٣ و ٤٨ وسنن البيهقي ج٩ ص٣٠ ونوادر المخطوطات ج١ ص٦١ وكتاب المردفات من قريش للمدائني، والإصابة ج٤ ص٤٠٢ و ٣٠١ و ٤٣٣ و ٤٨٧ و ٤٥٤ وفيها عن أبي داود، والنسائي، وابن أبي عاصم، والإستيعاب (بهامش الإصابة) ج٤ ص٣١١ و ٤٧٢ و ٤٠٤ وأسد الغابة ج٥ ص٥٤٣ و ٤٥١ والطبقات

لمداواة الجرحى، ومعالجة المرضى..

بل إن أم عطية قد خرجت معه «صلى الله عليه وآله» في سبع غزوات من أجل ذلك(١).

وامرأة أخرى خرجت معه في ست غزوات من أجل ذلك أيضاً(٢).

وعن أنس، قال: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يغزو بأم سليم ونسوة معها من الأنصار، يسقين الماء ويداوين الجرحى(٣).

وعن ربيع بنت معوذ: كنا مع النبي «صلى الله عليه وآله» نسقي ونداوي الجرحى، ونرد القتلى(٤).

الكبرى لابن سعد ج٨ ص٢١٤ و ١٧٦ ترجمة أم سنان الأسلمية، وصحيح البخاري (ط. سنة ١٣٠٩هـ) ج٢ ص٩٧ وسنن الدارمي ج٢ ص٢١٠ وراجع سائر المصادر التي في الهوامش التالية، وفي: تراجم المذكورات في كتب الرجال، والمعجم الصغير ج١ ص١١٧ ولسان الميزان ج٦ ص١٢٧ و ٢٠٩ و ٢٣٢ وراجع: الكافي ج١ ص٤٥ وسنن أبي داود ج٣ ص١٨ وكنز العمال ج٤ ص٣٤٥.

(١) صحيح مسلم ج٥ ص١٩٩ ومسند أحمد ج٥ ص٨٤.

(٢) المسند للحميدي ج١ ص١٧٥ والبخاري (ط. سنة ١٣٠٩هـ) ج١ ص١١٥ وفي موضع آخر، ومسند أحمد ج٥ ص٨٤.

(٣) المنتقى لابن تيمية ج٢ ص٧٦٨ عن مستدرك الحاكم، وأحمد، ومسلم، وسنن البيهقي ج٩ ص٣٠.

(٤) صحيح البخاري (هامش فتح الباري) ج٦ ص٦٠ وفتح الباري ج١٠ ص١١٥ وأسد الغابة ج٥ ص٤٥١ والإصابة ج٤ ص٣٠١.

وعن حشرج ابن زياد الأشجعي، عن جدته أم أبيه، أنها قالت: إنها خرجت في خيبر مع خمس نسوة أخريات لأجل مداواة الجرحى وغير ذلك، فأسهم لهن «صلى الله عليه وآله» تمراً[١].

وعن أم سلمة، قالت: كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يغزو بنا نسوة من الأنصار نسقي ونداوي الجرحى[٢].

وعن الزهري: كانت النساء تشهدن مع النبي «صلى الله عليه وآله» المشاهد، ويسقين الماء ويداوين الجرحى[٣]، ومثل ذلك عن مالك في العتيبة[٤].

وسئل إبراهيم عن جهاد المرأة، فقال: كنّ يشهدن مع رسول الله «صلى الله عليه وآله»، فيداوين الجرحى، ويسقين المقاتلة[٥].

وكتب ابن عباس في جواب نجدة الحروري:

كتبت إليَّ تسألني: هل كان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يغزو

---

(١) راجع: مسند أحمد ج٥ ص٢٧١ والتراتيب الإدارية ج٢ ص١١٥ عن أبي داود، وفيه: حنين، بدل خيبر. وهما تكتبان في القديم على نحو واحد، وبلا نقط، وهو سبب الاشتباه.

(٢) التراتيب الإدارية ج٢ ص١١٥ عن السيرة الشامية، عن الطبراني.

(٣) التراتيب الإدارية ج٢ ص١١٥ عن عبد الرزاق.

(٤) التراتيب الإدارية ج٢ ص١١٦.

(٥) مصنف عبد الرزاق ج٥ ص٢٩٨ وفي هامشه عن الشيخين بمعناه، عن أنس، ومسلم عن ابن عباس. والمنتقى ج٢ ص٧٦٨ وسنن ابن ماجة ج٢ ص٩٥٢.

بالنساء؟! وقد كان يغزو بهن، فيداوين الجرحى[١].

وعن يوم عماس يقول المسعودي وغيره:

«وأقبل المسلمون على قتلاهم، فأحرزوهم، وجعلوهم وراء ظهورهم، وكانت النساء والصبيان يدفنون الشهيد، ويحملون الرثيث إلى النساء، ويعالجونهم من كلومهم الخ..»[٢].

فكل ذلك يكون مؤيداً لجريان السيرة على تمريض النساء للرجال، كما دل عليه خبر علي بن أبي حمزة، وعلي بن جعفر.. هذا.

ولكننا نجد في مقابل ذلك:

١ ـ ما رواه الطبراني، من أن امرأة من عذرة استأذنت النبي «صلى الله عليه وآله»، أن تخرج في جيش كذا وكذا، فلم يأذن لها، فقالت: يا رسول الله، إنه ليس أريد أن أقاتل، وإنما أريد أن أداوي الجرحى والمرضى، أو أسقي المرضى؟!

---

(١) الأم للشافعي ج٤ ص٨٨ وصحيح مسلم ج٥ ص١٩٧ وسنن البيهقي ج٩ ص٣٠ ومسند أحمد ج١ ص٢٢٤ و ٣٠٨ والمنتقى ج٢ ص٧٦٨ عن أحمد، ومسلم، وابن ماجة، والترمذي ج٤ ص١٢٦ وحلية الأولياء ج٣ ص٢٠٥.

(٢) مروج الذهب ج٢ ص٣١٧. وراجع: الفتوحات الإسلامية لدحلان ج١ ص١١٤ وتاريخ الأمم والملوك ج٣ ص٥٨ والكامل في التاريخ ج٢ ص٤٧٧ والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج٢ قسم٢ ص٩٧ و ٩٨.

قال: لولا أن تكون سنة، ويقال: فلانة خرجت لأذنت لك، ولكن اجلسي[١].

وروي بهذا المضمون له «صلى الله عليه وآله» مع أم كبشة القضاعية[٢].

٢ ـ كما أنه «صلى الله عليه وآله» لم يأذن لأم ورقة الأنصارية بالغزو معه، لمداواة الجرحى، وتمريض المرضى[٣].

ولكن الحقيقة هي: أن هذا لا يضر في دلالة كل ما سبق، بل هو مؤيد له، لأنه قد علل منعه لها في الأولى: بأنه لا يحب أن يكون ذلك سنَّة، فهو لا يحب أن تجري العادة على إخراجهن في الغزو كذلك، ولولا ذلك لأذن لهن.

وأما بالنسبة لأم ورقة، فإنه لم يظهر لنا الوجه في منعها، ولعله لخصوصية ترتبط بها، لا لأجل أن ذلك غير جائز للنساء مطلقاً.

وهكذا.. يتضح: أنه يمكن دعوى: أن السيرة كانت جارية في زمن الرسول على تمريض النساء للرجال..

إلا أن يقال: أن السيرة هذه لم تثبت إلا من طرق غير الشيعة، فلا حجية فيها وهو كما ترى.

---

(١) مجمع الزوائد ج٥ ص٣٢٣ وقال: رواه الطبراني في الكبير والأوسط، ورجالهما رجال الصحيح، وحياة الصحابة ج١ ص٦١٨ عن المجمع.

(٢) الإصابة ج٤ ص٤٨٧ والتراتيب الإدارية ج٢ ص١١٥.

(٣) الإصابة ج٤ ص٥٠٥ والإستيعاب (بهامش الإصابة) نفس الجلد والصفحة، والتراتيب الإدارية ج١ ص٤٧ عن الطبقات الكبرى لابن سعد، وعن السيوطي في المجمع، وعزاه لابن راهويه، وأبي نعيم في الحلية، والبيهقي، قال: وروى أبو داود بعضه، ومسند أحمد ج٦ ص٦٠٥ وسنن أبي داود كتاب الصلاة ص٦١.

أو يدعى إعراض المشهور عن خبري ابن أبي حمزة، وعلي بن جعفر، وهو موجب عند البعض لضعف سندهما، ومن ثم عدم الإقدام على الإفتاء بمضمونهما، أو حملهما على صورة الضرورة، وحمل ما تقدم نقله كله على هذه الصورة أيضاً(١).

ولعل لأجل هذا نجد: أهل الفتوى لا يفرقون عموماً بين الرجل والمرأة في هذه المسألة كما سيأتي..

كما أن الحمل على الضرورة أو غيرها، وملاحظة ما يرمي إليه الشارع في تحديداته للعلاقات بين الرجل والمرأة يستدعي الاقتصار على العجائز منهن، كما هو واضح.

الثانية: مداواة وتمريض الرجل للمرأة:

وقد تقدم: أن جسد المرأة كله عورة بالنسبة إلى الرجل، وإن كان النظر إلى بعض المواضع كالعورة أشد قبحاً ومفسدة من النظر إلى البعض الآخر، كالذراع مثلاً..

ومن هنا.. فإن معالجة المرأة تنحصر في النساء امثالها، فيجوز للمرأة أن تعالج المرأة، لكن يحرم عليها النظر إلى الفرج، إلا في مقام الضرورة، فيقتصر منها على ما تندفع به، فإن أمكن الاكتفاء بالنظر في المرآة، لم يجز التعدي إلى النظر المباشر.

كما سيأتي في رواية النظر إلى الخنثى، وإن لم يمكن إلا بالنظر المباشر

---

(١) فقد حمل البعض الروايات المتقدمة عن الصحابيات على ذلك، راجع: التراتيب الإدارية ج٢ ص١١٦ عن ابن زكريا والقرطبي.

جاز بمقدار الضرورة، زماناً، وكيفية، ولا يجوز الرجوع إلى الرجال مع وجود المماثل، ولأجل هذه الضرورة طلب أمير المؤمنين «عليه السلام» من داية الكوفة أن تنظر إلى الجارية: أبكر هي، أم ثيب[١]، وروي مثله عن النبي «صلى الله عليه وآله»[٢].

إلا أن يقال: أن ذلك إنما يتم باللمس وهو لا يلازم النظر.

ثم هناك ما يدل على قبول شهادة النساء فيما لا يحل للرجال النظر إليه، كالولادة والنكاح[٣]، فراجع أبواب الشهادات في كتب الحديث والرواية..

كما أنه إذا أمكن الاكتفاء بالنظر لم يجز التعدي إلى اللمس المباشر، مع عدم إمكان كونه من وراء ثوب ونحوه.. إلى غير ذلك مما تقدمت الإشارة إليه..

ويدل على عدم جواز مداواة الرجل للمرأة مع إمكان معالجة النساء لها.

١ ـ ما عن علي بن جعفر، أنه سأل أخاه عن المرأة.. يكون بها الجرح، في فخذها، أو عضدها، هل يصلح للرجل أن ينظر إليه، ويعالجه؟!

---

(١) وإن كان ليس في القصة تصريح بالنظر المباشر، ولكن ذلك هو الظاهر منها، فراجعها في: طب الإمام الصادق ص١٨ و ١٩ وبحار الأنوار ج٦٢ ص١٦٧ و ١٦٨ وقال: إن ذلك قد رواه جم غفير من علمائنا، كابن شاذان. وعن غيرهم كالأردبيلي المالكي.

(٢) عيون أخبار الرضا ج٢ ص٣٩.

(٣) راجع بحار الأنوار ج١٠٤ ص٣٢١ باب شهادة النساء، وغيره من الكتب.

قال: لا[١].

٢ ـ وعن علي بن جعفر، عن أخيه «عليه السلام»، قال: سألته عن المرأة، لها أن يحجمها رجل؟!

قال: لا[٢].

٣ ـ بل لقد روي: أن أمير المؤمنين «عليه السلام» سئل عن الصبي يحجم المرأة؟!

قال: إذا كان يحسن يصف، فلا[٣].

ولعل نظره «عليه السلام» إلى كراهة أن يرى الصبي من المرأة المواضع الخفية إذا كان قد قارب البلوغ، وصار يحسن يصف.. أو أنه ناظر إلى الحجامة في موضع يمنع عنه حتى الصبي..

٤ ـ ويدل على ذلك الأخبار الدالة على الجواز في حال الاضطرار كما سنرى.

نعم.. لو اضطرت المرأة إلى أن يتولى الرجل معالجتها جاز ذلك، ولكن بمقدار ما ترتفع به الضرورة، فقد روي:

١ ـ عن علي «عليه السلام» في المرأة يموت في بطنها الولد، فيتخوف عليها؟!

قال: لا بأس أن يدخل الرجل يده فيقطعه، ويخرجه، إذا لم ترفق بها

---

(١) قرب الإسناد ص١٠١ ووسائل الشيعة ج١٤ ص١٧٣ وبحار الأنوار ج١٠٤ ص٣٤.

(٢) قرب الإسناد ص١٠١ وبحار الأنوار ج١٠٤ ص٣٣ و ٣٤.

(٣) وسائل الشيعة ج١٤ ص١٧٢ والكافي ج٥ ص٥٣٤.

النساء[١]..

٢ ـ عن الإمام الباقر «عليه السلام»: أنه سئل عن المرأة تصيبها العلل في جسدها، أيصلح أن يعالجها الرجل؟!

قال: إذا اضطرت إلى ذلك فلا بأس[٢].

وفي نص آخر: سألته عن المرأة المسلمة، يصيبها البلاء في جسدها، إما كسر أو جرح، في مكان لا يصلح النظر إليه، فيكون الرجل أرفق بعلاجه من النساء.. أيصلح له النظر إليها؟!

قال: إذا اضطرت إليه، فليعالجها إن شاءت[٣].

٣ ـ ويقال: إن الشمردل قال للنبي «صلى الله عليه وآله»: إني كنت أتطبب، فما يحل لي، فإنني تأتيني الشابة؟!

قال: فصد العرق، وتحسيم الطعنة، إن اضطررت الخ..[٤].

وأخيراً.. فقد قال ابن إدريس في السرائر: «إذا أصاب المرأة علة في جسدها، واضطرت إلى مداواة الرجال لها، كان جائزاً..

وقال العلامة «قدس سره» في المنتهى: يجوز الاستيجار للختان، وخفض

---

(١) بحار الأنوار ج٨٢ ص١٢ وج١٠٤ ص٣٦ وقرب الإسناد ص٦٤ وفروع الكافي ج١ ص١٥٥ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٧٣ وفي هامشه عنهما، وعن تهذيب الأحكام ج١ ص٩٨.

(٢) بحار الأنوار ج٦٢ ص٧٤ عن الدعائم.

(٣) وسائل الشيعة ج١٤ ص١٧٢ والكافي ج٥ ص٥٣٤.

(٤) الإصابة ج٢ ص١٥٦.

الجواري الخ..»[١].

هذا.. ولكن قال في العروة الوثقى:

«يستثنى من عـدم جواز النظر من الأجنبي والأجنبية مواضع، «منها»: مقام المعالجة، وما يتوقف عليه من معرفة نبض العروق، والكسر، والجرح، والفصد، والحجامة، ونحو ذلك.. إذا لم يمكن بالمماثل، بل يجوز المس واللمس حينئذ»[٢].

وقال: «إذا توقف العلاج على النظر دون اللمس، أو اللمس دون النظر، يجب الاقتصار على ما اضطر إليه، فلا يجوز الآخر بجوازه»[٣].

وقال نائب الإمام، السيد الخميني «رحمه الله»:

«يستثنى من حرمة النظر واللمس في الأجنبي والأجنبية مقام المعالجة، إذ لم يمكن بالمماثل، كمعرفة النبض، إذ لم يمكن بآلة، نحو الدرجة، وغيرها.. والفصد، والحجامة، وجبر الكسر، ونحو ذلك، ومقام الضرورة، كما إذا توقف استنقاذه من الغرق على النظر واللمس. وإذا اقتضت الضرورة، أو توقف العلاج على النظر دون اللمس، أو العكس اقتصر على مقدار الضرورة، فلا يجوز الآخر، ولا التعدي»[٤].

---

(١) بحار الأنوار ج٦٢ ص٦٥.

(٢) العروة الوثقى ص٦٢٦.

(٣) العروة الوثقى ص٦٢٧.

(٤) تحرير الوسيلة ج٢ ص٢٤٣.

وأما النظر إلى عورة غير المسلم وهم الذين لا يهتمون عادة بالتستر، فيدخلون الحمامات بلا أزر كما يفهم إجمالاً، أو أن ذلك هو القدر المتقين فليس فيه إشكال شرعي، كما نصت عليه الرواية المعتبرة(١).

النظر إلى الخنثى:

وأما بالنسبة للنظر إلى الخنثى، فإنه ينبغي الاجتناب عن النظر المباشر إليها لكل من الرجل والمرأة احتياطاً للدين.. فلو أمكن معالجتها بواسطة المرآة تعين ذلك.

وأما بالنسبة إلى النظر إلى العورة، مع عدم معرفة مماثلها، ليصار إليه، لأخفيّة المفسدة بالنسبة إلى نظر غير المماثل.. فقد سأل يحيى بن أكثم الإمام الهادي «عليه السلام»، عن قول علي «عليه السلام»: «إن الخنثى يورث من المبال»، وقال: فمن ينظر إذا بال إليه؟! مع أنه عسى أن تكون امرأة وقد نظر إليها الرجال، أو عسى أن يكون رجلاً وقد نظرت إليه النساء، وهذا لا يحل.

فأجاب «عليه السلام»: إن قول علي حق، وينظر قوم عدول؛ يأخذ كل واحد منهم مرآة، وتقوم الخنثى خلفهم عريانة، فينظرون في المرايا، فيرون الشبح فيحكمون عليه(٢).

---

(١) بحار الأنوار ج١٠٤ ص٤٢ وج٧٦ ص٨٠ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٦٥ و ٣٦٦ وفروع الكافي ج٦ ص٥٠١ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٦٣ ومكارم الأخلاق ص٥٦.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج١٠٤ ص٣٥٨ و ٣٥٩ وج٦١ ص٢٥٤ وتحف العقول، والسؤال في ص٣٥٦ والجواب في ص٣٥٩ وقضاء أمير المؤمنين «عليه السلام»

تشريح الموتى:

لقد منع الإسلام من الاعتداء على جسد الميت المسلم، بقطع رأسه؛ أو كسر عظمه، أو شق بطنه إلى غير ذلك من أنحاء الاعتداء، وقرر الدية والأرش في ذلك، واعتبر، أن حرمته ميتاً كحرمته حياً، بل أعظم؛ كما في بعض الروايات(١).

وهذا يعني: أنه لا يجوز ممارسة ما يسمى اليوم بالتشريح للميت، سواء أكان لأجل التعلم، أو لأي سبب آخر، إذا دعت الضرورة إلى ذلك، فإنها حينئذ تقدر بقدرها..

ويمكن أن يقال:

إن الروايات يمكن أن تكون ناظرة إلى التشريح، أو قطع العضو عدواناً وتشفياً، فلا تشمل التشريح لغرض عقلائي، كالتعلم مثلاً..

ولكنه كلام لا يمكن قبوله، وذلك لأمرين:

أحدهما: أن بعض النصوص قد قررت الكفارة على من جرح ميتاً خطأ،

ص١٥٧ و ١٥٨ ومناقب آل أبي طالب ج٢ ص٣٧٦.

(١) راجع فيما تقدم: تهذيب الأحكام ج١٠ ص٢٧١ حتى ٢٧٤ وج١ ص٤١٩ والاستبصار ج٤ ص٢٧٥ ـ ٢٩٨ والمحاسن للبرقي ص٣٠٥ والعلل للصدوق ص٥٤٣ باب٣٣٠ والكافي ج٧ ص٣٤٨ و ٣٤٩ ونقل عن ج١ ص٣٠٢ ومن لا يحضره الفقيه ج٤ ص١١٧ و ١١٨ وراجع: وسائل الشيعة ج٢ ص٨٧٥ وج١٩ ص٢٤٧ ـ ٢٥١ والمسالك أواخر الجزء الثاني، أواخر كتاب الديات، وبحار الأنوار ج٨١ ص٣٢٨ عن قرب الإسناد (ط نجف) ص١٧٠ و (ط حجري) ص١٣٠ وغير ذلك.

مع أنه لا عدوان فيه.

إلا أن يقال: إن وجود الغرض الثلاثي كان هنا[١]، فتأمل..

الثاني: أن التعليل بأن حرمته ميتاً كحرمته حياً، لم يفصل فيه بين صورة التعليم وبين غيرها.. فكما لا يجوز ذلك لأجل التعليم في حياته، فكذا لا يجوز ذلك في حال موته..

إلا أن يجاب عن ذلك: بأن هذه الروايات ناظرة إلى الأعم الأغلب، فلا يشمل التشريح الذي هو فرد نادر.

أضف إلى ذلك: أن التشريح لأجل التعليم لم يكن موجوداً في زمان المعصومين «عليهم السلام».

هذا كله.. عدا عن أننا لا نسلم أن التشريح للتعليم فيه هتك حرمة أصلاً.

وأما الاستدلال على حرمة التشريح بأحاديث النهي عن المثلة، فهو لا يصح، وذلك لأن النهي عنها يمكن أن يكون من أجل أن الغرض منها هو التشفي، وليس هذا أمراً عقلائياً.. بخلاف التشريح، فإنه يتعلق به غرض عقلائي مطلوب ومرغوب فيه كالتعلم ونحوه..

هذا بالإضافة إلى أن تجويز المثلة يستتبع أن يقدم العدو على مثل ذلك

---

(١) المسالك، آخر كتاب الديات، وتهذيب الأحكام ج١٠ ص٢٧٤ والاستبصار ج٤ ص٢٩٩ والكافي ج٧ ص٣٤٩ ومن لا يحضره الفقيه ج٤ ص١١٧ والعلل للصدوق ص٥٤٣ والمحاسن ص٣٠٦ والجواهر ج٤٣ ص٣٨٤ و ٣٨٥ ومباني تكملة المنهاج ج٢ ص٤٢٣.

بالنسبة إلى الشهداء من المسلمين، فيكون سبباً لهتك حرمتهم، وهو أمر مرغوب عنه شرعاً، مع عدم ترتب فائدة معقولة على ما كان سبباً أو داعياً له كما قلنا..

بقي أن نشير إلى أنه قد ورد في بعض النصوص: أن حرمة «المؤمن» أو «المسلم» ميتاً كحرمته حياً[١]..

أما باقيها، فعبرت بـ «الميت» و «رجل ميت» ونحو ذلك.. ولم تذكر: أنه مؤمن أو مسلم.. فيحمل المطلق منها على المقيد. كما أنه يمكن دعوى انصراف سائر الروايات إلى خصوص الميت من المسلمين، لأنه هو محل ابتلائهم، وهو الذي يعنيهم السؤال عنه..

وعليه فلا يشمل جثة من لم يكن مسلماً حتى ولو كان ذمياً.. وما ورد من وجوب الدية في الذمي، أو الأرش في أعضائه.. فإنما هو حق جعل له من أجل حفظ حياته، وعدم حصول فوضى في المجتمع، نتيجة للاعتداء عليهم، كما تشير إليه موثقة سماعة، التي تثبت الدية في قتل الذمي[٢].

أما بعد موته، فلا فرق بين جثته وبين غيرها من غير المسلمين..

إلا أن يتمسك بعموم التعليل، ليشمل كل من كان له حرمة في حال الحياة، حتى الذمي مع عدم التفات إلى ما ذكرناه، من أن ذلك حق له، لا

---

(١) تهذيب الأحكام ج١٠ ص٢٧٢ وج١ ص٤١٩ والاستبصار ج٤ ص٢٩٧ ووسائل الشيعة ج١٩ ص٢٥١ وفي هامشه عنهما، وعن الكافي ج١ ص٣٠٢.

(٢) وسائل الشيعة ج١٩ ص١٦٣ وفي هامشه عن تهذيب الأحكام ج١٠ ص١٨٨ والاستبصار ج٢ ص٢٧٠.

اكثر، ولا أقل، ولعل ذلك هو الداعي لصاحب القواعد لأن يعتبر أن «فيه عشر دية الحر الذمي»[١]..

ولكن ما ذكرناه هو الأظهر والأقرب..

أما بالنسبة للكافر المحارب للإسلام وللمسلمين، والمعاهد، فلا حرمة له حياً، فلا تكون له حرمة بعد موته، فلا مانع من تشريحه لأي غرض كان، ولا دية، ولا إثم فيه..

(١) الجواهر ج٤٣ ص٣٨٩ وفي هامشه عن: إيضاح الفوائد في شرح القواعد ج٤ ص٧٢٩ وفيه: «الذمي الحي» مكان: «الحر الذمي».

الفصل الخامس:

المريض وعـوَّاده..

في أجواء عيادة المريض

وبعد.. فإننا لا نرى حاجة إلى التذكير بما لعيادة المريض من فضل عند الله تعالى.. وبما لها من آثار نفسية على المريض، وعلى كل من يلوذ به، بل وعلى العائد نفسه..

وبديهي: أن هذه الآثار ستنعكس إيجابياً في المستقبل على واقع التعامل فيما بينهم، وعلى صميمية العلاقات وصفائها..

ويمكن استجلاء بعض هذه الآثار من دراسة الواقع الذي يعاني منه المريض، وذووه معه، وانعكاسات ذلك الواقع عليهم إيجاباً أو سلباً.

وبملاحظة هذه المعاناة وانعكاساتها نعرف: أنه لا بد وأن يكون الانفعال والتأثير في أجواء العيادة متناسباً ومنسجماً معها إلى حد بعيد..

ونحن لا نريد أن نفيض في الحديث في هذا المجال، وإنما نكتفي بهذه الإشارة، ونترك المجال للقارئ الكريم فيما لو أحب التعمق والاستقصاء..

وأما نحن، فنسارع إلى الدخول في التحديد للمواصفات التي لا بد وأن يلاحظها كل من المريض، وزائريه.. ونلاحظ مدى الدقة في تنظيم العلاقة بين المريض وبينهم. حيث تعرضت الروايات لمختلف الخصوصيات في هذا المجال.

وقد تقدم: أن من أطعم المريض شهوته أطعمه الله من ثمار الجنة.

وتقدم النهي عن إزعاجه، وعن إضجاره، وغير ذلك مما لا مجال لإعادته.

والذي نريد أن ننبه عليه هنا نستطيع أن نجمله في ضمن النقاط التالية:

إعلام المريض إخوانه بمرضه:

لقد ورد في بعض الروايات المعتبرة عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «أنه ينبغي للمريض أن يؤذن إخوانه بمرضه، فيعودونه، فيؤجر فيهم، ويؤجرون فيه.

قال: فقيل له: نعم، فهم يؤجرون فيه بممشاهم إليه، فيكف يؤجر هو فيهم؟!

فقال: باكتسابه لهم الحسنات فيؤجر فيهم، فيكتب له بذلك عشر حسنات، ويرفع له عشر درجات، ويمحى بها عنه عشر سيئات»(١).

إذنه لعوّاده بالدخول عليه:

كما وأنه ينبغي للمريض أن يأذن للناس بالدخول عليه، من أجل أن يروا ما هو فيه، فيخصونه بدعواتهم، فإنه ليس من أحد إلا وله دعوة مستجابة..

والمراد بالناس على ما جاء في بعض النصوص: هم الشيعة(٢).

هذا.. ولا بد من الإشارة إلى أن الدعوات الخالصة لا تكون إلا عن

---

(١) الكافي ج٣ ص١١٧ والسرائر ص٤٨٢ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١٨ عنه، ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٢ ومكارم الأخلاق ص٢٣٥.

(٢) طب الأئمة ص١٦ والكافي ج٣ ص١١٧ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٣ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١٨.

رضا ومحبة، وذلك يستدعي أن تكون السمعة والروابط فيما بينهم على درجة من الحسن، والصفاء، والسلامة.. كما أن ربط الآخرين بالمريض، وتحسيسهم بمشاكله، وإحساسهم بضعفه يجعلهم أكثر ارتباطاً به، ويجعل إحساسهم بالضعف أمام الله أعظم.. ثم يكون الاعتبار بما يرون غيرهم قد ابتلي به، مع عدم ضمانة واقعية لهم تكفل عدم تعرضهم لابتلاء مشابه يكون هذا الاعتبار أكثر عمقاً، وأبعد أثراً.

استحباب عيادة المريض:

لا ريب في أن عيادة المريض محبوبة مطلوبة لله تعالى، ومستحبة شرعاً، وقد ورد عن الصادق «عليه السلام»: «أن من عاد مريضاً شيعه سبعون ألف ملك؛ يستغفرون له حتى يرجع إلى منزله»(١).

والأخبار في هذا المجال كثيرة، لا مجال لاستقصائها، فمن أرادها فليراجعها في مظانها من كتب الحديث، كوسائل الشيعة ج٢، وبحار الأنوار، وغير ذلك.

عيادة من لا يعود:

بل لقد ورد الأمر بعيادة الأشخاص الذين لا يعودون، فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله» قوله: «عد من لا يعودك، واهد من لا يهدي لك»(٢).

حد القصد إلى عيادة المريض:

ولربما يمكن أن يقال: إن قول النبي «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه

---

(١) وسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٤ وفروع الكافي ج١ ص١٢٠.

(٢) ميزان الحكمة ج٩ ص١٢٩ عن كنز العمال الحديث رقم٢٥١٥٠.

السلام»: «سر ميلاً عد مريضاً»[١]. يستفاد منه عدم مطلوبية ذلك فيما فوق ميل..

ولكننا بدورنا لا نوافق على هذه الاستفادة؛ ونرى: أن من القريب جداً، أن يكون المراد: السير على الأقدام ونحوه، فهو كناية عن مطلوبية تحمل المشقة في هذا السبيل، ولو بأن يسير الإنسان ميلاً، وليس في مقام تحديد المسافة التي تستحب منها العيادة..

وإذن.. فحيث تتوفر الوسائل لعيادة المريض ولو بأن يسير أميالاً بالسيارة مثلاً، فإن ذلك يكون مطلوباً ومحبوباً، بل يزيد محبوبية كلما زادت المشقة في ذلك..

لا عيادة على النساء:

وأما بالنسبة لخروج النساء إلى عيادة المريض، فإنه غير مطلوب منهن، ولا أُمِرن به، فقد ورد أنه: ليس على النساء عيادة[٢]..

ولعل ذلك يرجع إلى أن الشارع يرغب في تقليل اختلاط الرجال بالنساء، حفظاً للمجتمع من كثير من المتاعب، التي ربما تنشأ عن أمر كهذا.. ومن

---

(١) بحار الأنوار ج٧٧ ص٥٢ وج٧٤ ص٨٣ عن نوادر الراوندي ص٥ وفقه الرضا ص٤٨ ومكارم الأخلاق ص٤٣٧ ومستدرك الوسائل ج٢ ص٢٢.

(٢) مستدرك الوسائل ج١ ص٩٦ و ٩٧ والخصال ج٢ ص٥٨٥ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٤ و ٢١٥ و ٢٢٨ وج٨٢ ص٧٩ وج٧٧ ص٥٤ وفي هامشه عن الخصال ج١ ص٢١٨ و ٩٧ وج٢ ص١٤٥ وعن مكارم الأخلاق ص٥٠٠ وعن دعوات الراوندي، وعن الدعائم.

أجل ذلك نجد الزهراء «عليها السلام» ترجح للمرأة: أن لا ترى الرجل، ولا يراها الرجل، كأسلوب أنجح في مقاومة كل مظاهر الانحراف، ولو بعدم المساهمة في إيجاد محيط يساعد عليه.. فهو لا يريد أن يقطع اليد التي تسرق، وإنما يريد أن يهيِّء الظروف التي تمنع حتى من التفكير بالسرقة، التي تؤدي إلى قطعها..

العيادة كل ثلاثة أيام:

وقد لاحظنا: أن الروايات الواردة عن المعصومين «عليهم السلام» لم تصر على تكثير العيادة للمريض، فلم تجعل العيادة له في كل يوم، بل هي توصي بأن تكون في كل ثلاثة أيام مرة.. بل عن الصادق «عليه السلام»: «لا تكون العيادة في أقل من ثلاثة أيام، فإذا وجبت فيوم، ويوم لا، فإذا طالت العلة ترك المريض وعياله»(١).

وفي نص آخر عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «أغبوا في العيادة وأربعوا إلا أن يكون مغلوباً»(٢).

---

(١) الكافي ج٣ ص١١٧ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٨ وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٤ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٦ وفي هامشه عن مكارم الأخلاق ص٤١٤ وقد احتمل البعض: أن المراد: أن العيادة لا تكون في مرض لا يستمر ثلاثة أيام.. ولكن هذا الاحتمال في غير محله، ولاسيما بملاحظة ذيل الرواية، وبملاحظة رواية، أغبوا في العيادة وأربعوا، فإنها ظاهرة فيما ذكرناه.

(٢) الأمالي للطوسي ج٢ ص٢٥٣ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٤ وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٢ عن الأول، وعن الجوهري، والنهاية،

فالمراد من هـذه الرواية: هو أنه إذا كان المريض غير مغلـوب، فتأخروا في عيادته.

أما إذا كان مغلوباً، فإنه يعاد يوماً، ويوماً لا، حسبما ورد في الرواية الأولى.

ويؤيده: ما ورد في ذيلها أيضاً.

لكن العلامة المجلسي «رحمه الله» يرى: أن المـراد: أنه إذا كان مغلوبـاً، فينبغي أن يترك المريض وعياله، كما في الرواية الأولى.

والمراد بأغبوا: العيادة له يوماً وتركه يوماً[1].

ونحن نستبعد ما ذكره، فإنه إذا كان مغلوباً، فإن العيادة تتأكد، كما هو مقتضى الطبع والذوق والسليقة..

وأما إذا طالت العلة، فإنه أمر آخر.. ويناسب أن يترك المريض وعياله، ليمكن لهم مباشرة خدمته، وتحمل مشقاتها، فلا يزيد في إحراجهم، كما أن المريض نفسه لا يرى نفسه عبئاً على غيره، ولا يضطر لأن يتطلب من عياله ما ربما لا يكون لديهم ميل إلى تحمله وإنجازه له..

والعيادة تكون كل ثلاثة أيام مرة، وهو ما يظهر من الرواية الأولى بقرينة ذيلها، وبقرينة الرواية الثانية أيضاً، والتي تفيد: أن الأحسن أن لا تكون متوالية، بل الأرجح أن يغب (أي يباعد) في العيادة، فتكون في اليوم الرابع بعد الثلاثة أيام..

وميزان الحكمة ج٩ ص١٢٩ عن كنز العمال الحديث رقم٢٥١٥٣ ورقم٢٥١٦١ من دون ذكر الاستثناء.

(١) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٣.

هذا.. ولكن المجلسي «رحمه الله» قد فهم من الرواية الأولى: «أن المراد به: أنه لا ينبغي أن يعاد المريض في أول ما يمرض إلى ثلاثة أيام، فإن برئ قبل مضيها، وإلا فيوماً تعود، ويوماً لا تعود.

ويحتمل أن يكون أن أقل العيادة: أن يراه ثلاثة أيام متواليات، وبعد ذلك غباً.

أو أن أقل العيادة: أن يراه في كل ثلاثة أيام، فلما ظهر منه أن عيادته في كل يوم أفضل استثنى من ذلك حالة وجوب المرض، ولا يخفى بعد الوجهين الأخيرين وظهور الأول» انتهى(١).

ولكننا نرى كما تقدم: أن الوجه الأخير هو الأظهر؛ والأولان بعيدان.. وذلك بقرينة رواية: أغبوا في العيادة أربعوا. إلا أن يكون مغلوباً. ولكن بمعنى: أن العيادة في الحالة الطبيعية هي بعد مضي ثلاثة أيام، فيعوده في اليوم الرابع، فإذا ثقل المريض، ووجبت، فإنه يعوده يوماً ويوماً لا.. فإذا طالت العلة ترك المريض وعياله..

العيادة بعد ثلاثة أيام:

وعن علي «عليه السلام»: العيادة بعد ثلاثة أيام الخ..(٢).. فإذا شفي

---

(١) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٦ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٤ عن المجلسي.

(٢) سفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٨ وفي الهامش عن: دعائم الإسلام ج١ ص٢١٨ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٤ و ٩٦ عن الدعائم، والجعفريات، وروي هذا المعنى أيضاً عن النبي «صلى الله عليه وآله»، فراجع: مجمع الزوائد ج٢ ص٢٩٥ عن الطبراني في الأوسط، وسنن ابن ماجة

المريض قبلها فلا عيادة له..

وقد تقدم: احتمال المجلسي إرادة هذا المعنى من الرواية الأولى المتقدمة تحت العنوان المتقدم.

وتقدم أيضاً: أنه ليس ظاهراً منها، وإلا لوجب طرح الرواية الأخرى.. وما ذكرناه نحن هناك هو الأوجه في الجمع بين الأخبار..

العيادة ثلاث مرات:

وعلى المؤمن أن يعود أخاه في مرضه ثلاث مرات، فإذا زاد عن ذلك فقد طالت العلة.. فليتركه وعياله، فقد روي عنه «صلى الله عليه وآله»: «العيادة ثلاثة، والتعزية مرة»(١).

أوقات العيادة:

إنه يفهم من النصوص: أنه لا يفرق في العيادة بين أن تكون صباحاً أو مساء، وقد روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، أنه قال: «أيما مؤمن عاد مريضاً حين يصبح شيَّعه سبعون ألف ملك، فإذا قعد معه غمرته الرحمة، واستغفروا الله عز وجل له حتى يمسي، وإن عاده مساء كان له مثل ذلك حتى يصبح»(٢).

ج١ ص٤٦٢ والمنتقى ج٢ ص٦٧.

(١) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٧ وفي هامشه عن مكارم الاخلاق ص٤١٥.

(٢) الكافي ج٣ ص١٢٠ والأمالي للطوسي ج٢ ص٢٤٨ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٤ ومكارم الأخلاق ص٢٣٦ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٦ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢١ و ٢٢٤ و ٢٢٥ عن دعوات الراوندي وغيره، وسنن ابن ماجة

قال المجلسي «رحمه الله»: «ربما يستفاد منه: أن ما شاع من أنه لا ينبغي أن يعاد المريض في المساء لا عبرة به»(١).

وبهذا المعنى روايات كثيرة لا مجال لاستقصائها وتتبعها..(٢)، بل إننا نستطيع أن نقول: بما أن المريض في المساء يأخذه الملل، ويتوقع قدوم الليل الذي يراه طويلاً عليه.. فزيارته في هذا الوقت لها فائدة أيضاً، لأنها تخفف عنه وحشته، وترفع عنه حالة الملل، والانتظار التي يعيشها، ولعله لأجل هذا نجد الإمام الحسن «عليه السلام» يقتصر على ذكر العيادة في المساء، فيقول لأبي موسى حينما جاءه عائداً: «ما من رجل يعود مريضاً ممسياً إلا خرج معه سبعون ألف ملك يستغفرون له حتى يصبح، وكان له خريف في الجنة»(٣)، أو لعله لأجل أن أبا موسى قد زاره ممسياً، فكان من المناسب ذكر هذا القسم من الحديث له، فلا يدل على الاختصاص.

هذا، ولكن الرواية قد رويت أيضاً بين علي وأبي موسى حينما جاء عائداً للحسن«عليه السلام».

وروي ما يشبه ذلك بين علي «عليه السلام»، وبين عمرو بن حريث،

ج١ ص٤٦٤ وراجع: المنتقى ج٢ ص٦٦ وهامشه، ومصابيح السنة ج٢ ص٧٧ وجواهر الأخبار والآثار (مطبوع مع البحر الزخار) ج٣ ص٨٦.

(١) راجع: بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢١.

(٢) راجع جميع المصادر المتقدمة وغيرها في الصفحات المذكورة وما قبلها وما بعدها، ومجمع الزوائد ج٢ص٢٩٦ عن أبي يعلى.

(٣) الأمالي للطوسي ج٢ ص١٧ وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٧ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١٥ و ٢١٦.

وفي كليهما ذكر العيادة في الصباح والمساء معاً[١].. ولا مانع من تكرر الحادثة في الجميع..

العيادة لمن؟!:

وقد ورد: أنه لا عيادة لـ:

١ ـ شارب الخمر، فعن الرضا «عليه السلام»، عن آبائه «عليهم السلام»: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» قال: «شارب الخمر إن مرض فلا تعودوه..» الخبر[٢].

٢ ـ أهل الذمة، فقد روي عنه «صلى الله عليه وآله»: «لا تعودوا مريضهم، ولا تشيعوا جنائزهم»[٣].

---

(١) الأمالي للطوسي ج٢ ص٢٤٩ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢١ و ٢٢٨ وعن دعائم الإسلام ج١ ص٢١٨ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٣ عن الأول، وعن الدعائم، وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ و ٥٣٤ وسنن البيهقي ج٣ ص٣٨٠ و ٣٨١ ومستدرك الحاكم ج١ ص٣٤٩ و ٣٥٠ وتلخيصه للذهبي بهامش نفس الصفحة، وصحيح الترمذي ج٣ ص٣٠٠ و ٣٠١ وسنن أبي داود ج٣ ص١٨٥ و ١٨٦ وراجع: سنن ابن ماجة ج١ ص٤٦٢ والترغيب والترهيب ج٤ ص٣٢٠ عن غير واحد، والمصنف لعبد الرزاق ج٣ ص٥٩٤ والمنتقى لابن تيمية ج٢ ص٦٦ وهامشه عن غير واحد.

(٢) الأمالي للصدوق ص٣٧٤ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٦٧ عن دعوات الراوندي، ومستدرك الوسائل ج١ ص٩٦ ووسائل الشيعة ج١٤ ص٥٣ وفي الهامش عن الفروع ج٢ ص١٩٠ وغير ذلك.

(٣) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٤ عن دعوات الراوندي، ومستدرك الوسائل ج١ ص٩٥.

ولكن قد روي في الجعفريات بسنده: أن النبي «صلى الله عليه وآله» عاد يهودياً في مرضه(١).

والذي يبدو لنا: هو أنه إذا كان ثمة مصلحة في عيادتهم، فلا مانع منها، كما فعله النبي «صلى الله عليه وآله»، إذ الظاهر: أن مرادهم بذلك اليهودي هو ذلك الغلام الذي مرض، فعاده «صلى الله عليه وآله»، فكانت النتيجة هي أنه قد أسلم نتيجة لذلك.. كما روي(٢)..

أما حيث لا مصلحة، فلا يعادون، كما هو ظاهر الرواية الأولى..

وأما بالنسبة لعيادة غير الشيعي، فقد ورد الأمر بها، لأن ذلك يوجب توثيق عرى المودة بين المسلمين وشد أزرهم على عدوهم، وتقريب القلوب فيما بينهم، كما أنه يعكس الأخلاق الرفيعة، والإنسانية الفاضلة.

فعن الصادق «عليه السلام»: إياكم أن تعملوا عملاً نعيّر به..

إلى أن قال: صلّوا في عشائرهم، وعودوا مرضاهم، واشهدوا جنائزهم، ولا يسبقونكم إلى شيء من الخير الخ..(٣).

---

(١) مستدرك الوسائل ج١ ص٨٣.

(٢) راجع سنن أبي داود ج٣ ص١٨٥ وسنن البيهقي ج٣ ص٣٨٣ والتراتيب الإدارية ج١ ص٣٠ و ٣٩١ عن غير واحد، وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٣٤ وفي هامشه عن الأمالي للصدوق ص٢٣٩.

(٣) وسائل الشيعة ج١١ ص٤٧١ وفي الهامش عن الأصول ص٤١٩ وراجع: بحار الأنوار ج٧٨ ص٣٧٢ عن تحف العقول ص٤٨٦ ومستدرك الوسائل ج٢ ص٣٧٤ عن دعائم الإسلام، وبحار الأنوار ج٧٥ ص٤٢٠ و ٤٣١ وج٧٤

٣ ـ عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «ثلاثة لا يعادون: صاحب الدمل.

٤ ـ والضرس.

٥ ـ والرمد»(١).

٦ ـ وجع العين.. فقد ورد عن الصادق «عليه السلام»: «لا عيادة في وجع العين»(٢).

ولكن قد ورد: أن رسول الله «صلى الله **عليه** وآله» قد عاد علياً «عليه السلام» في وجع عينه(٣).

إلا أنه يقال: إن قول الصادق «عليه السلام» المتقدم يحمل على نفي تأكيد الاستحباب، وما فعله «صلى الله عليه وآله» يحمل على الرجحان في الجملة..

أو على خصوصية لأمير المؤمنين «عليه السلام» في ذلك.

ص١٦١ و ١٦٧ والأمالي للطوسي ج٢ ص٢٨٠ وعن الكافي، وعن المحاسن ص١٨ وعن العياشي ج١ ص٤٨ وعن صفات الشيعة، وقصار الجمل ج١ ص٧٣.

(١) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٤ عن الجواهر للكراجكي، ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٤ ومجمع الزوائد ج٢ ص٣٠٠ عن الطبراني في الأوسط.

(٢) راجع هامش الحديث الأول الذي مر تحت عنوان: العيادة كل ثلاثة أيام.

(٣) الكافي ج٣ ص٢٥٣ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٨ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٤ عن الجعفريات. وقد روي في سنن أبي داود ج٣ ص١٨٦: أنه «صلى الله عليه وآله» عاد أنساً في وجع كان بعينه، وكذا في المنتقى ج٢ ص٦٦ وفي هامشه عن: المنذري، والحاكم وغيرهما. وسنن البيهقي ج٣ ص٣٥٨ ومستدرك الحاكم ج١ ص٣٤٢ وتلخيصه للذهبي بهامش نفس الصفحة.

عيادة الرجل للمرأة:

وقد ورد: أنه «صلى الله عليه وآله» قد عاد بعض النساء، كأم العلاء، وعاد أيضاً امرأة من الأنصار في مرض ألم بها[١]..

عيادة بني هاشم:

وإن إكرام من ينتسب إلى رسول الله «صلى الله عليه وآله» يكون إكراماً للرسول نفسه، إذا كان المكرم قاصداً لذلك.. ومن أولى من الرسول بالتعظيم والتكريم؟!..

كما أن إكرام بني هاشم، الذين يتعرضون إلى مختلف أنواع الاضطهاد والتنكيل، ويتحملون المصاعب والمصائب بسبب ارتباطهم بالرسول «صلى الله عليه وآله»، وانتسابهم إليه، هذا الإكرام يكون من أقرب القربات.

ولعل هذا يفسر لنا: ما روي عن الإمام الكاظم عن آبائه الطاهرين «عليهم السلام»، عنه «صلى الله عليه وآله»: «عيادة بني هاشم فريضة، وزيارتهم سنّة»[٢].

عيادة الأقارب:

وقد ورد في وصية أمير المؤمنين «عليه السلام» لولده: «وأكرم عشيرتك فإنهم جناحك..

---

(١) راجع: الترغيب والترهيب ج٤ ص٢٩٣ عن أبي داود وص٢٩٨ عنه، وعن الطبراني، والمصنف للصنعاني ج١١ ص١٩٥ و ١٩٦ ومجمع الزوائد ج٢ ص٣٠٧ وتيسير المطالب في أمالي الإمام أبي طالب ص٤٢٧.

(٢) مستدرك الوسائل ج١ ص٨٣ عن بحار الأنوار، عن كتاب الإمامة والتبصرة.

إلى أن قال: وأكرم كريمهم، وعد سقيمهم»[١].

استحباب الهدية للمريض:

ولأن المريض يحتاج إلى إظهار المحبة والعطف، ولأن ذلك يربط على قلبه، ويجعله يطمئن إلى محبة الآخرين له، فإن الهدية له تكون تعبيراً عن هذا الحب، وهذا العطف.

وقد روى بعض موالي الإمام الصادق «عليه السلام» قال: مرض بعض مواليه، فخرجنا إليه نعوده. ونحن عدة من موالي جعفر، فاستقبلنا جعفر في بعض الطريق، فقال لنا: أين تريدون؟!

فقلنا: نريد فلاناً نعوده.

فقال قفوا، فوقفنا..

فقال: مع أحدكم تفاحة، أو سفرجلة، أو أترجة، أو لعقة من طيب، أو قطعة من عود بخور؟!

فقلنا، ما معنا شيء من هذا.

فقال: أما تعلمون أن المريض يستريح إلى كل ما أدخل به عليه؟![٢].

عدم شكوى المريض إلى عواده:

لقد ورد في كثير من النصوص الدعوة إلى كتمان المرض، واعتبار ذلك

---

(١) كشف المحجة ص١٧٣ وبحار الأنوار ج٧٧ ص٢١٨ عنه.

(٢) وسائل الشيعة ج٢ ص٦٤٣ والكافي ج٣ ص١١٨ ومكارم الأخلاق ص٢٣٦ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٧ عنه.

من كنوز البر[١].. وإن من كتم وجعاً أصابه ثلاثة أيام من الناس، وشكا إلى الله عز وجل كان حقاً على الله أن يعافيه منه[٢].. وإن من مرض ليلة ولم يشك ما أصابه فيها إلى أحد كتب الله له عبادة ستين سنة[٣].. وإن المريض في سجن الله ما لم يشك إلى عوَّاده[٤].

وقد مدح أمير المؤمنين «عليه السلام» رجلاً، فكان مما قال: «وكان لا

---

(١) الأمالي للمفيد ص٤ والمواعظ العددية ص٦ وتحف العقول ص٢١٦ وبحار الأنوار ج٨٢ ص١٠٣ وج٨١ ص٢٠٨ وج٧٨ ص١٧٥ وفي ص٣٦ و ٣٧ و ١٣٧ لكنه عبر بكتمان المصيبة هنا، وج٧٧ ص٤٢٣ عن المصادر التالية: دعوات الراوندي، وشهاب الأخبار، وإرشاد المفيد ص١٤٠ وبعض من تقدم. وغرر الحكم ج١ ص٣٦٤.

وراجع: دستور معالم الحكم ص٢٢ و ٢٣ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨١ وميزان الحكمة ج٩ ص١٢٤ عنه.

(٢) وسائل الشيعة ج٢ ص٦٢٨ وفي هامشه عن الخصال ج٢ ص١٦٦ وبحار الأنوار، كتاب الإيمان والكفر، باب١٢ حديث٥٤ وبمعناه غيره، وج٨١ ص٢١١ و ٣٠٢ وج٦٢ ص٢٨٧ عن الشهيد «رحمه الله»، وعن معاني الأخبار، والخصال، وغرر الحكم ج٢ ص٦٤٦ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨١ وميزان الحكمة ج٩ ص١٢٥.

(٣) مشكاة الأنوار ص٢٨١ والكافي ج١ ص١١٥ و ١١٦ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٢٧ وراجع بحار الأنوار ج٨١ ص٢١٥ عن ثواب الأعمال ص١٧٥.

(٤) مستدرك الوسائل ج١ ص٨١ و ٨٢ عن الدعائم وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١١ وفي الهامش عن الدعائم ص٢١٧ وعن نهج البلاغة، وبمعناه غيره. فراجع بحار الأنوار، فصل عيادة المريض.

يشكو وجعاً إلا عند برئه»[١].

وعن علي «عليه السلام»: «إخفاء الفاقة والأمراض من المروءة»[٢].

وهناك مضامين أخرى في هذا المجال، لا مجال لتتبعها، فلتراجع في مظانها[٣].

ونريد أن نشير هنا: إلى أن هذه النصوص ناظرة إلى الكتمان الذي يكون من أجل الاعتماد على كرم الله سبحانه، وألطافه، ويعطي المريض دفعة روحية قوية، تكون ثمرتها القرب من درجة المتوكلين، التي هي من أعظم الدرجات. والتي يفوز من وصل إليها، ويرتاح ويسعد من حصل عليها..

وأكثر من ذلك، فإن الإنسان يصير مقتنعاً تماماً: بأن الله وحده هو الذي يملك النفع والضرر. وهو الشفاء، ومنه الشفاء، وبه الشفاء. وأن كل من سواه لا يستطيعون بدونه حيلة، ولا يهتدون سبيلاً.

نعم.. يمكن أن يكونوا واسطة لإفاضة الخير من قبل الله تعالى، مالك كل شيء وخالقه..

---

(١) نهج البلاغة، الحكمة برقم٢٨٩ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٤ و ٢٠٥.

(٢) غرر الحكم ج١ ص٣٩.

(٣) المحاسن للبرقي ص٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص٣٣٥ وج٨١ ص٢٠٣ و ٢٠٨ و ٢٠٦ و ١٧٧ عنه، وعن دعوات الراوندي، ومجالس الصدوق ص٢٥٨ و ٢٥٩ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨١ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٢٨ و ٦٢٧ ومن لا يحضره الفقيه ج٤ ص٩ و ١٠ والكافي ج١ ص١١٦ و ١١٥ ومجمع الزوائد ج٢ ص٢٩٥ عن الطبراني، ومستدرك الحاكم ج١ ص٣٤٩ وتلخيصه للذهبي، بهامش نفس الصفحة، والترغيب والترهيب ج٤ ص٢٩٢ وغرر الحكم ج٢ ص٦٦٢.

ولعل إلى هذا يشير ما ورد في النصوص المتقدمة من التأكيد على لزوم كون الشكوى إلى الله سبحانه لا إلى غيره..

فإن ذلك ليس إلا من أجل أن يمر هذا الإنسان بالتجربة الروحية التي تصهره في بوتقتها، وتنفي كل خبث عنه، وليخرج بعد ذلك طاهراً مطهراً نقياً..

وما أحلى التجربة، وما أنجحها وأنجعها في هذا الوقت الذي يشعر فيه الإنسان بالضعف وبالحاجة، ويبقى ثلاثة أيام يعيش في الأجواء الإلهية؛ مع الله الغني والقوي والمالك لكل شيء.. وتكون ظروفه الخاصة هذه، وهذه الأجواء التي يعيشها سبباً في أن يخرج من مرضه هذا بروحية جديدة، تؤثر على كل حالاته، ومجمل سلوكه تأثيراً قوياً وبعيداً وشاملاً في أحيان كثيرة. ولربما يعادل الرُّقي الروحي والإنساني الذي يحصل عليه خلال ليلة واحدة فقط ما يحصل عليه من عبادة ستين سنة، كما جاء في الرواية..

وبملاحظة النصوص التي وردت في هذا المجال نعرف: أن الشكوى التي ورد الترغيب في الابتعاد عنها هي الشكوى التي تستبطن استدرار عطف المشكو إليه، نتيجة لشعوره بضعف الشاكي وعجزه، والله لا يريد لعبده أن يكون ضعيفاً وعاجزاً إلا أمامه عز وجل..

ومن الجهة الأخرى، فإن الله تعالى لا يريد لعبده أن يعتقد بأن غيره تعالى يملك له شيئاً من النفع أو الضر، فإن هذا أمر مرغوب عنه ومرفوض، لأن الله وحده هو مالك كل شيء، وبيده النفع والضرر، وهو الكبير المتعال.

وكذلك.. فإن الشكوى التي تستبطن استعظام الأمر الذي نزل بالشاكي واعتباره أن ذلك ينافي عدل الله سبحانه وتعالى ولطفه ورحمته.. إن هذه الشكوى

مرغوب عنها شرعاً، ومرفوضة جملة وتفصيلاً، بل لا بد من الصبر والتسليم، فعن الصادق «عليه السلام»: «من اشتكى ليلة فقبلها بقبولها، وأدى إلى الله شكرها كانت له كفارة ستين سنة.

قال: قلت: وما قبلها بقبولها؟!

قال صبر على ما كان فيها»(١)..

وعنه «عليه السلام»: «أيما رجل اشتكى، فصبر واحتسب، كتب الله له من الأجر أجر ألف شهيد»(٢)..

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»، أنه قال: «يكتب أنين المريض حسنات ما صبر، فإن جزع كتب هلوعاً»(٣).

وورد: أن الصادق «عليه السلام» سئل عن حد الشكاية للمريض، فقال: «إن الرجل يقول: حممت اليوم، وسهرت البارحة، وقد صدق، وليس هذا شكاية، وإنما الشكوى أن يقول: قد ابتليت بما لم يبتل به أحد، ويقول: لقد أصابني ما لم يصب أحداً»(٤)..

قال المجلسي «رحمه الله»: «هذا تفسير للشكاية التي تحبط الثواب، وإلا

---

(١) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٥ وفي الهامش عن ثواب الأعمال ص١٧٥.
(٢) طب الأئمة ص١٧ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٦ عنه، وعن أعلام الدين.
(٣) بحار الأنوار ج٨١ ص٢١١ وفي هامشه عن الدعائم ص٢١٧.
(٤) الكافي ج٣ ص١١٦ ومشكاة الأنوار ص٢٧٩ وراجع: بحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٢ وفي هامشه عن معاني الأخبار ص١٤٢ و ٢٥٣ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣١ وميزان الحكمة ج٩ ص١٢٦ عنه.

فالأفضل: أن لا يخبر به أحداً، كما يظهر من الأخبار السابقة.

ويمكن حمله على الإخبار لغرض كإخبار الطبيب مثلاً»[١].

وقد ورد الحث على إخبار الطبيب بالمرض، ويكفي في ذلك ما تقدم مما يدل على لزوم التداوي.

أضف إلى ذلك: ما روي عن علي «عليه السلام» من أنه قال: «من كتم مكنون دائه عجز طبيبه عن دوائه»[٢].

وعنه «عليه السلام»: «من كتم الأطباء مرضه خان بدنه»[٣].

فالإخبار بالمرض لا يلازم الشكوى، كما دل عليه الخبر الآنف..

وقد تقدم أيضاً: أن المريض في سجن الله ما لم يشك إلى عوَّاده.

وأن من مرض يوماً وليلة فلم يشك إلى عوَّاده، بعثه الله يوم القيامة مع خليله إبراهيم.

وأنه ما من عبد ابتليته ببلاء فلم يشك إلى عوَّاده إلا أبدلته لحماً خيراً من لحمه.. الخ..[٤].

وكل ذلك يدل على أن الإخبار بالمرض شيء، والشكوى المرغوب عنها شيء آخر..

---

(١) الكافي ج٣ هامش ص١١٦ عن مرآة العقول، وراجع: بحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٢.

(٢) ميزان الحكمة ج٩ ص١٢٦ عن غرر الحكم.

(٣) المصدر السابق.

(٤) راجع المصادر المتقدمة من أول البحث عن شكوى المريض إلى عوَّاده وحتى الآن لتجد هذه النصوص وغيرها.

وأما اختلاف الروايات في الترغيب بعدم الشكوى ليلة، أو ثلاثة أيام، أو مطلقاً، فيحمل على اختلاف درجات الفضل فيها..

وأما رواية من كتم وجعاً أصابه ثلاثة أيام الخ.. فيمكن أن يقال: إن المراد فيها: أن إخباره لإخوانه بعد الثلاثة يصير له فضل.

أو أن المراد بالكتمان: عدم الشكوى، لا عدم الإخبار بالمرض مطلقاً؛ بقرينة قوله فيها: «وشكا إلى الله عز وجل»، فتكون كغيرها من الروايات.

وأما الرواية التي تجعل كتمان المرض من كنوز البر، فلا بد وأن تحمل على ما ذكر أيضاً.

أو على صورة الشفاء السريع، حيث لا يطول المرض، أو على ما ذكره المجلسي آنفاً..

ويبقى أن نشير: إلى أن ما ورد من قول الإمام الصادق «عليه السلام» للحسن بن راشد: «يا حسن، إذا نزلت بك نازلة، فلا تشكها إلى أحد من أهل الخلاف، ولكن اذكرها لبعض إخوانك، فإنك لن تعدم خصلة من خصال أربع: إما كفاية، وإما معونة بجاه، أو دعوة تستجاب، أو مشورة برأي»(١).

وكذا ما عن الصادق «عليه السلام»: «من شكا إلى مؤمن فقد شكا إلى الله عز وجل، ومن شكا إلى مخالف فقد شكا الله عز وجل»(٢).

---

(١) بحار الأنوار ج٧٨ ص٢٦٥ عن تحف العقول، وج٨١ ص٢٠٧ عن كتاب الإخوان للصدوق ص٣٤ ووسائل الشيعة ج٢ ص٤٣١ عنه، وروضة الكافي ص١٧٠ والفصول المهمة ص٥٠٢ وتحف العقول ص٢٨٤.

(٢) وسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٢ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٧ ومعاني الأخبار ج٢

فإن الظاهر: هو أنها ناظرة إلى شكوى غير المرض، وحيث لا تستبطن الشكوى أياً من المعاني المرغوب عنها شرعاً..

ويشير إلى ذلك قوله: «إما كفاية» وذلك لأن المرض لا تتأتى فيه الكفاية، وأما ما بعد هذه الفقرة كالمعونة بالجاه مثلاً فيمكن أن تتأتى فيه، بأن يستعمل نفوذه لإيصاله إلى الطبيب الفلاني، أو إدخاله المستشفى الفلاني، وما أشبه ذلك بالنسبة للمشورة بالرأي واستجابة الدعاء، فالأمر فيهما واضح..

وأما الحديث الثاني، فهو مطلق.. ولعله يشير إلى ما تضمَّنه حديث الحسن بن راشد، لأن السياق منسجم معه أكثر من غيره، حيث إن المريض قد منع من الشكوى حتى إلى عواده، وإن كانوا من إخوانه، كما أشرنا إليه..

عدم إسماع المريض التعوذ من البلاء:

وقد تقدم: أن محمد بن علي «عليه السلام» كان لا يُسمع المبتلى التعوذ من البلاء.

وتقدم أيضاً: ما يشير إلى الحكمة في ذلك حين الكلام على موضوع «الممرض في المستشفى».

عدم إطالة الجلوس عند المريض:

وإن عوارض المرض، والحالات المتغيرة، التي تطرأ على المريض، لربما تفرض عليه أحياناً: أن يكون في وضع لا يرغب أن يراه عليه أحد..

كما أن نفس الحالة العلاجية له لربما يكون إطلاع الغير عليها موجباً لتألم

ص٣٨٧ وبمعناه عن قرب الإسناد ص٥٢ وراجع غرر الحكم ج٢ ص٦٨٣.

المريض نفسياً.. وإذا كانت العيادة ضرورية أيضاً، فوجه الجمع هو عدم إطالة مكث العائد عند المريض حتى لا يزيد في إحراجه، أو في ألمه النفسي.

ومن هنا.. فقد ورد عنهم «عليهم السلام»: استحباب عدم إطالة الجلوس عند المريض، حتى عبر عنها الإمام الصادق «عليه السلام» كما روي بقوله: «العيادة قدر فواق ناقة»(١). أي حلبها.

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «أعظم العيادة أجراً أخفها»(٢).

وفي نص آخر عنه «صلى الله عليه وآله»: «خير العيادة أخفها»(٣).

وعن أمير المؤمنين «عليه السلام»، قوله: «إن من أعظم العوَّاد أجراً لمن إذا عاد أخاه خفف الجلوس، إلا إذا كان المريض يحب ذلك ويريده، ويسأله ذلك» الخ.. وفي معناه غيره(٤).

فإنه إذا كان المريض يريد ذلك، فإن الاستجابة له يكون فيها تقرب إلى

---

(١) الكافي ج١ ص١١٧ و ١١٨ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٤٢ و كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٩ ص٩٧ وميزان الحكمة ج٩ ص١٢٩ عنه.

(٢) كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٩ ص٩٧ وميزان الحكمة ج٩ ص١٢٩ عنه، والجامع الصغير للسيوطي ج١ ص١٧٨.

(٣) كنز العمال (ط مؤسسة الرسالة) ج٩ ص٩٤ وميزان الحكمة ج٩ ص١٢٩ عنه، وفيض القدير ج٣ ص٦٣٤ وكشف الخفاء ج١ ص٣٨٩.

(٤) راجع: وسائل الشيعة ج٢ ص٦٤٢ والكافي ج٣ ص١١٨ و ١١٩ وقرب الإسناد ص٨ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١٤ و ٢٢٧ وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ ومجمع الزوائد ج٢ ص٢٩٦ عن البزار، ومصنف عبد الرزاق ج٣ ص٥٩٤ وكشف الأستار ج١ ص٣٦٩.

الله تعالى من جهة، كما أن طلبه هذا.. يكشف عن عدم وجود ما يحتمل أن يكون موجباً للحرج بالنسبة إليه.. من جهة أخرى..

وضع اليد على المريض، والجلوس عند رأسه:

ولعل لأجل أن يطمئن المريض إلى أنه لا يزال مقبولاً لدى الآخرين، ولا تنفر النفوس منه، وكذلك الحال بالنسبة للعائد نفسه.. نلاحظ: أن ثمة أوامر بوضع العائد يده على المريض.. واعتبر أن الذي يخالف ذلك يكون من الحمقى، وعيادة الحمقى أشد على المريض من وجعه، حيث يتسبب الأحمق بكثير من الآلام النفسية للمريض، بسبب تصرفاته غير اللائقة، والمشعرة للمريض بضعفه ونقصه..

وقد ذكر البعض: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان إذا عاد مريضاً وضع يده على جبهته، وربما وضعها بين ثدييه، ويدعو له(١).

وقد روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»: «تمام العيادة للمريض: أن تضع يدك على ذراعه وتعجل القيام من عنده، فإن عيادة النوكى أشد على المريض من وجعه»(٢)..

وفهم الشهيد «رحمه الله»: أن وضع اليد على ذراعه، هو حال الدعاء له(٣).

ولكن قد ورد عن أمير المؤمنين «عليه السلام»، قوله: «من تمام العيادة

---

(١) الطب النبوي لابن القيم ص٩٢ وراجع البخاري، المرضى١٣.

(٢) الكافي ج٣ ص١١٨ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٤٢ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٧ وفي هامشه عن مكارم الأخلاق ص٤١٥.

(٣) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٧ عن الدروس.

للمريض أن يضع العائد إحدى يديه على الأخرى، أو على جبهته»[١].

وفهم المجلسي «رحمه الله»: أن المقصود: هو أن يضع العائد يده على جبهة نفسه، واحتمل أن يكون ذلك لأجل إظهار الحزن والتأسف على مرضه، كما هو الشايع، فلا يبعد أن يكون ذكرهما على سبيل المثال[٢]..

ولكن الأظهر: هو ما تقدم، من أنه يضع يده على المريض نفسه، أو على ذراعه.. [وذكر الذراع للمثال على الظاهر]..

ويمكن حمل هذه الرواية على ذلك، لأنها ليست نصاً فيما ذكره المجلسي، فيمكن إرجاع الضمير إلى المريض فيها، ويشير إلى ذلك بالإضافة إلى النصوص المتقدمة ما عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «إن من تمام عيادة المريض: أن يدع أحدكم يده على جبهته أو يده فيسأله كيف هو، وتحياتكم بينكم بالمصافحة»[٣]..

وكذا قوله «صلى الله عليه وآله»: «من تمام عيادة المريض إذا دخلت عليه أن تضع يدك على رأسه، وتقول: كيف أصبحت»؟![٤].

---

(١) قرب الإسناد ص٨ وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ والكافي ج٣ ص١١٩ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٤٢ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١٤.

(٢) بحار الأنوار ج٨١ ص٢١٤.

(٣) الأمالي للطوسي ج٢ ص٢٥٣ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٦ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٣ و ٢٢٦ كلاهما عنه، وعن مكارم الأخلاق ص٤١٤.

(٤) سفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٣ والأمالي للطوسي ج٢ ص٢٥٣ ومستدرك الوسائل ج١ ص٨٦.

فإنها ظاهرة في أن يضع يده على المريض كما اعترف به المجلسي «قدس سره»، ولكنه أورد عليه: بأنه وإن كان أظهر معنى.. ولكنه يعني: أن هذا الأخير والذي قبله عاميان[١]..

ولكننا نقول:

إن الرواية الأخرى التي تقول: «تمام العيادة أن تضع يدك على المريض إذا دخلت عليه»[٢]، ورواية وضع اليد على الذراع ليستا بعاميتين، وهما تؤيدان إرادة هذا المعنى، وهو وضع العائد يده على يد المريض، أو على جبهته.

وثمة أحاديث أخرى في وضع العائد يده على المريض، أو على جبهته، فمن أرادها فليراجعها[٣].

وأخيراً.. فقد روي عن ابن عباس: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان إذا عاد المريض جلس عند رأسه[٤].

دعاء المريض للعائد والعكس:

وحيث إن المريض يكون في هذه الحالة أقرب إلى الله تعالى منه في غيرها، فإن دعاءه يكون أقرب إلى الاستجابة، ولأجل ذلك.. ولأجل أنه يشعر أنه أيضاً يملك في مرضه هذا امتيازاً يفقده الآخرون، فلا يجب أن يشعر بالذل

---

(١) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٣.

(٢) الكافي ج٣ ص١١٨ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٤٢ عنه، وعن قرب الإسناد ص٨.

(٣) مجمع الزوائد ج٢ ص٢٩٨ وسنن أبي داود ج٣ ص١٨٧ وسنن البيهقي ج١ ص٣٨١ و ٣٨٢ ومستدرك الحاكم ج١ ص٣٤٢ وتلخيصه للذهبي بهامشه.

(٤) مجمع الزوائد ج٢ ص٢٩٧ عن أبي يعلى.

والضعف، فإنه كما هو محتاج إلى غيره، كذلك، فإن غيره محتاج إليه..

من أجل ذلك، نجد: أنه قد روي عن أبي عبد الله «عليه السلام» قوله: «إذا دخل أحدكم على أخيه عائداً له فليسأله يدعو له، فإن دعاءه مثل دعاء الملائكة..»(١).

وثمة أحاديث أخرى بهذا المعنى، فليراجعها من أراد(٢).

كما أنه يستحب أن يدعو العائد للمريض أيضاً، فعن زرارة، عن أحدهما «عليهما السلام»: إذا دخلت على مريض، فقل: أعيذك بالله العظيم الخ..(٣).

وقد تقدم: أنه يستحب للمريض أن يأذن لإخوانه بالدخول عليه، فإنه ما من أحد إلا وله دعوة مستجابة..

---

(١) الكافي ج٣ ص١١٧ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١٩ وفي هامشه عن المنتهى للعلامة ص٤٢٥ ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٧ ومكارم الأخلاق (ط. قديم) ص٢٣٦ وسنن ابن ماجة ج١ ص٤٦٣ والترغيب والترهيب ج٤ ص٣٢٢ وجواهر الأخبار والآثار (بهامش البحر الزخار) ج٣ ص٨٧.

(٢) راجع: ثواب الأعمال ص٣٠ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢١٧ و ٢٢٥ عنه، وعن عدة الداعي، وعن الكافي ج٢ ص٥٠٩ وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ ومكارم الأخلاق (ط. قديم) ص٢٣٦ ومجمع الزوائد ج٢ ص٢٩٥ عن الطبراني في الأوسط، والترغيب والترهيب ج٤ ص٣٢٢ عن ابن ماجة، والطبراني، وابن أبي الدنيا، ووسائل الشيعة ج٢ ص٦٣٧ و ٦٣٨ وفي هامشه عن بعض من تقدم، وعن الأصول ص٣٥٦ وعن المنتهى للعلامة ص٤٢٥ وعن الخصال، والدعائم.

(٣) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٨ و ٢٢٥ وفي هامشه عن مكارم الأخلاق ص٤٥٠ وعن أعلام الدين.

دعاء المساكين للمريض:

وعن الصادق «عليه السلام»: «لا تستخفوا بدعاء المساكين للمرضى منكم، فإنه يستجاب لهم فيكم، ولا يستجاب لهم في أنفسهم»(١).. وعن الصادق «عليه السلام»: «يستحب للمريض: أن يعطي السائل بيده، ويأمر السائل أن يدعو له»(٢).

سؤال المريض عن حاله، وعما يشتهي:

ويذكر البعض: أنه «صلى الله عليه وآله» كان يسأل المريض عن شكواه، وكيف يجده، ويسأله عما يشتهي(٣). وهذا يعبر للمريض عن الاهتمام بأمره، وبما يعاني.. فيسر لذلك، ويرتاح له، ويطمئن به..

التأميل بالصحة والسلامة:

والمريض يحتاج إلى بعث الثقة في نفسه ليقوى على المرض، ولا ينهار أمام عوارضه وعواديه التي لا يجد فيها حيلة، ولا لدفعها عن نفسه سبيلاً.. ولعل هذا يفسر لنا ما روي عنه «صلى الله عليه وآله»: «إذا دخلتم على المريض فنفسوا له في الأجل، فإن ذلك لا يرد شيئاً، ولكنه يطيب النفس»(٤).

---

(١) بحار الأنوار ج٦٢ ص٢٧٦ عن السرائر، باب الأطعمة والأشربة.

(٢) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٠٩ عن دعوات الراوندي.

(٣) الطب النبوي لابن القيم ص٩٢.

(٤) بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٥ عن كنز الكراجكي، وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ ومستدرك الوسائل ج١ ص٩٦ وسنن ابن ماجة ج١ ص٤٦٢ وسنن الترمذي ج٤ ص٤١٢ والطب النبوي لابن القيم ص٩٢ وفي هامشه عن الترمذي،

والمراد بالتنفيس: التوسعة، أي وسعوا له في الأجل، وأمّلوه بالصحة والسلامة، كأن يقول له: لا بأس عليك، وستشفى إن شاء الله قريباً[١].

وقد ذكر البعض: أن النبي «صلى الله عليه وآله» كان ربما قال للمريض: «لا بأس عليك طهور إن شاء الله»[٢].

الأكل عند المريض:

عن أمير المؤمنين «عليه السلام»، أنه قال: «نهى رسول الله «صلى الله عليه وآله» أن يأكل العائد عند المريض، فيحبط الله أجر عيادته»[٣]..

ولماذا لا.. ما دام أنه لربما يكون المريض ممنوعاً عن طعام كهذا، فإذا أكل عنده، فإنه يجعله يشتهيه، ويتحسر على عدم قدرته على تناول مثله.. فيكون قد زاده بعيادته له ألماً، بدل أن يخفف عنه.

ما يقال للمريض بعد شفائه:

ولقد كان أمير المؤمنين «عليه السلام»، إذا رأى المريض قد برئ قال: يهنك الطهر من الذنوب[٤]..

ومصابيح السنّة ج٢ ص٧٨ والبحر الزخار ج٣ ص٨٦ و ٨٧.

(١) راجع: بحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٥ وسفينة البحار ج٢ ص٢٨٥.

(٢) الطب النبوي لابن القيم ص٩٣ ومصابيح السنة ج٢ ص٧٦.

(٣) سفينة البحار ج٢ ص٢٨٥ و ٥٣٥ ومستدرك الوسائل ج١ ص٩٦ و ١٢٧ عن الجعفريات، والدعائم. وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٨ وفي هامشه عن دعائم الإسلام ج١ ص٢١٨.

(٤) كتاب أبي الجعد ص٢١ والأمالي للمفيد ص٢٥ والأمالي للطوسي ج٢ ص٢٤٤

وعن الحسن بن علي «عليه السلام»: «أنه قال لرجل أبلّ من علته: إن الله قد ذكرك فاذكره، وأقالك فاشكره..

وروي ذلك عن علي أمير المؤمنين أيضاً[١].

وعن السجاد «عليه السلام» ما جمع فيه بين ما تقدم عن عمه الحسن «عليه السلام»، وما تقدم عن جده أمير المؤمنين «عليه السلام»[٢].

نعم.. وما أحسنها من كلمة!.. منسجمة كل الانسجام مع الروحية التي يهتم الإسلام بتقويتها، ومع الأهداف التي يحاول أن يوجه إليها الإنسان الذي يتعرض إلى الابتلاء بالمرض، ومتاعبه، ومضاعفاته.. تلك الروحية، وهاتيكم الأهداف التي نطقت بها الروايات، ودلت عليها التوجيهات التي صدرت عنهم «عليهم السلام» للمريض، ولعواده، كما قدمنا بعضاً من الإشارة إليها فلا نعيد..

وحسبنا ما ذكرناه هنا، فإن فيما ذكرناه كفاية لمن أراد الرشد والهداية..

والحمد لله، وصلاته وسلامه على عباده الذين اصطفى، محمد وآله الطاهرين..

ومستدرك الوسائل ج١ ص٧٩ و ٨٠ و ٨١ وبحار الأنوار ج٨١ ص٢٢٤ و ١٨٦ و ٨٦ عن الدعوات للراوندي، والأمالي للمفيد.

(١) تحف العقول ص١٦٥ وبحار الأنوار ج٧٨ ص١٠٦ وشرح نهج البلاغة للمعتزلي ج٢٠ ص٢٠٩ وقصار الجمل ج٢ ص٢٣٨ عنه.

(٢) تحف العقول ص٢٠٣ وبحار الأنوار ج٧٨ ص١٣٨.

القسم الثالث:

الوقاية الصحية..

إلفات نظر:

كانت النية متجهة إلى الكتابة في موضوع الوقاية الصحية.. ولكننا.. وبعد كتابة الفصل الأول منه وجدنا أنه يمكن الاكتفاء بما كتبه الشهيد السعيد الدكتور باك نجاد، فآثرنا الانصراف إلى ما هو أهم، وبذل الجهد في معالجته أولى.

ولكننا أحببنا أن نورد هنا ما كنا قد كتبناه في هذا المجال، وإن كان ناقصاً كما هو، ومن دون أي تصرف فيه، على أمل أن ينفع الله به.. وهو الموفق والمسدد.

الفصل الأول:

المقدمات..

الوقاية الصحية في مجالها الأوسع:

لقد اهتم الإسلام بصحة الإنسان اهتماماً بالغاً، حتى لقد روي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال: «إن في صحة البدن فرح الملائكة، ومرضاة الرب؛ وتثبيت السنَّة»(١).

وعنه «عليه السلام»: «لا خير في الحياة إلا مع الصحة..»(٢).

وقد تقدم: أن الإسلام قد اعتبر العلم علمين: علم الأديان، وعلم الأبدان. والروايات في هذا المجال كثيرة، لا مجال لتتبعها..

كما أن الإسلام قد اهتم بأن يوجه الإنسان نحو الوقاية الصحية، حتى لا يقع في براثن المرض أصلاً، وقد ورد عن الإمام الصادق «عليه السلام»: «إن عامة هذه الأرواح من المرة الغالبة، أو دم محترق، أو بلغم غالب، فليشتغل الرجل بمراعاة نفسه قبل أن تغلب عليه شيء من هذه الطبايع، فيهلكه..»(٣).

وفسّر المجلسي «رحمه الله» كلمة الأرواح بقوله: «وكأن المراد هنا: الجنون،

---

(١) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج٢ ص٣٨٠ عن آئين جاويدان ص٣٢٢.

(٢) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج٢ ص٣٨٢ عن نهج الفصاحة.

(٣) طب الأئمة ص١١٠ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٢٦٤ عنه.

والخبل، والفالج، واللقوة، بل الجذام والبرص، وأشباهها»[١].

وروي: لا تأكل ما قد عرفت مضرته، ولا تؤثر هواك على راحة بدنك[٢].

وعن الرضا «عليه السلام»: «إن الجسد بمنزلة الأرض الطيبة الخراب، إن تعوهدت بالعمارة والسقي، من حيث لا تزداد الخ..»[٣].

وإن إلقاء نظرة إجمالية على شمولية وسعة موضوع الوقاية الصحية في الإسلام ليعطينا:

أن الحديث عن هذا الموضوع بشكل علمي دقيق ومستوعب ليس سهلاً وميسوراً وإنما هو أمر بالغ الصعوبة.. وذلك لأنه يدخل فيه العديد من الموضوعات الواسعة والمتشعبة جداً..

وقد يضطر الباحث فيهما لو أراد استيفاء الحديث في هذا الاتجاه إلى الاستشهاد بأحاديث ربما تتجاوز المئات إلى الآلاف، فضلاً عن العشرات من المصادر الإسلامية الموثوقة، إن لم نقل عن المئات أيضاً..

كما أن ذلك، يحتاج إلى كتابة مجلدات كثيرة، ووقت طويل يبذله القارئ والباحث على حد سواء.

كما أننا لا يجب أن ننسى: أن استيعاب هذا الموضوع، واستيفاء البحث فيه من جميع جوانبه، يحتاج إلى الكفاءات والاختصاصات المتنوعة، التي تمتلك خبرات كبيرة في مجالات اختصاصها من جهة، ثم في مجال الاطلاع

---

(١) بحار الأنوار ج٦٢ ص٢٦٤.

(٢) بحار الأنوار ج٦٢ ص٢٦٩.

(٣) الرسالة الذهبية ص١٣ و ١٤.

على النصوص الإسلامية في القرآن والسنَّة النبوية وأهل البيت، وفهم تلك النصوص، والاستفادة منها في الموقع المناسب، من الجهة الأخرى..

البحث عن خصائص الأشياء:

وعلى ضوء ما تقدم؛ فإننا نجد أنفسنا مضطرين إلى حصر البحث في الموضوعات الأكثر إلحاحاً في هذا المجال..

فلن نتعرض للبحث في الأحاديث الكثيرة جداً، والتي تعد بالمئات إن لم تكن بالآلاف والتي تتعرض لكثير من الخصائص والمزايا لقسم وافر من البقول والفواكه، والخضار، والحبوب، واللحوم، والأطعمة، والألبان، مثل:

التفاح، والرمان، والعنب، والتمر، والتين، والهندباء، والجزر، والفجل، والثوم، والبصل، والسعتر، والحنطة، والزيتون، والشعير، ولحم الضأن، ولحم البقر، والسمك، وألبان الضأن والبقر، والبطيخ، والإجاص، والمشمش، والحمص، والعدس، وقصب السكر.. إلى عشرات من الأنواع الأخرى، التي ورد في كل منها روايات كثيرة، لو أردنا جمعها، وذكر مصادرها لاحتجنا إلى العشرات، بل المئات من الصفحات، فكيف إذا أردنا استقصاء البحث فيها، ولاسيما وأنه قد ذكر في كثير منها خصائص وقائية لكثير من الأمراض..

وقد كتب الشهيد السعيد الدكتور باك نجاد في كتابه القيم: «أولين دانشكاه وآخرين بيامبر» عن عدد وافر منها، وقد أحسن وأجاد فيما أفاد، نسأل الله أن يوفيه أجر ذلك من جنانه أفسحها منزلاً، وأفضلها غرفاً، ويحشره مع الأئمة الطاهرين، بحق محمد وآله «صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين».

اتجاهات البحث:

وعلى هذا.. فإن بحثنا في هذا المجال سوف يقتصر على إعطاء نظرة سريعة وواضحة بقدر الإمكان عن الوقاية الصحية في المجالات التي وجه فيها المعصومون إلى مواقف وأفعال معينة، من شأنها أن تقي الإنسان من كثير من المخاطر، من دون أن يكون لخصائص الأشياء مدخلية كبيرة فيها، بل الفعل والموقف منها هو الذي يعطي القسط الأكبر من الفائدة في مجال الوقاية الصحية..

ولأجل ذلك فلسوف يكون بحثنا على النحو التالي:

نستعرض أولاً قسماً وافراً مما يرتبط بالنظافة الجسدية كالسواك والخلال، والوضوء والغسل، وغير ذلك..

ثم نتعرض لنظافة الثياب والأواني والبيت، وكثير من أوضاعه المطلوبة شرعاً، والتي تؤثر في حفظ الصحة والوقاية من كثير من الأخطار المحتملة في هذا المجال..

وبعد ذلك نستعرض بعض ما يرتبط بالمحيط والبيئة والمجتمع بشكل عام..

ولسوف نشير أيضاً: إلى طائفة مما يرتبط بأحوال الإنسان في طعامه وشرابه ويقظته، ونومه، وسفره، وكذلك ما يرتبط بالوقاية الصحية فيما يتعلق بموضوع الجنس.

إلى غير ذلك مما تقتضيه ضرورة البحث، مع مراعاة جانب الاختصار والوضوح مهما أمكن..

فإلى البحوث التالية، مع جزيل شكري وعميق تقديري للقارئ الكريم.

النظافة من مجالها العام:

لقد اهتم الإسلام بالنظافة الجسدية اهتماماً بالغاً، يفوق حد التصور، ولا يستطيع أي دين أن يدعي: أنه اهتم بذلك، ولو بمقدار معشار اهتمام الإسلام هذا..

ويكفي أن نذكر: أنه قد جعل الوضوء، والغسل في أحيان كثيرة من الواجبات التي يعاقب تاركها؛ بل ولا تتم كثير من أعماله العبادية الهامة جداً بدونها.. كما هو الحال في الصلاة التي هي عمود الدين، ومعراج المؤمن، وغيرها..

بل لقد جعل ذلك من العبادات التي تقرب إلى الله، ويستحق فاعلها الثواب الجزيل، والأجر الجميل..

وعدا عن ذلك كله، فقد اعتبر الإيمان شطر الوضوء؛ واعتبرت النظافة من الإيمان، والإيمان مع صاحبه في الجنة..

إلى غير ذلك مما يعبر عن مدى اهتمام الإسلام البالغ في هذا المجال.. سواء في ذلك ما ورد ليؤكد على النظافة، أو الوضوء أو الغسل في مورده الجزئي الخاص، أو ما ورد في مقام الحث على ذلك بصورة عامة.

أمثلة على ما تقدم:

وكأمثلة على ما تقدم نشير إلى رشحة هي غيض من فيض مما ورد عن المعصومين «عليهم السلام» من الأمر بالنظافة بصورة عامة..

فقد تقدم في أوائل القسم الثاني الإشارة إلى قوله: «إن الله ليبغض من

عباده القاذورة» : «وأن النظافة من الإيمان والإيمان مع صاحبه في الجنة».

وقال الكراجكي: «وفيما صح عندنا من اجتهاد رسول الله «صلى الله عليه وآله» في النظافة، وكثرة استعماله للطيب على ما أتت به الرواية»(١).

وعن الرضا «عليه السلام»: «من أخلاق الأنبياء التنظيف»(٢).

وعن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «تنظفوا بالماء من الريح المنتن، الذي يتأذى به، وتعهدوا أنفسكم، فإن الله ليبغض من عباده القاذورة، الذي يتأنف به من جلس إليه»(٣).

وجاء في رواية عن الباقر والصادق «عليهما السلام» يذكر فيها: «أن دواء العرب في خمسة وعدّ منها الحمام»(٤).

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «أتاني جبرائيل «عليه السلام»، فقال: يا محمد، كيف ننزل عليكم؟! لا تستاكون، ولا تستنجون بالماء، ولا تغسلون براجمكم»(٥).

قال ابن الأثير: «فيه: من الفطرة غسل البراجم، وهي العقد التي في

---

(١) بحار الأنوار ج٨٠ ص١٠٦ عن كنز الفوائد.

(٢) تحف العقول ص٣٣٠ وبحار الأنوار ج٧٨ ص٣٣٥ عنه.

(٣) الخصال ج٢ ص٦٢٠ حديث الأربعماءة، وبحار الأنوار ج٧٦ ص٨٤ وتحف العقول ص٧٣ وراجع المصادر المتقدمة في أول القسم الثاني.

(٤) طب الأئمة ص٥٥ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٢٦٣ وراجع: وسائل الشيعة ج١ ص٣٦١ عن الفقيه ج١ ص٣٧ وغير ذلك.

(٥) بحار الأنوار ج٨٠ ص٢١٠ عن نوادر الراوندي.

ظهور الأصابع، يجتمع فيها الوسخ الواحدة: برجمة»(١).

وقد نص القرآن على أن الله تعالى: ﴿يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾(٢).

وقال تعالى مخاطباً المسلمين في مناسبة بدر: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ﴾(٣).

وقال تعالى: ﴿يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾(٤).

قال المجلسي «رحمه الله»: «قيل: ربما دلت هذه الآية على استحباب المبالغة في الاجتناب عن النجاسات، ولا يبعد فهم استحباب النورة وأمثالها، بل استحباب الكون على طهارة وتأييد له، لا بل الأغسال المستحبة»(٥).

وقال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾(٦).

إلى غير ذلك من الآيات التي تتمدح التطهر، وتحث عليه تصريحاً، أو تلويحاً.

وقد ورد عنهم «عليهم السلام»: أن «الطهر نصف الإيمان»(٧).

وعن النبي «صلى الله عليه وآله» وعلي «عليه السلام»: «الوضوء شطر

---

(١) النهاية لابن الأثير ج١ ص١١٣ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٢١٠ عنه.

(٢) الآية ٢٢٢ من سورة البقرة.

(٣) الآية ١١ من سورة الأنفال.

(٤) الآية ١٠٨ من سورة براءة.

(٥) بحار الأنوار ج٨٠ ص٥.

(٦) الآيات ٧٧ ـ ٧٩ من سورة الواقعة.

(٧) بحار الأنوار ج٨٠ ص٢٣٧ وفي هامشه عن الدعائم ج١ ص١٠٠.

الإيمان»[١].

وعـن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «من أحسـن الطهور ثم مشى إلى المسجد، فهو في صلاة ما لم يحدث»[٢].

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «يا علي، على الناس في كل سبعة أيام الغسل، فاغتسل في كل جمعة، ولو أنك تشتري الماء بقوت يومك وتطويه، فإنه ليس شيء من التطوع أعظم»[٣].

وعن الصادق «عليه السلام»: «ليتزين أحدكم يوم الجمعة، يغتسل، ويتطيب»[٤].. الخبر.

وعن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «غسل الأعياد طهور لمن أراد طلب الحوائج، واتّباع للسنَّة»[٥].

بل يكفي أن نذكر: أن الأغسال المستحبة، قد أنهاها بعضهم إلى أربعين غسلاً تقريباً، كما أن بعض الروايات قد عدت منها ومن الواجبات ثلاثة

---

(١) الأمالي للطوسي ج١ ص٢٩ وفيه: «نصف» بدل كلمة «شطر» وبحار الأنوار ج٨٠ ص٢٣٧ و ٢٣٤ و ٢٦٦ وفي هوامشه عن الأول، وعن: الأمالي للمفيد ص١٤٦ وعن نوادر الراوندي ص٤٠.

(٢) بحار الأنوار ج٨٠ ص٢٣٧ وفي هامشه عن الدعائم ج١ ص١٠٠.

(٣) بحار الأنوار ج٨١ ص١٢٩ عن جمال الأسبوع.

(٤) المصدر السابق.

(٥) تحف العقول ص٦٦ وبحار الأنوار ج٨١ ص١٥ و ٢٢ و ٢٧ عنه، وعن اختيارات ابن الباقي، في حديث الأربعماءة، وليراجع ما في الخصال، وبحار الأنوار، والمواعظ العددية وغير ذلك.

وعشرين غسلاً في مناسبات مختلفة.. ومن يراجع الروايات في باب علل الأغسال وثوابها في بحار الأنوار ج٨١ ص٣ و ٢٢ و ٢٣ و ٢٤ يخرج بحقيقة: أن الغسل مستحب أو واجب في أكثر من تلك الموارد التي ذكرها ذلك البعض.

نعم، وهذا غيض من فيض مما ورد عنهم «عليهم السلام» في هذا المجال. وأما ما ورد عنهم «عليهم السلام» في الموارد الخاصة والعامة مما يدل على مطلوبية النظافة، فإنه لا يكاد يحصر لكثرته، ولا نرى أننا بحاجة إلى التعرض له.. ولربما نشير في المواضع المختلفة إلى رشحات منه إن شاء الله تعالى..

ولنبدأ الآن في البحث حول السواك والخلال، وبعض ما يرتبط بنظافة الفم.. فإلى الفصل التالي..

الفصل الثاني:

السواك.. والخلال..

بداية:

لم يكن يخطر في بالي قبل أن أراجع كتب ومجاميع الحديث أن تزيد الروايات الواردة في موضوع السواك، عن أهل بيت العصمة «عليهم السلام» على عشرة، أو خمسة عشر، أو عشرين حديثاً، على أبعد التقادير.

ولكن كم كانت المفاجأة والدهشة كبيرة لدي، وأنا أجد من الأحاديث أضعاف ذلك مراراً كثيرة.. الأمر الذي جعلني أدرك إلى حد ما مدى أهمية هذا الأمر وخطورته إسلامياً، وهو من الموضوعات التي لا داعي للكذب، ولا رغبة للوضاعين الذين حذر النبي «صلى الله عليه وآله» منهم.. فيها.

هذا كله عدا عن كثير من الأحاديث التي تؤكد على لزوم نظافة الفم، وطيب رائحته، مما لا مجال لتتبعه..

سؤال وجوابه:

والسؤال الذي يطرح نفسه بادئ ذي بدء، هو:

لماذا يهتم الشارع بنظافة الأسنان إلى هذا الحد؟!..

وكيف لم نجده يهتم بكثير من الواجبات بهذا المقدار الذي يهتم فيه بالسواك، ونظافة الفم وهو مستحب؟!

والجواب عن ذلك واضح جداً..

فإن ضرورة الأسنان للإنسان لا يمكن تجاهلها ولا إنكارها من أحد.. وهي

نعمة لا يشعر الإنسان عادة بها، أو بأهميتها إلا إذا فقدها.. مع أنه يستفيد منها كل يوم أكثر من مرة، وأن أي ضرر يلحق بها يوقعه ولا شك في الضيق والحرج، ويوجب اختلال أحواله جزئياً، ويؤثر عليه تأثيراً لا يكاد يخفى..

ولعل من الأمور الواضحة: أن الأسنان الصناعية لا تستطيع حتى في أفضل حالاتها أن تقوم بوظيفة الأسنان الأصلية، ولا هي من الكفاءة بحيث تؤمن لصاحبها راحته التي يتوخاها منها، كما لو لم يكن قد فقد مثيلاتها الطبيعية..

كما أن من البديهي: أن الأسنان كما تساعد المعدة، بتهيئة الطعام لها، وجعله في وضع يكون قابلاً للهضم، أو على الأقل تجعل هضمه أيسر مما لو بقي في حالته الأولى.. كذلك هي تساعد الإنسان في النطق، ويؤثر فقدانها عليه بشكل ملحوظ..

وما علينا من أجل إثبات ذلك إلا أن نتذكر حالة من فقدوا أسنانهم، ومدى ما يبذلونه من جهد من أجل جعل الطعام في وضع تتمكن معه المعدة من هضمه والاستفادة منه.. وكذلك مدى ما يبذلونه من جهد من أجل إخراج الكلمات بنحو تكون واضحة ومفهومة..

وعدا عن ذلك.. فإن اختلاف الوضع الطبيعي للأسنان، ومرضها وموبوئيتها، يؤدي في كثير من الأحيان إلى أمراض ومضاعفات سيئة في كثير من أجهزة الجسم.. ولسوف يتضح ذلك بعض الشيء في ما يأتي إن شاء الله تعالى..

ومن هنا.. ومن أجل أمور هامة أخرى سنشير إليها إن شاء الله كان اهتمام الإسلام بالأسنان، وكانت دعوته الملحة للعناية بها، والحفاظ على

سلامتها، فأمر بكل ما من شأنه أن يحفظها ويصونها، ونهى وحذر من كل ما يضر بها وبسلامتها، إيماناً منه بأن سلامة الأسنان الطبيعية تؤثر في سلامة الإنسان، وسقمها يؤثر في سقمه..

ولذا.. فإن من المهم أن يحافظ الإنسان عليها ليستفيد منها أكبر قدر ممكن في حياته، وأن يحتفظ بها سليمة ومعافاة، لأن معنى ذلك هو احتفاظه وكثير من أجهزة جسمه بالسلامة والمعافاة أيضاً..

السواك:

وكان من جملة ما أمر به الإسلام في نطاق اهتمامه بالأسنان، مما له أثر كبير على صحتها وسلامتها هو:

ـ «السواك». أي غسل الأسنان وتنظيفها..

الذي أجمع الفقهاء على استحبابه.. وخصوصاً للوضوء والصلاة.. والذي قدمنا: أن الروايات الواردة في فضله، وفي أحواله وكيفياته، وسائر ما يتعلق به تفوق المئة بكثير جداً..

ولا بد من أجل استيفاء الإشارة إلى أكثر ما تضمنته الروايات من تقسيم البحث على النحو الذي ينسجم مع ما تضمنته، فنقول:

موقف المعصومين عليهم السلام من السواك:

لقد اتبع النبي الأكرم «صلى الله عليه وآله»، والأئمة من ولده أساليب متنوعة في الدعوة إلى الالتزام بالسواك..

ونشير هنا: إلى أن النبي «صلى الله عليه وآله» وأهل بيته المعصومين «عليهم السلام» قد التزموا بالسواك عملاً وعملهم سنَّة لنا، وما علينا إلا

أن نقتدي بهم، ونهتدي بهديهم، سواء في أفعالهم، أو في أقوالهم..

وإذا كان من الممكن أن لا يلتفت كثير من الناس إلى ذلك، أو لا يتيسر لهم الاطلاع عليه لبعد شقتهم، فقد حاولوا «عليهم السلام» توجيه الأنظار إلى هذا الأمر، وحـدَّثوا الناس عنه، وسـجلوه على أنه حقيقة جديرة: بأن يتناقلها الناس، وأن يأخذوها بعين الاعتبار.

فعن الصادق «عليه السلام»، وهو يتحدث عن النبي «صلى الله عليه وآله»: أنه كان يستاك في كل مرة قام من نومه(١)..

وكان «صلى الله عليه وآله» يستاك إذا أراد أن ينام ويأخذ مضجعه(٢).

وكان «صلى الله عليه وآله» يستاك لكل صلاة(٣).

وروي: أن السنَّة: السواك في وقت السحر(٤).

وعن الباقر «عليه السلام»: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يكثر السواك وليس بواجب(٥).

---

(١) وسائل الشيعة ج١ ص٣٥٦ وفي هامشه عن: فروع الكافي ج١ ص١٢٤ والبخاري (نشر دار الفكر) ج١ ص٦٦ وسنن أبي داود ج١ ص١٥.

(٢) بحار الأنوار ج٧٦ ص٢٠٢ و ٢٠٣ وفي هامشه عن مكارم الأخلاق ص٤٠ و ٤١ و ٣٣٧.

(٣) وسائل الشيعة ج١ ص٣٥٦ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٣٤٤ وفي هامشهما عن المقنع (ط حجري) ص٣ و (ط. قم) ص٨.

(٤) الكافي ج٣ ص٢٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٧ وسنن ابن ماجة ج١ ص١٠٥.

(٥) المحاسن للبرقي ص٥٦٣ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ومكارم الاخلاق

وكان «صلى الله عليه وآله» يستاك كل ليلة ثلاث مرات، مرة قبل نومه، ومرة إذا قام من نومه إلى ورده، ومرة قبل خروجه إلى صلاة الصبح[١].

وعن أبي عبد الله «عليه السلام»: «إني لأحب للرجل إذا قام بالليل أن يستاك»[٢].

بل لقد كان «صلى الله عليه وآله» إذا سافر يحمل مع نفسه المشط والمسواك و.. و.. الخ..[٣].

بل لقد بلغ التزامهم «عليهم السلام» بذلك حداً: أنه لو ترك أحدهم السواك كان ذلك ملفتاً للنظر، ومدعاة للتساؤل، فقد روي: أن الصادق «عليه السلام» ترك السواك قبل أن يقبض بسنتين، وذلك لأن أسنانه ضعفت[٤].

وأما أمرهم «عليهم السلام» بالسواك، وحثهم عليه بالقول.. فكثير جداً أيضاً ويمكن تقسيم النصوص التي وردت في ذلك إلى عدة طوائف:

(ط.٦) ص٤٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٤.

(١) مكارم الاخلاق ص٣٩ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٦ وسنن الدارمي ج١ ص١٧٥ وسنن أبي داود ج١ ص١٥ وسنن ابن ماجة ج١ ص١٠٥ وسنن النسائي ج١ ص٨ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٣٤٣ وج٧٦ ص١٣٥.

(٢) المحاسن ص٥٥٩ والبخاري (نشر دار الفكر) ج١ ص٦٦ وسنن أبي داود ج١ ص١٥ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣١.

(٣) راجع: بحار الأنوار ج٧٦ ص٢٣٥ و ٢٣٢ ومكارم الأخلاق ص٣٥ و ٢٥٢.

(٤) علل الشرايع ص٢٩٥ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٩ ومكارم الأخلاق (ط.٦) ص٥٠ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٧ و ١٢٧.

الأولى:

ما دلت على لزوم الالتزام بالسواك وتحذر من تركه من جهة عامة. أي من دون تعرض لبيان أية خصوصية فيه.. حتى لقد اعتبر الإمام الصادق «عليه السلام»: أن التارك للسواك ليس من الناس.. فلقد قيل للصادق «عليه السلام»:

أترى هذا الخلق، كلهم من الناس؟!

فقال: ألق التارك منهم للسواك[١].

وعن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: نظفوا طريق القرآن.

قيل: يا رسول الله، وما طريق القرآن؟!

قال: أفواهكم.

قيل: بماذا؟!

قال: بالسواك.. وفي معناه غيره[٢].

وقد جعل في بعض الروايات عنه «صلى الله عليه وآله» من أسباب عدم نزول الملائكة عليهم: أنهم لا يستاكون، بالإضافة إلى أنهم لا يستنجون بالماء، ولا يغسلون براجمهم[٣].

---

(١) المحاسن للبرقي ص١١ والخصال ص٤٠٩ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٣ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٨ وج٧٥ ص٤٦٩ وج٨١ ص٢٠٤ وميزان الحكمة ج٩ ص١٣٠ عن وسائل الشيعة ج٢ ص٦٦٠ باب٣٣، كراهة التمرض من غير علة.

(٢) المحاسن ص٥٥٨ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٧ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٣٤٣ وج٧٦ ص١٣٠ و ١٣١ و ١٣٨ وعن مكارم الأخلاق ص٥١.

(٣) راجع: بحار الأنوار ج٨٠ ص٢١٠ وج٧٦ ص١٣٩ وفي هامشه عن نوادر

وعن الصادق «عليه السلام»: من سنن المرسلين السواك. وبمعناه نصوص أخرى(١).

وعن رسول الله «صلى الله عليه وآله»: ما زال جبرائيل يوصيني بالسواك حتى خفت أن أحفى وأدرد.

وفي بعضها: حتى خفت أن يجعله فريضة. وفي معناه غيره(٢).

وعن الصادق «عليه السلام»: نزل جبرئيل بالسواك، والخلال، والحجامة(٣).

فإذا كان السواك من سنن المرسلين.. فهو إذن ليس أمراً عادياً يمكن التغاضي عنه بسهولة.. خصوصاً.. وأن جبرائيل ما زال يوصي به النبي «صلى الله عليه وآله» حتى خاف أن يجعله فريضة.

الراوندي ص٤٠.

(١) الكافي ج٦ ص٤٩٥ وج٣ ص٢٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٤٦ وراجع: المحاسن ص٥٦٠ ومكارم الأخلاق (ط.٦) ص٤١ و ٤٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص٩٧ و ١٢٧ و ١٤٢ وراجع ص١٣١ و ١٣٥ والخصال ص١٤٢ وروضة الواعظين ص٣٠٨.

(٢) الكافي ج٦ ص٤٩٥ و ٤٩٦ وراجع: وسائل الشيعة ج١ ص٣٤٦ و ٣٤٧ و ٣٤٨ والمحاسن ص٥٦٠ ومن لا يحضره الفقيه ج٤ ص٧ وج١ ص٣٢ وسنن ابن ماجة ج١ ص١٠٦ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٦ و ١٣٩ و ١٣٢ و ٣٣٣ و ١٣١ وفي هامشه عن الأمالي ص٢٥٣ و ٣٥٧ وعن النوادر للراوندي ص٤٠.

(٣) المحاسن ص٥٥٨ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٢ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٤٦ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٠ و ١٣٨ عن الكافي ج٢ ص٨٤ وعن مكارم الأخلاق ص٥١.

فما أحرانا إذن: أن نقتدي بالمرسلين من أجل هدايتنا، ونهتدي بهديهم، حيث إنهم لم يرسلهم الله إلا من أجلنا، وبما فيه مصلحتنا والخير لنا.. ولعل هذا هو السر في التعبير بكلمة: «المرسلين»، بدل كلمة: «الأنبياء»!.

نعم.. وقد سمح الشارع حتى للصائم بأن يستاك، رغم قيام احتمال سبق شيء إلى جوفه.. كما وسمح للمحرم بأن يستاك، وإن أدمى.

فعن الحسين بن أبي العلاء قال: سألنا أبا عبد الله «عليه السلام» عن السواك للصائم؟!

فقال: نعم، أي النهار شاء[١].

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: إذا صمتم فاستكاوا بالغداة، ولا تستاكوا بالعشي، فإنه ليس من صائم تيبس شفتاه بالعشي، إلا كان نوراً بين عينيه يوم القيامة[٢]. وثمة روايات أخرى.

وعن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: قلت: المحرم يستاك؟!

قال: نعم.

قلت: فإن أدمى؟!

قال: نعم، هو من السنَّة[٣].

وعن الباقر «عليه السلام»: ولا بأس أن يستاك الصائم في شهر رمضان

---

(١) وسائل الشيعة ج١ ص٣٦٠ وج٧ ص٥٧٦٠ روايات كثيرة، وفي هامشه عن عدد من المصادر.

(٢) بحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٥ ومكارم الأخلاق (ط.٦) ص٤٨ و ٤٩.

(٣) بحار الأنوار ج٩٩ ص١٨٠ وعلل الشرايع ص٤٠٧.

أي النهار شاء، ولا بأس بالسواك للمحرم[١].

وثمة روايات كثيرة تأمر بالسواك وتحث عليه، لا مجال لاستقصائها في هذه العجالة.. فمن أراد المزيد، فليراجع مجاميع الحديث والرواية، كبحار الأنوار، ووسائل الشيعة، ومستدركاتها، وغير ذلك.

الثانية: السواك للوضوء والصلاة:

ثم هناك ما دل على استحباب السواك، ولاسيما عند الوضوء[٢]، والصلاة[٣]، وأنه لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند وضوء كل صلاة.. أو عند كل صلاة[٤].

---

(١) مكارم الأخلاق ص٤٩.

(٢) راجع: من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٢ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٦ و ١٣٢ و ١٤٠ وج٨٠ ص٣٤٣ و ٣٣٨ و ٣٣٩ و ٣٤٤ وج٧٧ ص٧١ ومكارم الأخلاق ص٤٩ وعن المقنع (ط.قم) ص٨ وعن كتاب الإمامة والتبصرة، وروضة الكافي ص٧٩ والمحاسن للبرقي ص١٧ و ٥٦١.

(٣) راجع: الكافي ج٦ ص٤٩٦ والمحاسن ص٥٦١ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٥ و ٣٥٤ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٤ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٢ وج٨٠ ص٣٣٨ وكشف الأستار ج١ ص٢٤٠ و ٢٤١ و ٢٤٣ ومجمع الزوائد ج٢ ص٩٧.

(٤) وسائل الشيعة ج١ ص٣٥٤ و ٣٥٥ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص١٨ والكافي ج٣ ص٢٢ والمحاسن للبرقي ص٥٦١ وعلل الشرايع ص٢٩٣ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٦ و ١٣٧ وج٨٠ ص٣٤١ و ٣٤٣ و ٣٤٤ ومكارم الأخلاق للطبرسي ص٥٠ وسنن الدارمي ج١ ص١٧٤ وسنن ابن ماجة ج١ ص١٠٥ وسنن أبي داود ج١ ص١٢ وسنن النسائي ج١ ص١٢ والبخاري (نشر دار

والظاهر: أن المراد: الأمر الوجوبي، وإلا، فإن الأمر الاستحبابي ثابت.

كما أن الظاهر: هو أنه لا منافاة بينهما، فإن السواك للوضوء معناه: أن تكون الصلاة بسواك أيضاً.. فعبر بأحدهما عن هذا وعن الآخر بذاك، لعدم الفرق في النتيجة بينهما.

وورد أيضاً: أن ركعتين بسواك أفضل من أربع ركعات(١)، أو سبعين(٢)، أو خمس وسبعين ركعة بدونه(٣).

أو أن صلاة بسواك أفضل من التي يصليها بدونه أربعين يوماً، بعد أن قال: عليك بالسواك، وإن استطعت أن لا تقل منه، فافعل(٤)..

وأن السواك يضاعف الحسنات سبعين ضعفاً(٥).. وأنه من السنن الخمس

الفكر) ج٢ ص٣٤.

(١) المحاسن للبرقي ص٥٦٢ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٥ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٣ وج٨٠ ص٣٣٩ و ٣٤٤ عن بعض من تقدم، وعن المقنع (ط.قم) ص٨.

(٢) الكافي ج٣ ص٢٢ والمحاسن ص٥٦١ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٥ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٣ و ١٣٧ و ١٣٩ وج٨٠ ص٣٣٩ و ٣٤٢ والخصال ص٤٨١ ومكارم الأخلاق ص٥٠ وجامع الأخبار ص٦٨ وراجع كشف الأستار عن زوائد البزار ج١ ص٣٤٤ و ٣٤٥ ومجمع الزوائد ج٢ ص٩٨.

(٣) بحار الأنوار ج٨٠ ص٣٤٤ عن أعلام الدين.

(٤) بحار الأنوار ج٧٦ ص٣٧ وج٨٠ ص٣٤٤ ومكارم الأخلاق ص٥١.

(٥) بحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٨ والخصال ص٤٤٩.

التي في الرأس[١].. ويرضي الرحمن[٢].. ومن سنن المرسلين، وقد تقدم..

وقال أبو عبد الله «عليه السلام»: إذا قمت بالليل فاستك، فإن الملك يأتيك فيضع فاه على فيك، فليس من حرف تتلوه، وتنطق به إلا صعد به إلى السماء، فليكن فوك طيب الريح..

وفي معناه غيره[٣].

والروايات في هذا المجال كثيرة لا مجال لاستقصائها..

إشارة:

هذا.. ولا بد من الإشارة هنا إلى أن ما تقدم من الاختلاف بين أربع ركعات، أو سبعين، أو خمس وسبعين ركعة، أو أربعين يوماً، في مقام إثبات الأجر وأفضيلة الصلاة بسواك على غيرها.. لا يستدعي التشكيك في هذه الروايات.. إذ لعل السواك الذي تكون المنافع الدنيوية هي المقصودة منه هو الذي يفضل الركعتان معه على الأربع ركعات.. أما الذي يقصد منه الثواب الأخروي.. فإن ركعتين معه تعدل سبعين ركعة، أو خمس وسبعين، أو أربعين يوماً، على اختلاف درجات الإخلاص في النية في هذا المجال..

---

(١) بحار الأنوار ج٧٦ ص٦٧ و ٦٨ وج٨٠ ص٣٤٥ وفي هوامشه عن المصادر التالية: الخصال ج١ ص١٣٠ وفقه الرضا ص١ وتفسير القمي ص٥٠ والهداية ص١٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٤ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٩.

(٣) الكافي ج٣ ص٢٣ والمحاسن ص٥٦١ و ٥٥٩ وعلل الشرايع ص٢٩٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٧ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٣٣٩ و ٣٤١ و ٣٤٣ وج٧٦ ص١٢٦ و ١٣٢.

منافع السواك.. وأوقاته.. وكيفياته:

ولم يكتف النبي «صلى الله عليه وآله» والأئمة «عليهم السلام» بالمداومة على السواك عملاً، ولا بما تقدم من الأوامر المطلقة به.. أو بالإشارة لما يثبت استحبابه وعباديته، وأن الإنسان ينال عليه الثواب الجزيل، والأجر الجميل.. الأمر الذي من شأنه أن يعطي الإنسان المؤمن قوة دافعة على ممارسته، والالتزام به، والمداومة عليه.

نعم.. لم يكتفوا «عليهم السلام» بذلك.. وإنما زادوا عليه اهتمامهم الظاهر ببيان ما يترتب على السواك من المنافع، وما في تركه من المضار..

وبديهي أن الشارع المقدس يهتم بالمحافظة على سلامة الإنسان، وحفظه في أفضل الحالات، وإذا كان للسواك أثر كبير في ذلك، فإنه يكون مرغوباً ومطلوباً له تعالى بذاته، حتى ولو لم يقصد به القربة، ولا أتى به لأجل ما له من الأجر والثواب. وإذا عرف الناس منافعه.. وإذا كان هناك من لا يريد الاقتداء بالمرسلين، أو لا رغبة لديه فيما فيه من الثواب.. فإنه قد يفعله رجاء الحصول على ما فيه من فوائد ومنافع، وما يدفعه من مضار.. فإن الإنسان بطبعه محب لنفسه، يهمه جداً دفع كل بلاء محتمل عنها، وجلب كل نفع يقدر عليه لها.. وفي السواك الكثير الكثير مما يرغب فيه الراغبون، ويتطلع إليه المتطلعون، سواء بالنسبة لشخص الإنسان وذاته، أو بالنسبة لعلاقاته بالآخرين من بني جنسه..

لو علم الناس ما في السواك:

وفي مقام الإشارة إلى ما للسواك من المنافع الجليلة نجد الإمام الباقر «عليه

السلام» يقول: «لو يعلم الناس ما في السواك لأباتوه معهم في لحاف»[١]..

وتقدم قوله «صلى الله عليه وآله» لعلي «عليه السلام»: عليك بالسواك، وإن استطعت أن لا تقل منه فافعل.. فإن ذلك يعطينا: أن فوائد السواك تفوق حدّ التصور، وأن مضار تركه لا تقل أهمية في نظر الإسلام عن فوائد الاستمرار عليه..

إنه لمن المدهش حقاً أن تؤدي بنا معرفة السواك إلى أن نبيِّنه معنا في لحاف!.. مع أن أحدنا حتى لو كان مصاباً فعلاً بمرض، فإنه لا يبيت الدواء معه في لحاف؛ فكيف بالسواك الذي لا يعدو عن أن يكون عملية تطهر وتنظف، تستبطن معها الوقاية من أمراض محتملة؟!!..

فلولا أن ترك السواك يستتبع أمراضاً خطيرة، تهدد حتى حياة الإنسان ووجوده لم يكن معنى لقوله «عليه السلام»: لأباتوه معهم في لحاف.. ومن يدري فلعله يشير «عليه السلام» بذلك إلى أن موبوئية الأسنان من أسباب مرض السل، أو إلى أن غازات الفم الكريهة قد تنفذ إلى مجرى الدم، وتفتك من ثم بالجسم كله.. أو إلى غير ذلك مما ستأتي الإشارة إليه..

فوائد السواك.. في روايات أهل البيت عليهم السلام:

لقد تقدم في الروايات السابقة ما يدل على أن السواك يطيب ريح الفم، حيث قال أبو عبد الله «عليه السلام»: «فليكن فوك طيب الريح..».

---

(١) ثواب الأعمال ص٣٤ وعلل الشرايع ص١٠٧ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٤ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٤٩ و ٣٥١ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٣٤٣ و ٣٤٤ وج٧٦ ص١٣٠.

وتقدم: أنه ينظف الفم، لقوله «صلى الله عليه وآله»: «نظفوا طريق القرآن».

ونزيد هنا قول أمير المؤمنين «عليه السلام»: «إن أفواهكم طرق القرآن؛ فطيبوها [أو فطهروها] بالسواك..»، وبمعناه غيره(١).

وورد: نظفوا الماضغين(٢).

وعن الباقر «عليه السلام»: «لكل شيء طهور، وطهور الفم السواك»(٣) ونحوه غيره.

وورد: أن السواك «مطيبة للفم»(٤).

وعن أبي عبد الله «عليه السلام»، أنه قال: لما دخل الناس في الدين أفواجاً أتتهم الأزد، أرقها قلوباً، وأعذبها أفواهاً..

فقيل: يا رسول الله؛ هذا أرقها قلوباً عرفناه، فلم صارت أعذبها أفواهاً؟!

فقال: لأنها كانت تستاك في الجاهلية.. وفي معناه غيره(٥).

---

(١) من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٢ وسنن ابن ماجة ج١ ص١٠٦ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٨ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٠ و ١٣١ وج٨٠ ص٣٤٤ عن المقنع (ط. قم) ص٨ وعن أعلام الدين، وصحيفة الرضا ص١١ والمحاسن للبرقي ص٥٥٨.

(٢) بحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٧.

(٣) راجع: من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ومكارم الأخلاق ص٤٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٦ و ١٢٦ وج٦٩ ص٣٧٠ وفي هامشه عن الأمالي للصدوق ص٢١٦.

(٤) بحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٩ و ١٣٨ و ١٣٩ وفي هامشه عن الخصال ج١ ص١٥٥ وعن مكارم الأخلاق ص٥٥ وعن نوادر الراوندي ص٤٠.

(٥) علل الشرايع ص٢٩٤ و ٢٩٥ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ووسائل الشيعة

وعن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «السواك مرضاة الله، وسنّة النبي، ومطهرة للفم..». وبمعناه غيره(١)..

وعن الصادق «عليه السلام»: «في السواك اثنتا عشرة خصلة: هو من السنَّة، ومطهرة للفم، ومجلاة للبصر، ويرضي الرب، ويبيض الأسنان، ويذهب بالحفر، ويشد اللثة، ويشهي الطعام، ويذهب بالبلغم، ويزيد في الحفظ، ويضاعف الحسنات سبعين ضعفاً، وتفرح به الملائكة..

وفي نص آخر للحديث: يذهب بالغم»(٢)..

وزاد في رواية ذكرها الشهيد باك نجاد: «ويصح المعدة»(٣).

وعن الباقر «عليه السلام»: «السواك يذهب بالبلغم، ويزيد في العقل» [وفي نص آخر: في الحفظ](٤).

ج١ ص٣٤٩ ومكارم الأخلاق ص٤٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٧ و ١٣٦.

(١) المحاسن للبرقي ص٥٦٢ و ٥٦٣ وراجع: بحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٣ و ١٣٩ وج٦٢ ص٢٠٤ و ٢٠٣ عنه، وعن: تحف العقول ص١٥ وطب الأئمة ص٦٦.

(٢) راجع الحديث في: المحاسن للبرقي ص٥٦٢ و ٥٦٣ والكافي ج٦ ص٤٩٦ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٤٧ و ٣٥٠ و ٣٤٩ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٤ وروضة الواعظين ص٣٠٨ والخصال للصدوق ص٤٤٩ وثواب الأعمال ص٣٤ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٩ و ١٣٧ و ١٣٨ و ١٣٣ وج٧٧ ص٥٥ وج٨٠ ص٣٤٦ و ٣٤١ و ٣٤٢ ومكارم الأخلاق ص٥٠ وصحيح البخاري (نشر دار الفكر) ج٢ ص٢٣٤ وسنن النسائي ج١ ص١٠ ومصباح الشريعة ص١٢٣ وعن الهداية ص١٨.

(٣) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٢ ص٢٠.

(٤) ثواب الأعمال ص٣٤ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٠ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥١.

وعن الصادق «عليه السلام»: «السواك يذهب بالدمعة، ويجلو البصر»(١).

وفي نص آخر عن الرضا «عليه السلام»: «السلوك يجلو البصر، وينبت الشعر..» وعنهم «عليهم السلام»: «يذهب بغشاوة البصر».

وفي آخر: مجلاة للعين.. والروايات بهذا المعنى كثيرة(٢).

وعن النبي «صلى الله عليه وآله» أنه قال: «السواك يزيد الرجل فصاحة»(٣).

وعن الصادق «عليه السلام»: السواك وقراءة القرآن مقطعة للبلغم..

وفي نص آخر: ثلاثة يذهبن النسيان، ويحدثن الذكر: قراءة القرآن، والسواك والصيام، «أو اللبان».

وفي آخر: يزدن في الحفظ، ويذهبن السقم.. وفي غيره: يذهبن بالبلغم، ويزدن في الحفظ(٤).

---

(١) المحاسن ص٥٦٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٤٨ والكافي ج٦ ص٤٩٦ وبحار الأنوار ج٦٢ ص١٤٥ وج٧٦ ص١٣٣.

(٢) المحاسن ص٥٦٣ و ٥٦٢ ومكارم الأخلاق ص٥٠ و ٤٨ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٩ و ٩٦ و ١٣٤ و ١٣٣ و ١٤٥ و ١٣٧ وعن تحف العقول ص١٥ وراجع مصادر حديث الاثنتي عشرة خصلة وغير ذلك كثير.

(٣) مكارم الأخلاق ص٤٨ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٥.

(٤) راجع: بحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٣ و ١٣٨ و ٣١٩ و ٣٢٠ وج٦٦ ص٤٤٣ وج٦٢ ص٢٦٢ و ٢٦٦ و ٢٧٢ وج٧٧ ص٥٥ ومكارم الأخلاق ص٥١ وفي هوامش بحار الأنوار عن مكارم الأخلاق ص٥٠ و ٥٥ و ٤٦ و ٤٥ وعن الخصال ج١ ص١٢٦ وعن السرائر، وعن كتاب طريق النجاة، وعن الشهيد قدس سره، وعن دعائم الإسلام، والمصادر لذلك كثيرة.

وعن الصادق «عليه السلام»: «أن النشرة في عشرة أشياء، وعدّ منها السواك»[١].

وعنه «عليه السلام»: «عليكم بالسواك، فإنه يذهب وسوسة الصدر»[٢].

وفي حديث عن أمير المؤمنين «عليه السلام»: «أن السواك يوجب شدة الفهم، ويمرئ الطعام، ويذهب أوجاع الأضراس، ويدفع عن الإنسان السقم، ويستغني عن الفقر..» والحديث طويل، وما ذكرناه منه منقول بالمعنى[٣].

ونصوص الأحاديث في هذا المجال كثيرة، ومتنوعة، وما ذكرناه يشير إلى أكثر ما تضمنته إن شاء الله تعالى.

مجمل ما تقدم:

وقبل أن نتكلم بالتفصيل عما رد في الروايات المتقدمة، فإننا نجمل ما جاء فيها على النحو التالي:

١ ـ إن السواك طهور، ومعقم للفم.

٢ ـ إنه منظف للفم.

٣ ـ يجعل الفم عذباً.

٤ ـ يذهب برائحة الفم الكريهة، ويطيب رائحته.

---

(١) وسائل الشيعة ج١ ص٣٥٠ و ٣٥٢ والخصال ص٤٤٣.

(٢) الأمالي للطوسي ج٢ ص٢٧٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٩ ووسائل الشيعة ج٣ ص٣٨٣.

(٣) راجع: بحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٨ وجامع الأخبار ص٦٨.

٥ ـ يذهب بالغم.

٦ ـ يزيد في العقل.

٧ ـ يذهب بالدمعة.

٨ ـ يذهب بالبلغم.

٩ ـ يزيد في الحفظ.

١٠ ـ يجلو العين، ويجلو البصر، ويذهب بغشاوته.

١١ ـ يبيض الأسنان.

١٢ ـ يذهب الحفر.

١٣ ـ يشد اللثة.

١٤ ـ يشهي الطعام.

١٥ ـ وإذا كان بعود الأراك، فإنه يسمن اللثة أيضاً.

١٦ ـ ينبت الشعر.

١٧ ـ يوجب النشرة، أو النشوة، حسب بعض النسخ.

١٨ ـ يزيد الرجل فصاحة.

١٩ ـ يذهب بالنسيان، ويحدث الذكر.

٢٠ ـ يذهب بوسوسة الصدر.

٢١ ـ يوجب شدة الفهم.

٢٢ ـ يمرئ الطعام.

٢٣ ـ يذهب بأوجاع الأضراس.

٢٤ ـ يدفع عن الإنسان السقم، ويذهب به.

٢٥ ـ يغني من الفقر.

٢٦ ـ يصح المعدة.

كان ذلك هو ما استخلصناه من الروايات بالنسبة لفوائد السواك، ويمكن أن يأتي كثير مما ذكر هنا في الخلال أيضاً..

ولا يجب أن يتخيل: أن فيما ذكر تكرار، فإن إمعان النظر فيه يظهر خلاف ذلك للمتأمل..

بل قد يظهر: أننا قد تكلفنا إدخال بعضها تحت البعض الآخر.

وبعد.. فإن من المناسب: أن نقف وقفة قصيرة للتأمل فيما ذكر من الفوائد، بقدر ما يسمح لنا به المجال، وتسمح لنا به المعلومات الطبية المحدودة المتوفرة لدينا.. في استكناه الأسرار التي أومأت إليها هذه الرشحة المباركة من رشحات أهل بيت العصمة «عليهم السلام». وتضمنتها تلك الخريدة الفريدة، لنستوحي منها، ونستهدي طريق الخير، والرشاد، والسداد.. فنقول: والله المستعان، ومنه نستمد الحول والقوة..

السواك.. يبيض الأسنان:

إن كثيراً مما تقدم قد يكون مما لا يزال العلم عاجزاً عن كشف مدى ارتباطه بالسواك، وارتباط السواك به بشكل دقيق وشامل.. إلا أن مما لا شك فيه هو أننا نستطيع أن نلتمس من ذلك كله مدى اهتمام الإسلام بمختلف شؤون هذا الإنسان وأحواله، ومدى إحاطته وشموليته لهذه الأحوال، وتلكم الشؤون..

حتى إنه لم يغفل حتى عن أثر السواك في المظهر الخارجي للإنسان، انطلاقاً من حرصه الشديد على أن يبدو الإنسان في أبهى منظر، وأزهى حلة.. لأن جمال المظهر يؤثر في اجتذاب الآخرين إليه، ومحبتهم له، بل ويؤثر حتى في روحه هو ونفسه، فضلاً عن غيره.

ومن هنا.. فقد ورد: أن السواك يبيض الأسنان[١]..

وورد أيضاً قوله «صلى الله عليه وآله»: «ما لي أراكم قلحاً؟! ما لكم لا تستاكون؟!»[٢].

والقلح: صفرة في الأسنان..

ولا شك في أن بياضها أفضل من صفرتها أو خضرتها؛ وأكثر قبولاً لدى الآخرين، لأنه هو اللون الطبيعي لها..

السواك يطيب رائحة الفم:

ولا شك أن ذا الفم الكريه الرائحة ينفر الناس، بل وحتى الملائكة منه، والإنسان يريد لنفسه، والله أيضاً يريد له: أن يكون محبباً لدى الناس، قريباً إلى قلوبهم ونفوسهم..

ومن هنا فقد ورد: أن السواك يطيب رائحة الفم.

---

(١) سيأتي ذلك في حديث الاثنتي عشرة خصلة في السواك.

(٢) الكافي ج٦ ص٤٩٦ والمحاسن للبرقي ص٥٦١ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٢ وفي المحاسن: ما لي أراكم قلحاً مرغاً.. ففي التاج: ذو شعر مرغ أي متشعث يحتاج إلى الدهن، أو دنس من كثرة الدهن.. وراجع أيضاً: كشف الأستار ج١ ص٢٤٣ ومجمع الزوائد ج٢ ص٩٧.

يذهب بالحفر:

والسواك أيضاً يذهب بالحفر. أي أنه يقلع الحبيبات المتكلسة على جدار السن، والتي تؤدي إلى جرح اللثة وتقيحها، وجعلها في معرض الالتهابات والأمراض. بالإضافة إلى أنه يمنع من وجود غيرها من جديد..

يقوي اللثة:

وهو إلى جانب ذلك عامل مهم من عوامل تقوية اللثة وسمنها، حيث إنه رياضة مستمرة لها، وينبه عضلاتها ويحركها، كما ويحرك الدورة الدموية فيها..

يجلو البصر:

وكذلك فإن للسواك علاقة بالعين، فمرض الأسنان يؤثر في مرضها، وسلامتها تؤثر في سلامتها.. وقد شوهدت حالات كثيرة من العمى المؤقت الناجم عن بعض أمراض الأسنان.. حتى إذا ما عولجت وشفيت عادت الرؤية إلى العين من جديد، ولعل ذلك أصبح من الأمور المتسالم عليها طبياً.. ولذا نرى في كلماتهم «عليهم السلام» التأكيد على هذه العلاقة، وأن السواك يجلو البصر، ويذهب بالدمعة، ويذهب بغشاواة العين.. وغير ذلك مما تقدم..

ينبت الشعر:

وللأسنان علاقة وثيقة أيضاً بشعر الإنسان.. وقد لوحظ كثيراً: أن بعض المبتلين ببعض أمراض الأسنان يتساقط الشعر المسامت للأسنان المريضة عندهم.. حتى إذا عولجت أسنانهم وشفيت، فإن ذلك الشعر يعود إلى النمو من جديد.. وهذا ما يجعلنا ندرك بسهولة: أن السواك الذي يؤثر في سلامة

الأسنان، فإنه يؤثر أيضاً في إنبات الشعر، حسبما ورد في الرواية..

علاقة السواك بالحالة النفسية والعقلية وغيرها..

وكذلك.. فإنه مما لا شك فيه: أن تنظيف أي عضو من أعضاء الإنسان، وخصوصاً الفم.. يكون من أسباب بعث الحيوية والنشاط في مختلف أجهزة الجسم الأخرى، حتى الجهاز التناسلي منها ومن أسباب بعث السرور والابتهاج في نفسه.. وإذا كان الإنسان مرتاحاً نفسياً، ويتمتع بالحيوية والنشاط الجسدي، فإن ذلك ينعكس بطبيعة الحال على نشاطه الفكري والعقلي.. حتى لقد قيل: العقل السليم في الجسم السليم..

بل إننا نستطيع أن نؤكد على علاقة الأسنان بسلامة الإنسان النفسية. ومن هنا.. فإننا نلاحظ: أن ظهور ما يسمى ب «ضرس العقل» يصحبه في أحيان كثيرة بعض الاختلالات النفسية لدى الإنسان، كما يقولون.. وذلك يؤكد على أنه ليس من المجازفة في القول: التأكيد على أن السواك له تأثير مباشر في الصفاء النفسي للإنسان، ويذهب بكثير من الوساوس والهواجس التي قد تنتابه..

بل هو يؤثر في إذهاب حالات الغم والهم التي قد تنتاب الإنسان أيضاً، ولا يعرف لها سبباً قريباً معقولاً.. مع أنها تكون ناشئة عن موبوئية الفم والأسنان أحياناً كثيرة.. حتى إذا ما نظفت ذهبت هذه الحالة عنه، ليحل محلها حالة من الفرح والحيوية والنشاط..

وإذا ما عرفنا: أن الهم والغم من الأسباب الرئيسة للنسيان؛ وعدم التمكن من الحفظ بسبب اختلال الحال، واشتغال البال، وعدم القدرة على التركيز على نقطة معينة..

وعرفنا: أن النشوة وصفاء الفكر من أسباب سرعة الحفظ، وزيادة قوة الحافظة.. إننا إذا عرفنا ذلك.. فإننا ندرك مدى علاقة السواك بحافظة الإنسان، ومدى تأثيره في إذهاب حالة النسيان من الإنسان..

ومما ذكرنا نعرف: كيف أن السواك على حد قولهم «عليهم السلام» يذهب بالغم والنسيان، ويزيد في الحفظ والعقل، ويشهي الطعام، ومن أسباب النشاط والنشوة، أو النشرة[١]، ويزيد الرجل فصاحة، ويذهب بوسوسة الصدر، ويوجب شدة الفهم.. إلى غير ذلك مما ورد في الروايات عن أهل بيت العصمة «صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين».

آثار موبوئية الفم..

وبما أن للأسنان علاقة بجميع أجهزة الجسم الأخرى.. ويؤثر صحتها ومرضها وقوتها في مرض وصحة وقوة تلك الأجهزة.. فإن من الطبيعي أن يكون ذلك حافزاً ودافعاً للإنسان ليحافظ على أسنانه، ويهتم بصحتها، لأنه يكون قد حافظ على سائر أجهزة جسمه تقريباً..

ويقول علماء الطب:

إن الجراثيم والميكروبات المتكونة في تجاويف الأسنان من فضلات الطعام المتخلفة فيها، والوافدة من الفم إلى المعدة، هي السبب في عسر الهضم، وحزة المعدة، أو حموضتها. وهي السبب أيضاً في بعض أمراض الكلى والرئتين.

وقد تصل هذه الجراثيم إلى اللوزتين، وتؤثر أيضاً على الأنف، بحيث

---

(١) النشرة: هي انتشار العضو التناسلي. وذلك غير بعيد، بعد أن كان السواك من أسباب القوة والنشاط في مختلف أجهزة الجسم.

توجب التهابات في الجيوب الأنفية..

بل إن أمراض الأسنان الناشئة من عدم تنظيفها وتعقيمها قد توجب التهابات في الأذنين، وتكون هي السبب في بعض أمراض العينين وذلك لاتصال كل من العين والأذن بالأسنان عن طريق الأعصاب.

كما أن بعض أمراض الفم قد تؤثر في روماتيزم المفاصل، وتزيد من أعباء الكبد. بل إن أسنان المريض هي أول ما يلفت نظر الطبيب في معالجته المريض بالسل، وأسقام عديدة أخرى..

هذا.. ويتكون من تخمّر فضلات الطعام في الفم حامض: «الكتيك» الذي يؤثر في الطبقة الخارجية لتاج السن فيذيبها ويفقدها نعومتها، ويجعلها خشنة الملمس.. الأمر الذي يساعد على تخلف مزيد من الفضلات، وليتكون من ثم المزيد من الجراثيم.. ومن ثم إلى مواجهة كثير من المتاعب.

كما أن هذه الأحماض المشار إليها.. هي في الحقيقة من أسباب تسوس الأسنان، ومن ثم فقدانها لصلاحيتها، حيث يكون لا بد من التخلص منها.

كما أن غازات الفم الكريهة قد تنفذ إلى مجرى الدم، وتفتك من ثم بالجسم كله..

وهذه الغازات التي تنشأ في الغالب من تخمر فضلات الطعام المتبقية في تجاويف الأسنان، التي لا تلبث أن تتعفن، وتصبح ذات رائحة كريهة جداً، يشعر بها كل من يحاول تنظيف أسنانه بعد إهماله لها مدة من الزمن.. ثم تتحول شيئاً فشيئاً إلى ميكروبات وجراثيم تعد بالملايين ويتسبب عنها الكثير من أمراض الفم، وتفد كما قلنا مع الطعام إلى المعدة، ولتسبب للإنسان من ثم الكثير من المتاعب والأخطار..

يضاف إلى ذلك كله: أن تلك الفضلات قد تسبب قروحاً في اللثة، ومع كون الجراثيم حاضرة وجاهزة، فإنها تعمد إلى الفتك باللثة عن طريق تلك القروح، وإذا ما أدت تلك القروح إلى كشف عنق السن، فلسوف ينتج عن ذلك ضعف ذلك السن وخلخلته. وليصبح من ثم عديم الفائدة ومستحقاً للقلع(١).

السواك.. هو المنقذ:

وهكذا.. فإن النتيجة بعد ذلك تكون هي: أنه لا بد للفم من منظِّف أولاً، ومعقِّم ومطهِّر له ثانياً، يقتل هذه الجراثيم التي فيه، ويزيلها، ويمنع من حدوث أخرى مكانها..

وقد قرر الشارع: أن هذا المنظف والمطهر والمعقم هو السواك، الذي يكون في نفس الوقت علاجاً، كما هو عملية وقائية من كثير من الأمراض، التي يمكن أن يتعرض لها الإنسان نتيجة لموبوئية الأسنان، ومنها أمراض المعدة، حيث إن السواك «يصح المعدة» كما تقدم.. هذا عدا عن الآثار الكثيرة التي أشرنا وسنشير إليها إن شاء الله تعالى..

كما ويلاحظ: أنه قد اعتبره مطهراً ومعقماً للفم كله، لا لخصوص الأسنان وحسب.. ولكن شرط أن يستعمل على النحو الذي يريده الشارع، وفي الأوقات والوسائل التي قررها..

ومن هنا، فإننا نعرف الحكمة في قولهم «عليهم السلام» عن السواك: إنه طهور للفم، ومنظف له، وانه يدفع عن الإنسان السقم، ويذهب أوجاع

---

(١) راجع كتاب: الصحة والحياة ص٣٥ و ٣٦ فإنه قد أوضح ذلك.

الأضراس.. إلى غير ذلك مما تقدم، وسيأتي إن شاء الله تعالى..

السواك يشهي الطعام:

كما أن من الواضح: أن موبوئية الفم، وكثرة الجراثيم فيه تقلل من اشتهاء الإنسان للطعام، وميله إليه، ولاسيما إذا كان ثمة عسر هضم، أو حزة أو حموضة في المعدة..

بل إن من الأمور الثابتة علمياً: أن تنظيف الأسنان يدفع الإنسان إلى الطعام، ويزيد من الكميات التي يتناولها منه إلى حد ملفت للنظر.. وهكذا بالذات ما يفسر لنا ما ورد عنهم «عليهم السلام»، من أن السواك يشهي الطعام ويمريه..

عذوبة الفم.. والفصاحة..

وإذا كان الاستياك يوجب عذوبة الفم، ونقاوة اللعاب، ويشد اللثة ويقويها ويحافظ على الأسنان، ويوجب تقوية عضلات الفم، إلى آخر ما تقدم.. فإن من الطبيعي أن يكون من أسباب زيادة الرجل فصاحة، حيث تصير عضلات الفم أكثر قدرة على الحركة، وأكثر تحكماً بالنبرات الصوتية، وأكثر نشاطاً، ودقة في أدائها لوظيفتها..

السواك بالقصب والريحان وغيرهما:

ومع أننا قد أطلنا نسبياً في موضوع السواك.. إلا أن تشعب هذا الموضوع، واختلاف مناحيه وأطرافه هو الذي فرض علينا ذلك، مع اعترافنا بالعجز والقصور عن إدراك الكثير مما يرمي إليه النبي والأئمة «صلوات الله وسلامه

عليهم»، أو يشيرون إليه..

ولذا.. فإننا لا نجد محيصاً عن الإلمامة السريعة فيما يتعلق بأحوال وكيفيات السواك وأوقاته كذلك.. فنقول:

إن من الواضح: أن مجرد إخراج الفضلات من تجاويف الأسنان، وإن كان في حد ذاته مفيداً.. إلا أنه إذا كان بطريقة غير صالحة، فلربما تنشأ عنه أضرار تفوق ما يمكن أن يجلبه من منافع..

وهذا.. ما يبرز الحاجة الملحة لتوخي الطريقة الأصلح والفضلى التي تؤدي المهمة المنشودة على أكمل وجه، وتتلافى معها جميع المضاعفات والأضرار المحتملة..

وبديهي: أن إخراج الفضلات من تجاويف الأسنان بواسطة آلة صلبة، كدبوس أو إبرة، أو أي آلة معدنية أخرى.. لما يتسبب منه جرح الجدار الصلب الذي يغلف تاج السن.. كما أنه قد يؤدي إلى جرح النسيج اللثوي، الأمر الذي ينتج عنه تعرض الأسنان للنخر، واللثة للالتهابات، بفعل تلك الجراثيم التي تتواجد في الفم، والتي ربما تعد بالملايين.

وإذن.. فلا بد وأن يكون السواك والخلال بوسيلة لا صلابة فيها، يؤمن معها من جرح الجدار الصلب لتاج السن، وجرح النسيج اللثوي أيضاً.

ولأجل ذلك.. فقد منع الإسلام عن السواك والخلال بالقصب وعود الرمان لأن ذلك قد يجرح النسيج اللثوي، ويؤثر في تاج السن أيضاً..

كما أنه قد منع عن عود الريحان.. ولعل ذلك يرجع إلى أنه يحتوي على بعض المواد المضرة بالأسنان واللثة على حد سواء..

ومما يدل على المنع عن السواك بغير الأراك والزيتون.

ما روي عن النبي «صلى الله عليه وآله»، من أنه نهى أن يتخلل بالقصب، وأن يستاك به[١]..

وعنه «صلى الله عليه وآله»: أنه نهى عن السواك بالقصب والريحان، والرمان[٢].

السواك بالأراك، ونحوه:

وقد أمر الإسلام بالسواك بعود الأراك وحث عليه، وما ذلك إلا لأن النسيج الداخلي لعود الأراك بعد ملاقاته للماء أو اللعاب يتخذ حالة ملائمة جداً لعملية السواك، حيث إنه يصير مرناً، وناعماً وطرياً، يشبه الفرشاة المستعملة في هذه الأيام إلى حد بعيد، فلا يتعرض معه جدار السن، ولا النسيج اللثوي إلى أية حالة يمكن أن ينتج عنها ضرر مهما كان.. كما أن عود الزيتون يؤدي نفس هذه المهمة أيضاً على ما يبدو..

نعم.. لم يأمر الإسلام باتخاذ فرشاة، ولا أرشد إلى صنع معاجين من مواد معينة، ومعقمة ومطهرة للفم، ومضادة إلى حد ما للجراثيم.. على النحو الشائع في هذه الأيام.. إذ لم يكن في ذلك الزمان معاجين، ولا كان يخطر في بالهم، أو يمر في مخيلتهم أن يحتاج تنظيف الأسنان إلى مواد كيمياوية من نوع معين.. ولو أنه «صلى الله عليه وآله» أراد أن يرشدهم إلى صنع فرشاة أو تركيب معاجين كيمياوية لهذا الغرض لوجد أنه سيتعرض لنسب وأباطيل لا يرضى أحد أن يتعرض لها..

---

(١) المحاسن ص٥٦٤ ومكارم الأخلاق ص١٥٣.

(٢) المصدران السابقان.

ولكنه «صلى الله عليه وآله» أمرهم باتخاذ عود الأراك، أو عود الزيتون مسواكاً، وذكر له في الروايات منافع هامة، ثم أكد الأئمة بعده على ذلك..

فقد روي عن الباقر «عليه السلام»: «أن الكعبة شكت إلى الله عز وجل ما تلقى من أنفاس المشركين، فأوحى الله تعالى إليها: قري كعبة، فإني مبدلك بهم قوماً يتنظفون بقضبان الشجر، فلما بعث الله محمداً، أوحى الله إليه مع جبرائيل بالسواك والخلال..»، وهو مروي بعدة طرق[١]..

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «أنه كان يستاك بالأراك، أمره بذلك جبرائيل»[٢].

وفي ما كتبه الرضا «عليه السلام» للمأمون: «واعلم يا أمير المؤمنين: أن أجود ما استكت به ليف الأراك؛ فإنه يجلو الأسنان، ويطيب النكهة، ويشد اللثة، ويسمنها.. وهو نافع من الحفر، إذا كان باعتدال.. والإكثار منه يرق الأسنان، ويزعزعها، ويضعف أصولها»[٣].

وبالنسبة للسواك بالزيتون، فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله»: أنه قال: «نعم السواك الزيتون من الشجرة المباركة، يطيب الفم، ويذهب

---

(١) المحاسن للبرقي ص٥٥٨ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٤ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٧ و ٣٤٨ ومكارم الأخلاق ص٥٠ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٩ وج٧٦ ص١٣٠ و ١٣٨ وفي هوامشه عن تفسير القمي ص٥٠ وعن فروع الكافي ج١ ص٣١٤.

(٢) مكارم الأخلاق ص٣٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٥.

(٣) راجع: الرسالة الذهبية (ط سنة١٤٠٢هـ) ص٥٠ والأنوار النعمانية ج٤ ص١٨٠ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٣١٧.

بالحفر، وهي سواكي، وسواك الأنبياء قبلي»[١].

أما بالنسبة لعـود الزيتون الذي لم نجده إلا في هذا النص الأخير، فلا نملك معلومات يقينية عنه يمكن الاعتماد عليها..

وما يهمنا هنا هو الكلام عن عود الأراك.. فإننا إذا لاحظنا ما في عود الأراك من المنافع فلسوف ندرك: أنه ليس من اللازم، بل ولا من الراجح العدول عنه إلى الفرشاة، ولا إلى المعاجين التي يدعى أنها تساعد التنظيف، والتعقيم والتطهير، بل لا بد من الاقتصار على عود الأراك، حيث قد أثبتت المختبرات الحديثة أفضليته على الفرشاة. حيث إن «للأراك رائحة طيبة، لعابية، وفيه مواد تبيض الأسنان»[٢].

وقال وجدي: «وله فائدة بالنسبة إلى الأسنان وهي صلاحية أغصانه للاستياك بها. وفيها من حسن النكهة، وتمام الاستعداد لاستخراج فضلات الأغذية من بين الأسنان ما يجعل استعماله أفضل من الفرشة»[٣].

نعم.. و «قد وجد أحد معامل الأدوية في ألمانيا مادة خاصة في المسواك المأخوذ من شجر الأراك، تكسب الأسنان مناعة على النخر، شبيهة بمادة «الفلور»، وقاتلة للجراثيم.

ولوحظ: أن نسبة نخر الأسنان لدى الذين يستعملون المسواك أقل بكثير من الذين يستعملون فرشاة الأسـنان. وما زال هذا المعمل يواصل بحـوثه

---

(١) مكارم الأخلاق ص٤٩ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٥.

(٢) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٢ ص١٣٤.

(٣) دائرة معارف القرن العشرين ج١ ص٢٠١.

وتحرياته، ويحاول الاستفادة من هذه المادة، وإضافتها إلى معاجين الأسنان».

أما الفرشاة، فليس فيها هذه المادة القاتلة للجراثيم، ولهذا ينصح الأطباء بوضعها في الماء والملح بعد تنظيف الأسنان بها، ليقضي بواسطة تلك على الجراثيم العالقة، أو التي ربما سوف تعلق بها. وحتى لا تعود تلك الميكروبات للفم مرة ثانية..

أما عود الأراك، فإن كل ما علق أو يعلق به، فإنه يقضي عليه تلقائياً بواسطة تلك المادة الموجودة فيه من دون حاجة إلى جعله في الماء والملح، أو غير ذلك..

هذا.. إذا استطاع الماء والملح أن يقضي على جميع أنواع المكروبات، ومن أين له ذلك وأنى؟! فإن ذلك مما لم يثبت حتى الآن..

السواك عرضاً.. لا طولاً:

ثم إن لكيفية السواك مدخل في التنظيف الكامل وعدمه، إذ إنه مرة يمر المسواك على الأسنان إمراراً ظاهرياً.. وهذا لا يكفي بطبيعة الحال في الوصول إلى الغاية التي شرع من أجلها السواك.

ومرة يصل المسواك إلى جميع تجاويف الأسنان، ويخرج الفضلات منها.. وهذا هو المطلوب.. لأنك إذا دعكت الأسنان بالمسواك صعوداً ونزولاً، فلسوف تدخل شعب المسواك إلى جميع التجاويف، والفجوات، والخلايا.. حتى لا يبقى أي شيء من الفضلات يمكن أن يسبب ضرراً على الأسنان، أو على أي من أجهزة الجسم الأخرى..

وقد ورد الأمر من الأئمة «عليهم السلام» بهذه الطريقة قبل أربعة عشر

قرناً، ولم يتنبه لها علماء الطب إلا في هذه السنوات المتأخرة، وبدؤوا ينصحون باتِّباعها(١).

وعلى كل حال.. فقد ورد عن النبي «صلى الله عليه وآله» قوله: «استاكوا عرضاً، ولا تستاكوا طولاً»(٢).

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «اكتحلوا وتراً، واستاكوا عرضاً»(٣).

وكان «صلى الله عليه وآله» إذا استاك، استاك عرضاً»(٤).

وكان أمير المؤمنين «عليه السلام» «يستاك عرضاً، ويأكل هرثاً»(٥).

المضمضة بعد السواك:

إلا أن من الواضح: أن مجرد إجراء عملية السواك هذه، لا يكفي في إخراج الفضلات من الفم، وتنظيفه وتطهيره.. مع أن هذا هو أحد الأهداف الهامة من عملية السواك، كما صرحت به الروايات الكثيرة..

بل لا بد من القيام بعملية أخرى لإخراج هذه الفضلات من الفم؛ وليكون

---

(١) الصحة والحياة ص٣٧.

(٢) من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ وراجع بحار الأنوار ج٨٠ ص٣٤٣ وج٦٦ ص٤١٤.

(٣) من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ومكارم الأخلاق ص٥٠ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٧ ووسائل الشيعة ج١ ص٤١٢.

(٤) مكارم الأخلاق ص٣٥ والكافي ج٦ ص٢٩٧ ومجمع الزوائد ج٢ ص١٠٠.

(٥) وسائل الشيعة ج١٦ ص٤٩٧ وفي هامشه عن: فروع الكافي ج٢ ص١٦٤ وقصار الجمل ج١ ص١٨. والهرث: أن يأكل بأصابعه جميعاً.

الفم من ثم نظيفاً، طاهراً، طيب الرائحة الخ..

وقد بين لنا أئمة أهل البيت «عليهم السلام» هذه الطريقة، فحكموا بلزوم المضمضة بعد السواك، وإذا كان ذلك الغرض لا يحصل من المضمضة مرة واحدة، فقد ورد الأمر بالمضمضة ثلاث مرات بعده.

فعن الصادق «عليه السلام»: «من استاك فليتمضمض»(١).

وجاء في رواية أخرى لمعلى بن خنيس عن السواك بعد الوضوء، قال «عليه السلام»: «يستاك، ثم يتمضمض ثلاث مرات»(٢).

أدنى السواك:

ونلاحظ: أن اهتمام الإسلام بالسواك قد بلغ حداً لربما يصعب تفسيره على الكثيرين، أو إدراك معطياته بشكل كاف.. حتى لنجده يكتفي من السواك بالدلك بالإصبع، فعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «التسوك أو التشويص بالإبهام والمسبّحة عند الوضوء سواك»(٣)..

وعنهم «عليهم السلام»: أدنى السواك أن تدلكه بإصبعك(٤)..

---

(١) وسائل الشيعة ج١ ص٣٥٤ والمحاسن ص٦٥٣ و ٥٦١ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٤.

(٢) المحاسن ص٥٦١ وبحار الأنوار ج٨٠ ص٣٣٩.

(٣) بحار الأنوار ج٨٠ ص٣٤٤ عن دعوات الراوندي، ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٩ وفي هامشه عن تهذيب الأحكام ج١ ص١٠١.

(٤) الكافي ج٣ ص٢٣ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٩ وراجع: بحار الأنوار ج٧٦ ص١٢٧ و ١٣٧ عن علل الشرايع ج١ ص٢٧٨ وعن مكارم الأخلاق ص٥٢

بل لقد اكتفى فيه بالمرة الواحدة كل ثلاث، فعن الباقر «عليه السلام»: لا تدعه في كل ثلاث، ولو أن تمره مرة واحدة[١].

وهذا تعبير صادق عن مدى اهتمامهم «عليهم السلام» بالسواك، كما أنه يوحي بما للسواك من عظيم الفائدة، وجليل الأثر، فإن الدلك بالإصبع، وإن لم يكن محققاً للغاية المرجوة بتمامها، إلا أن الميسور لا يترك بالمعسور، إذ إن الدلك بالإصبع مفيد على الأقل في تقوية اللثة، وتحريك عضلاتها.. كما أنه يهتك الأغشية التي ربما تغلف الأسنان واللثة، وتستبطن معها الكثير من الفضلات التي يمكن أن تكون مسرحاً لكثير من الجراثيم والميكروبات، التي تنشأ عن تخمر الفضلات الأمر الذي يؤثر ولو جزئياً في محدودية فعالية تلك الجراثيم على الأقل..

وهذا بالذات ما يفسر لنا قولهم «عليهم السلام»: «لا تدعه في كل ثلاث، ولو أن تمره مرة واحدة»، كما هو ظاهر لا يخفى.

السواك بماء الورد:

نعم.. ومن أجل أن تطيب رائحة الفم أكثر، لأن السواك مطيبة للفم أيضاً، نجد: أن الحسن «عليه السلام» كان يستاك بماء الورد[٢].

وراجع مجمع الزوائد ج٢ ص١٠٠.

(١) الكافي ج٣ ص٢٣ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ومكارم الأخلاق ص٥٠ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٩ و ٣٥٣ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٧ وراجع هوامش وسائل الشيعة.

(٢) بحار الأنوار ج٨٠ ص٣٤٦ عن الهداية ص١٨.

السواك في الحمام:

هذا.. ولعل من الأمور التي لا تحتاج إلى بيان: أن السواك في الحمام غير صحي، لأن السواك عبارة عن تنظيف الخلايا والفجوات من الفضلات، فإذا تعرضت تلك الخلايا والفجوات لجو الحمام المزدحم بالميكروبات، فلسوف تتعرض لغزو عنيف منها. ولن يمكن التخلص منها بعد بسهولة ويسر، لاسيما وأنه وهو في ذلك الجو كلما أخرج منها فوجاً استقر في مكانه فوج آخر، واتخذ مواقعه..

نعم.. ولا يوجد ثمة أي شيء يحجزها عن الوصول إلى الأمكنة الحساسة، لمباشرة أعمالها التخريبية رأساً..

أما في غير جو الحمام، فإن اللعاب يمنعها إلى حد ما من الوصول بهذه السرعة إلى الأمكنة الحساسة، وذلك بسبب تغطيته لها ولزوجته، التي يحتاج اختراقها من قبل الجراثيم إلى بعض الوقت، مضافاً إلى تبدل اللعاب وتغيره باستمرار، ولو بقي منها شيء مع هذا التبدل، فإن النوبة الثانية لاستعمال السواك تكون قد أزفت..

وأما أثناء السواك في الحمام، فإن اللعاب لا يصل إلى المناطق التي عليها السواك، بل تبقى مكشوفة معرضة للعطب بأسرع ما يكون..

هذا.. مع ملاحظة: أن جو الحمام يكون أغنى بهذه الميكروبات، وتكون أكثر حيوية فيه..

وهذا.. ما يفسر لنا ما ورد عن أبي عبد الله «عليه السلام» في حديث: «وإياك والسواك في الحمام، فإنه يورث وباء الأسنان..». وفي معناه عدة

روايات أخر[١].

السواك في الخلاء:

ونفس ما تقدم تقريباً يأتي بالنسبة إلى السواك في الخلاء، فإن نفس تلك الرائحة الكريهة عبارة عن جراثيم وميكروبات.. فإذا ما وصلت إلى الفم، واستقرت فيه، ولاسيما في المناطق الحساسة والمكشوفة نسبياً، وتناسلت وتكاثرت، فإن النفس يبدأ بقذف الزائد منها إلى الخارج، فتلتقطه حواس الشم لدى الآخرين.. الأمر الذي ينشأ عنه شدة تنفرهم وانزعاجهم منه.. ومن هنا.. نجدهم «عليهم السلام» ينهون عن السواك على الخلاء.

فعن الصادق «عليه السلام» في حديث: «والسواك في الخلا يورث البخر»[٢].

وعنه «عليه السلام»: «السواك على المقعد يورث البخر»[٣].

أوقات السواك، والسواك للصائم:

قد تقدم ما يدل على استحباب السواك عند كل وضوء، وعند كل صلاة..

---

(١) الأمالي للصدوق ص٢٥٣ و ٢٥٤ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٩ و ٣٦٠ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ ومكارم الأخلاق ص٤٩ والكافي ج٦ ص٢٠٨ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٦ و ٧٠ و ٧١ و ٧٢ و ٧٤ و ٧٥ و ٨١ و ٣٢٨ وعن علل الشرايع ج١ ص٢٧٦ وفقه الرضا ص٤.

(٢) من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٢ ومكارم الأخلاق ص٤٨ و ٥١ وبحار الأنوار ج٨٠ ص١٩١ وج٧٦ ص١٣٥ و ١٣٨ وتهذيب الأحكام ج١ ص٣٢.

(٣) من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٢ ومكارم الأخلاق ص٤٨ و ٥١ وبحار الأنوار ج٨٠ ص١٩١ وج٧٦ ص١٣٥ و ١٣٨ وعن الهداية ص١٥.

وإذا أراد أن ينام ويأخذ مضجعه، ووقت السحر، وفي كل مرة قام من نومه، وحين طلوع الشمس والخ..

أما الصائم، فإنه يستاك أي النهار شاء[١].

وكان علي «عليه السلام» يستاك في أول النهار وفي آخره وفي شهر رمضان[٢]. ولكن لم يرجع له الاستياك بسواك رطب أيضاً[٣]..

ولعل ذلك: من أجل أن لا يجعل الصائم في حرج من جهة صومه، مع الحرص على القيام بعملية السواك حتى في حال الصوم..

ونحن نشير هنا إلى:

أن وفود الجراثيم إلى الفم لا ينحصر في تخمر فضلات الطعام فيه، لأن من الممكن أن تصل إلى الفم عن طريق ملامسة بعض الأجسام الأخرى غير الطعام.. بل ومن الطعام نفسه إذا كان ملوثاً بما هو خارج عنه.. كما أن من الممكن أن تتوافد إلى الفم عن طريق الهواء غير النقي، الذي يصل إلى الفم، وإلى غيره من أجهزة الجسم عن طريق التنفس.

ولأجل هذا.. فقد اختلفت الميكروبات التي يعاني منها الفم وتنوعت،

---

(١) الكافي ج٣ ص٢٣ والمحاسن ص٥٦٣ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٦ و ١٣٤ ومن لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٣ والإستبصار ج١ ص٩١ ومكارم الأخلاق ص٤٩ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٦٠ و ٥٧ و ٥٨ والبخاري (نشر دار الفكر العربي) ج٢ ص٢٣٤ وسنن أبي داود ج٢ وسنن ابن ماجة.

(٢) وسائل الشيعة ج٧ ص٦٠ وفي هامشه عن قرب الإسناد ص٤٣.

(٣) الإستبصار ج٢ ص٩١ و ٩٢ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٦٠ وج٧ ص٥٥ و ٥٩ و ٥٨ وفي هوامشه عن العديد من المصادر.

ولا يضاهيها في اختلافها وتنوعها أي عضو آخر في الإنسان على الإطلاق.. وهو (أي الفم) أكثر الأعضاء قابلية لاستقبالها، وهو المكان الأمثل لنموها وتكاثرها.. لأن اللعاب الذي يتدفق باستمرار وإن كان في حالة سلامة الجسم يمكنه أن يقضي على كثير من أنواع الميكروبات(١).

إلا أنه في غير هذه الحالة يمثل الدرع الواقي والغطاء الطبيعي لها، الذي يمكنه أن يحميها من كثير من العوارض: بل إنه يمثل الغذاء لها لو حرمت الغذاء..

وإذا لاحظنا مدى حساسية هذه العضو (الفم) بالنسبة لسائر أجهزة الجسم الأخرى.. فإننا نعرف السر في تجويز الاستياك للصائم.. وفي دعوة الإسلام للاستياك في الأوقات المختلفة المتقدم ذكرها..

أضف إلى ذلك: أن بقاء محيط الفم لعدة ساعات في حالة هدوء معناه: أنه إذا كان فيه شيء من الفضلات المتبقية فإن التخمير يتم فيه بيسر وسهولة حينئذ، كما أنه لو كانت بعض الجراثيم متخلفة في الفم فإنها تستطيع مهما كانت ضئيلة ومحدودة أن تقوم بنشاط واسع من دون وجود أي وازع أو رادع.

فإذا استاك قبل النوم فإنه يقضي بذلك على كل ذلك، ولا يبقى ثمة فرصة لنشاط الجراثيم، ولا لتخمر الفضلات..

كما أن السواك بعد النوم يقضي على الجراثيم الوافدة إلى الفم عن طريق التنفس وغيره.

---

(١) فإن لم يمكن، فإن أسيد المعدة يقضي عليها، فإن لم يمكن قضت عليها تركيبات الصفراء. راجع: أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٢ ص١٢٢ و ١٢٦.

ويقول البعض: «إن تدفق اللعاب باستمرار في الفم عامل مهم في منع إصابة الأسنان بالتسوس والخراب، لأن اللعاب يؤثر في تنظيفها ميكانيكياً، وحيث إنه يقلّ تدفّع اللعاب ليلاً، فإن قابلية الأسنان للتعرض للخراب تزيد طبعاً، وهذا ما يؤكد الحاجة للسواك بعد النوم كما قلنا»(١)..

كما أن السواك يقضي على الميكروبات التي يمكن أن تكون قد نشطت أثناء النوم، وعلى بعض الفضلات لو فرض تخلفها في تجاويف الفم، فيما لو كان السواك قبل النوم غير فعال، بسبب التقصير في الاستقصاء فيه..

نعم.. ولعل ما ذكرناه يلقي بعض الضوء على ما تقدم من قولهم «عليهم السلام»: لو علم الناس ما في السواك لأباتوه معهم في لحاف.. وهذا ما يؤكد لنا عظمة الإسلام، وانسجامه مع الحاجات الطبيعية، التي تكتنف وجود هذا الكائن، وتهيمن عليه..

جرح اللثة..

ويلاحظ هنا: أن جرح اللثة ثم تعفنها غير وارد هنا بالنسبة للإنسان السليم.. وذلك لأن الفم يتمتع بمناعة خاصة ضد تعفن جراحه، ولعل هذا هو السر في اعتبار الإسلام الفم طاهراً، مطهراً، بحيث لو ظهر فيه دم، فإنه يطهر بنفسه بمجرد ذهاب آثاره.. كما أن اللعاب نفسه قاتل للميكروب لدى الرجال الأصحاء، كما قدمنا(٢).

---

(١) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٢ ص١٥٥ و ١٥٦.

(٢) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٢ ص١٢٢ و ١٢٦ وراجع: من أمالي الإمام الصادق ج١ ص١٠٠.

ولكن ذلك لا يعني عدم تولد ملايين الجراثيم في الفم بفعل التخمر الذي تغلفه أغشية تمنع من تأثير اللعاب في مكافحتها عادة.. كما أشرنا إليه من قبل..

المساويك المختلفة:

هذا.. ونجد: أن الرضا «عليه السلام» يستاك في كل مرة بأكثر من مسواك واحد، ولعل لأجل أن يتلافى ما يمكن أن يعلق بكل واحد منها أثناء عملية السواك هذه، ثم يمضغ الكندر بعد سواكه..

فقد ورد: أن الرضا «عليه السلام» كان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه إلى أن تطلع الشمس. ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك، فيستاك بها واحداً بعد واحد، ثم يؤتى بكندر، فيمضغه الخ..(١).

ولعل مضغه للكندر بهدف تطييب رائحة فمه «صلوات الله وسلامه عليه وعلى آبائه أجمعين»..

السواك: والتلوثات الخارجية:

لقد ورد عن الصادق «عليه السلام»: أن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان إذا صلى العشاء الآخرة أمر بوضوئه وسواكه، فيوضع عند رأسه مخمراً، فيرقد ما شاء الله، ثم يقوم، فيستاك الخ..(٢).

---

(١) وسائل الشيعة ج١ ص٣٦٠ وبحار الأنوار ج٦٧ ص١٣٧ ومكارم الأخلاق ص٥٠ وعن تهذيب الأحكام ج١ ص١٦٣ وأولين دانشكاه ج١٢ ص١٣٢.

(٢) الكافي ج٣ ص٤٤٥ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٦ وأولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج٢ ص١٢٩.

كما.. وتقدم: أن الرضا «عليه السلام» كان وهو بخراسان إذا صلى الفجر جلس في مصلاه إلى أن تطلع الشمس، ثم يؤتى بخريطة فيها مساويك، فيستاك بها واحداً بعد واحد، ثم يؤتى بكندر الخ..

وهذا يعكس رغبة النبي «صلى الله عليه وآله» والإمام «عليه السلام» بالمحافظة على المساويك، ولو بجعلها في خريطة، أو الاحتفاظ بها مغطاة إلى وقت الحاجة.. حتى لا يصل إليها أي من انواع الجراثيم من أي سبب كان، حتى من الهواء، فضلاً عن ملامسة أي شيء آخر لها.. وهذا هو منتهى المداقة في المحافظة على سلامة البدن..

ولاسيما إذا لاحظنا: أن الرضا «عليه السلام» نفسه يجعل لكل صلاة مسواكاً خاصاً بها، من أجل أن لا يبقى في المسواك حين استعماله للمرة الثانية أي أثر للرطوبة من العملية السابقة، لان الرطوبة يمكن أن تنسجم مع حياة بعض الجراثيم التي ربما تعلق بها[1]، ويكون اللعاب حاجزاً من تأثير المواد التي في المسواك في إهلاكها وإبادتها..

استحباب الوضوء للطعام:

هذا.. وقد ورد في الأحاديث ما يفيد استحباب الوضوء قبل الطعام، وقد تقدم: أن السواك مستحب عند كل وضوء، وهذا يعني أن السواك سيسبق الطعام ووضوءه، وإذن فلا مجال بعد لتلوث الطعام، ثم وروده إلى المعدة مصاحباً للجراثيم، فيضر بها كما تقدم.

أما السواك بعد الطعام، فقد استغنى الإسلام عن النص عليه بسبب

---

(١) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٢ ص١٣٢.

تشريعه السواك في فترات كثيرة، طيلة اليوم والليل، بحيث يصير تخمر الفضلات أمراً غير معقول ولا يمكن..

الخلال بعد الطعام:

وكثيراً ما لا تخرج بعض الفضلات المتخلفة في تجاويف الأسنان بالمضمضة، بل ربما يعسر إخراجها بواسطة السواك أيضاً.. فتمس الحاجة إلى استعمال وسيلة أخرى لاستكراه تلك الفضلات على الخروج، حتى لا تتحول بفعل التخمير إلى مناطق موبوءة، تضج بالجراثيم، وتؤثر في التهابات اللثة، وخراب الأسنان وغير ذلك من أعراض تقدمت الإشارة إليها في بحث السواك..

وقد ورد الأمر بالخلال في الإسلام بأنحاء مختلفة.. كما وبين النبي «صلى الله عليه وآله» والأئمة «عليهم السلام» ما يترتب عليه من الفوائد، بالإضافة إلى ذكر الوسائل التي لا يصح استعمالها في هذا المجال.. إلى غير ذلك مما سيتضح من النصوص التالية.

ولسوف لن نصغي إلى أولئك الذين يقولون: إن الخلال يهيء الفرصة للابتلاء بالتهابات اللثة وتقيحها، وخراج السن الموجب لقلعه[1].. فإن الخلال الموجب لذلك هو خصوص الخلال العنيف الذي تستعمل فيه الوسائل الحادة التي تجرح اللثة وجدار السن، الأمر الذي ينشأ عنه ما ذكر.. وقد نبّه النبي «صلى الله عليه وآله» والأئمة «عليهم السلام» لهذه الجهة، وأرشدوا إلى ما يمنع من ظهورها. وسنرى.. حين الكلام على وسائل الخلال بعض ما ورد

---

(١) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٢ ص١٧٢.

عنهم في ذلك..

كما أنه مع تعدد عملية الخلال والسواك والمضمضة يومياً، فإنه لا تبقى فرصة لظهور مرض كهذا على الإطلاق[١].

الخلال في الاعتبار الشرعي:

عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «رحم الله المتخللين من أمتي في الوضوء والطعام»[٢].

وعنه «صلى الله عليه وآله»: «حبذا المتخلل من أمتي»[٣].

وعن أبي الحسن «عليه السلام» عنه «صلى الله عليه وآله»: «رحم الله المتخللين.

قيل: يا رسول الله، وما المتخللون؟!

قال: يتخللون من الطعام، فإنه إذا بقي في الفم شيء تغير فآذى الملك ريحه»[٤].

---

(١) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج١٢ ص١٧٢.

(٢) مكارم الأخلاق ص١٥٣ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٦ و ٤٣٢ عنه، وعن الدعائم، والشهاب، وفي الهامش عن: الدعائم ج٢ ص١٢٠ و ١٢١ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠٠ و ١٠١.

(٣) مكارم الأخلاق ص١٥٣ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٦ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

(٤) المحاسن للبرقي ص٥٥٨ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٩ عنه، وليراجع مجمع الزوائد ج٥ ص٢٩ و ٣٠ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٢.

وليراجع ما عن سعد بن معاذ عنه «صلى الله عليه وآله»[١].

وبمعناه عن الباقر «عليه السلام» عنه «صلى الله عليه وآله»، وفيه: فليس أثقل على ملكي المؤمن من أن يريا شيئاً من الطعام في فيه وهو قائم يصلي[٢].

وعنه «صلى الله عليه وآله»: والخلال يحببك إلى الملائكة، فإن الملائكة تتأذى بريح من لا يتخلل بعد الطعام[٣].

وعنه «صلى الله عليه وآله»: نزل عليّ جبرائيل بالخلال[٤].

وعن الصادق «عليه السلام»: «نزل جبرائيل بالسواك والخلال والحجامة»[٥].

وقد تقدم نفس هذا المعنى حين الكلام عن السواك في حديث شكوى الكعبة إلى الله ما تلقاه من أنفاس المشركين فراجع..

وعن الإمام الكاظم «عليه السلام»: «ينادي مناد من السماء: اللهم بارك

---

(١) مكارم الأخلاق ص١٥٢ عن الفردوس، وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٦ عن المكارم، ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠٠.

(٢) راجع: بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٦ و ٤٤٢ وج٨٠ ص٣٤٥ عن دعائم الإسلام ج١ ص١٢٣ وليراجع: مكارم الأخلاق ص١٥٣ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠٠.

(٣) تحف العقول ص١٢ وبحار الأنوار ج٧٦ ص١٣٩ وج٧٧ ص٦٩ ووسائل الشيعة ج١ ص٣٥٢.

(٤) المحاسن ص٥٥٨ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٩ والكافي ج٦ ص٣٧٦ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣١.

(٥) من لا يحضره الفقيه ج١ ص٣٢ والكافي ج٦ ص٣٧٦ والمحاسن ص٥٥٨ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٢ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٩.

في الخلالين والمتخللين..

إلى أن قال: والذين يتخللـون، فإن الخـلال نزل به جبرائيل مع اليمين والشهادة من السماء»[١].

وقد جعل الخلال من العشرة أشـياء التي هي من الحنيفية، التي أنزلها الله على إبراهيم[٢].

إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه[٣].

التأسي برسول الله صلى الله عليه وآله:

ونلاحظ هنا: أن الأئمة «عليهم السلام» لم يكتفوا بإثبات أهمية الخلال بالإخبارات عن أهميته لدى الشارع، حتى إن جبرائيل هو الذي نزل به.. بل تعدوا ذلك، فوجهوا الناس نحو التأسي، والاقتداء برسول الله «صلى الله عليه وآله»، فعن وهب بن عبد ربه، قال: رأيت أبا عبد الله يتخلل، فنظرت إليه.

فقال: إن رسول الله «صلى الله عليه وآله» كان يتخلل[٤].

---

(١) السرائر، قسم المستطرفات ص٤٧٦ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٣ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤١ و ٤٤٢ ومكارم الأخلاق ص١٥٣.

(٢) مجمع البيان ج١ ص٢٠٠ وبحار الأنوار ج٧٦ ص٦٨ وبهامشه عن تفسير القمي ص٥٠ ووسائل الشيعة ج١ ص٤٢٤.

(٣) راجع المصادر المتقدمة وغيرها.

(٤) المحاسن ص٥٥٩ و ٥٦٠ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٩ والكافي ج٦ ص٣٧٦ وزاد فيه: «وهو يطيب الفم» ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣١ وفي هامشه عن الفقيه ج٢ ص١١٥.

الحرج في ترك الخلال:

وبعد هذا.. فقد تعدى الأمر ذلك إلى التلويح بما يترتب على ترك الخلال من عواقب سيئة، فقد روي عن أبي عبد الله «عليه السلام»، أنه قال: «من أكل طعاماً فليتخلل، ومن لم يفعل فعليه حرج»(١).

الخلال المحرم:

هذا.. وقد وردت الرخصة بالخلال للمحرم، مع أنه يحتمل إدماء اللثة فعن عمار بن موسى، عن أبي عبد الله «عليه السلام» قال: «سألته عن المحرم يتخلل؟!

قال: لا بأس»(٢).

فوائد الخلال:

وأما عن فوائد الخلال، ومضار تركه، فيمكن ان نستخلصها من الروايات على النحو التالي:

١ ـ يطيب الفم.

٢ ـ مصحة (أو مصلحة) للفم، والنواجذ.

٣ ـ ينقي الفم.

٤ ـ مصحة (أو مصلحة) للثة والنواجذ.

---

(١) وسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٣ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤١ والمحاسن ص٥٦٤.

(٢) وسائل الشيعة ج٩ ص١٧٩ وفي هامشه عن الكافي، الفروع ج١ ص٦٦ وعن تهذيب الأحكام ج١ ص٢٦٦ وعن الاستبصار ج٢ ص١٨٣.

٥ ـ يجلب الرزق على العبد.

٦ ـ هو نظافة.

٧ ـ يذهب بالبادجنام، وهو حمرة منكرة على الوجه والأطراف، كما سيأتي.

٨ ـ يمنع من حدوث الروائح الكريهة في الفم.

وقد وردت هذه الفوائد في العديد من النصوص، مثل ما روي عن الصادق «عليه السلام»: «من أن الخلال يطيب الفم»(١).

وعن النبي «صلى الله عليه وآله»: «تخللوا على أثر الطعام، فإنه مصلحة للفم والنواجذ، ويجلب الرزق على العبد».

وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» ناول جعفراً خلالاً وأمره بالتخلل، معللاً له ذلك بما ذكر(٢).

وعنه «صلى الله عليه وآله»: «تخللوا، فإنه من النظافة، والنظافة من الإيمان، والإيمان مع صاحبه في الجنة»(٣).

---

(١) الكافي ج٦ ص٣٧٦ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣١ وفي هامشه عن الفقيه ج٢ ص١١٥.

(٢) مكارم الأخلاق ص١٥٣ وبحار الأنوار ج٦٢ ص٢٩١ وج٦٦ ص٤٣٦ عنه، وص٤٤٢ و ٤٤١ عن الدعائم ج٢ ص١٢٠ و ١٢١ وعن طب المستغفري، والمحاسن ص٥٥٩ و ٥٦٤ والكافي ج٦ ص٣٧٦ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٢ و ٥٣٣ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠٠ عن الجعفريات وص١٠١ عن المستغفري.

(٣) بحار الأنوار ج٦٢ ص٢٩١ عن طب المستغفري، ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

وقد تقدم: أن الكعبة شكت إلى الله ما تلقاه من أنفاس المشركين، فأوحى الله لها: إنه مبدلها بهم قوماً يتنظفون بقضبان الشجر الخ..

قال الشهيد «رحمه الله»: «والتخلل يصلح اللثة، ويطيب الفم»(١).

وروي: أن النبي «صلى الله عليه وآله» قال لعلي «عليه السلام»: عليك بالخلال، فإنه يذهب بالبادجنام الخ..(٢).

قال المجلسي «رحمه الله»: البادجنام: كأنه معرب بادشنام. وهو على ما ذكره الحكماء حمرة منكرة شبه حمرة من يبتدئ به الجذام، ويظهر على الوجه والأطراف؛ خصوصاً في الشتاء والبرد، وربما كان معه قروح(٣)..

وفي رواية عنه «صلى الله عليه وآله»: «من استعمل الخشبتين أمن من عذاب الكلبتين»(٤).

ولسنا بحاجة إلى التعليق على ما ذكر للخلال من فوائد، فقد تقدم في بحث السواك ما يوضح كثيراً مما ذكر هنا، فلا حاجة لإعادته..

إلا أن ما ذكر من أنه يجلب الرزق.. لعله ناظر إلى أنه إذا كان يوفر على العبد الكثير من المتاعب الجسدية، بالإضافة إلى أن يفسح المجال أمام الملائكة لأن تقترب من العبد، فإنه ولا شك سيوفر على العبد الكثير من النفقات، كما أنه يعطيه نشاطاً، بل وروحية جديدة يستحق معها الألطاف الإلهية،

---

(١) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤٣ عن الدروس.

(٢) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٧ عن دعوات الراوندي، ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠٠.

(٣) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٧.

(٤) بحار الأنوار ج٦٢ ص٢٩١ عن طب المستغفري.

والعنايات الربانية، ومنها تهيئة موارد الرزق له أيضاً.

وأما بالنسبة للحمرة المشار إليها فلم نستطع حتى الآن أن نعرف السر في ذلك..

ولعل تقدم العلم الطبي في المستقبل يفسح المجال للتعرف على الكثير من القضايا التي لا تزال رهن الإبهام والغموض إن شاء الله تعالى..

لزوم لفظ ما يخرج بالخلال:

هذا.. وقد ورد في الاحاديث الكثيرة لزوم لفظ ما يخرج بواسطة الخلال من بين أضعاف الأسنان، أما ما كان على اللثة، أو في اللهوات والأشداق، مما يتبع اللسان، فقد رخص في أكله(١).

وما ورد، من أنه لا حرج على من بلع ما يخرج بواسطة الخلال(٢) فهو ناظر إلى الحرج من حيث العقاب في الآخرة.

أما الحرج والضرر الدنيوي، فهو موجود، ولهذا.. فقد أمر بلفظ ما يخرج بالخلال في هذه الرواية بالذات، فضلاً عن غيرها..

والسر في ذلك واضح، فإن ما يستكره بالخلال مما يكون عالقاً في تجاويف

---

(١) راجع الأحاديث في ذلك في: المحاسن للبرقي ص٤٥١ و ٥٥٩ و ٥٦٠ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٨ و ٤٣٦ و ٤٠٨ و ٤٠٧ و ٤٤٠ و ٤٤١ و ٤٢١ ومكارم الأخلاق ص١٥٢ و ١٥٣ و ١٤٥ والكافي ج٦ ص٣٣٧ و ٣٧٨ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٤٢ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

(٢) المحاسن ص٥٥٩ و ٥٦٠ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤٠ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٦ وراجع الهوامش.

الأسنان يكون عرضة للتلوث بالجراثيم المتواجدة في تلك الأمكنة، التي يصعب الوصول إليه على وسائل التنظيف، ولربما لا تصل إليه إطلاقاً..

أما ما كان في مقدم الفم، أو في اللهوات والأشداق، أو حيث يمكن للسان أن يستخرجه حين يدار في جنبات الفم.. فإنه يكون في مواضع لا يمكن لشيء أن يستقر فيها، وحيث يتدفق اللعاب باستمرار.. فلا يكون ثمة أية فرصة لتخمرها وتكاثر أي نوع من أنواع الجراثيم فيها.

هذا.. وقد ذكر الدكتور باك نجاد: أن من يداوم على أكل ما يخرج بالخلال، فإنه يخشى عليه من قرحة الاثني عشري والمعدة[١]..

ولذا فلا يجب أن نعجب إذا رأينا رواية عن الإمام الصادق «عليه السلام» تقول: «لا يزدردن أحدكم ما يتخلل به، فإنه يكون منه الدبيلة»[٢].

والدبيلة: جراح ودمل كبير يظهر في الجوف، فتقتل صاحبها غالباً[٣] وهو ما يعبر عنه الآن بقرحة الاثني عشري أو المعدة، كما هو معلوم..

المضمضة بعد الخلال:

لقد روى المستغفري في طب النبي «صلى الله عليه وآله»: «تخللوا على الطعام وتمضمضوا، فإنها مضجعة (الصحيح: مصحة) الناب والنواجذ»[٤].

وعن الحسين «عليه السلام»: كان أمير المؤمنين يأمرنا إذا تخللنا أن لا

---

(١) أولين دانشكاه وآخرين بيامبر ج٢ ص١٧٠.

(٢) الكافي ج٦ ص٣٧٨ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٥.

(٣) النهاية لابن الأثير ج٢ ص٩٩.

(٤) مستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

نشرب الماء حتى نمضمض ثلاثاً[١].

وما ذلك إلا لأن التخلل وحده لا يكفي لإخراج الفضلات من الفم.. وقد لا تخرج بتمامها في المرتين الأولى والثانية، فيحتاج إلى الثالثة، وذلك من أجل تفادي وفود الجراثيم إلى المعدة، الأمر الذي يتسبب بالكثير من المضاعفات السيئة حسبما قدمناه في بحث السواك، فلا نعيد..

وسائل لا يصح استعمالها في الخلال:

ونجد في الروايات المنع عن استعمال بعض الوسائل في عملية الخلال، وواضح: أن المنع عن استعمال بعضها إنما هو من أجل أنها يمكن أن تجرح اللثة.. وأما البعض الآخر، فيمكن أن يكون من أجل وجود مواد كيمياوية معينة يمكن أن تضر بصحة الإنسان عموماً..

ونشير في هذه المجال إلى النصوص التالية:

عن الرضا «عليه السلام»: «لا تخللوا بعود الرمان، ولا بقضيب الريحان، فإنهما يحركان عرق الجذام».

وفي نص آخر: «الأكلة»[٢].

---

(١) سفينة البحار ج١ ص٤٢٥ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٨ وفي هامشه عن الصحيفة ص٣٧.

(٢) الكافي ج٦ ص٣٧٧ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٣ و ٥٣٤ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١ عن الدعائم، والجعفريات، ومكارم الأخلاق ص١٥٢ و ١٥٣ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٦ و ٤٣٧ عنه، وعن الخصال ص٦٣ وعن مجالس الصدوق ص٢٣٦ وعن علل الشرايع ج٢ ص٢٢٠ والمحاسن ص٥٦٤ وروضة

وعن الدعائم وغيره: «ونهى «صلى الله عليه وآله» عن التخلل بالقصب، والرمان، والريحان وقال: إن ذلك يحرق عرق الجذام»، أو الأكلة[١].

وعن علي «عليه السلام»: «التخلل بالطرفاء يورث الفقر»[٢].

وقال الشهيد «رحمه الله»: يكره التخلل بقصب، أو عود ريحان، أو آس، أو خوص، أو رمان[٣].

وكان رسول الله «صلى الله عليه وآله» يتخلل بكل ما أصاب ما خلا الخوص والقصب[٤].

وفي رواية: من تخلل بالقصب لم تقض له حاجة سبعة (أو ستة) أيام[٥].

وعن الصادق «عليه السلام»: لا تخللوا بالقصب، فإن كان ولا محالة

الواعظين ص٣١١.

(١) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤٢ و ٤٤٣ عن الدعائم ج٢ ص١٢٠ و ١٢١ وعن الدروس، ومكارم الأخلاق ص١٥٣ عن الفقيه، ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

(٢) مكارم الأخلاق ص١٥٢ و ١٥٣ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٦ و ٤٣٨ عنه، وعن الخصال ص٥٠٥ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٤ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

(٣) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤٣ عن الدروس، وراجع مكارم الأخلاق ص١٥٣ عن الفقيه، وراجع: مستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

(٤) المحاسن ص٥٦٤ ومكارم الأخلاق ص١٥٢ و ١٥٣ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤١ و ٤٣٦ والكافي ج٦ ص٣٧٧ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

(٥) المحاسن ص٥٦٤ ومكارم الأخلاق ص١٥٣ وبحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٦ و ٤٤١ والكافي ج٦ ص٣٧٧ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٣ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

فلتنزع الليطة[١].

الليطة: قشر القصبة[٢].

وعن الصادق «عليه السلام»: نهى رسول الله أن يتخلل بالقصب والريحان «أو: والرمان».

وزاد في أخرى: «الآس»، وقال: «إنهن يحركن عرق الأكلة»[٣].

المحافظة على اللثة:

لقد رأينا آنفاً: النهي عن التخلل بالقصب، فإن كان ولا محالة، فلتنزع الليطة. يعني قشر القصبة..

كما وروي عن الإمام الكاظم «عليه السلام» في حديث: «ثم أتى بالخلال، فقلت: ما حد هذا؟!

قال: أن تكسر رأسه، لأنه يدمي اللثة»[٤].

الخلال للضيف:

وأخيراً.. فقد لا يتمكن الضيف من تهيئة الخلال المناسب، ومن هنا.. فقد روي عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «أن من حق الضيف أن يعد له

---

(١) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٣٦ ومكارم الأخلاق للطبرسي ص١٥٣ ومستدرك الوسائل ج٣ ص١٠١.

(٢) محيط المحيط ص٨٣٣.

(٣) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤١ والمحاسن ص٥٦٤ والكافي ج٦ ص٣٧٧ وراجع: وسائل الشيعة ج١٦ ص٥٣٤.

(٤) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٢٣ ومكارم الأخلاق ص١٥٢ و ١٥٣.

الخلال»[١].

وقد حكم بعض الفقهاء باستحباب إعداده له أيضاً[٢].

كلمة أخيرة هنا:

وهكذا.. يتضح أخيراً: أن السواك والخلال يؤثران في مظهر الإنسان، وفي سلامته البدنية، بل وحتى النفسية، والعقلية والروحية إلى آخر ما تقدم.

فما أحرانا أن نلتزم به، ونستفيد منه الكثير مما عرفنا، ومما لم نعرف بعد.. حيث إن ما ذكرناه وعرفناه يمكن أن يكون بالنسبة لما لم نذكره ولم نعرفه بمثابة غيض من فيض..

كما أنه ليس إلا بمثابة خطوة أولى على طريق التعرف على كافة الحقائق التي ترتبط بهذا الموضوع، الذي هو واحد من تلك التعاليم الإسلامية السامية التي أهملناها، ولم نعد نلتفت إليها، وأصبحنا نستوردها فيما نستورد مهما كانت هزيلة وممسوخة من أوروبا وغيرها من مناطق العالم..

ولا يسعنا هنا إلا أن نذكر بقوله تعالى: ﴿**وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آَمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ..**﴾[٣].

صدق الله العلي العظيم..

---

(١) المحاسن ص٥٦٤ وبحار الأنوار ج٧٥ ص٤٥٥ وج٦٦ ص٤٤١ ووسائل الشيعة ج١٦ ص٤٦٠ وراجع هوامشه.

(٢) بحار الأنوار ج٦٦ ص٤٤٣ عن الدروس للشهيد.

(٣) الآية ٩ من سورة الحديد.

كلمة ختامية:

وأخيراً.. فإنني أرجو أن أكون قد وفقت لإنجاز هذا العمل على النحو المرضي والمقبول.. وأن يجد القارئ فيه الملامح الكافية لإظهار الصورة الحقيقية لهذا الموضوع، من دون أي نقص أو تشويه..

وإذا ما وجد القارئ الكريم في ثنايا هذا البحث بعض الهنات أو القصور، فإن رجائي الأكيد منه هو: أن يلتمس لي العذر، وأن ينبهني إلى ذلك، وله مني جزيل الشكر والتقدير، وخالص المحبة والعرفان..

وفي الختام.. فإنني أسال الله أن ينفع بهذا الجهد المتواضع، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم.. ويجعل ثوابه لشهداء الإسلام الأبرار، لاسيما في إيران الإسلام والثورة.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

جعفر مرتضى الحسيني العاملي

الفهـــارس

١. الفهرس الإجمالي
٢. الفهرس التفصيلي

الفهرس الإجمالي

القسم الأول: تاريخ الطب..... ٧
الفصل الأوّل: الطب قبل الإسلام.. ..... ٩
الفصل الثاني: الطب في العهد الإسـلامي.. في القرنين: الأول والثاني الهجريين..... ٣١
الفصل الثالث: الطب كمظهر حضاري.. ..... ٧١
القسم الثاني: من الأخلاق الطبية في الإسلام.. ..... ٩١
الفصل الأول: الطب.. كمسؤولية.. ..... ٩٣
الفصل الثاني: التلميذ.. قبل أن يصير طبيباً.. .....١١٩
الفصل الثالث: ماذا عن الطبيب.. والعلاج؟!.....١٢٧
الفصل الرابع: التمريض والمستشفى.. .....١٦١
الفصل الخامس: المريض وعوَّاده.....٢٠٦
القسم الثالث: الوقاية الصحية.. .....٢٣٨
الفصل الأول: المقدمات.. .....٢٤٢
الفصل الثاني: السواك.. والخلال.....٢٥٤

الفهرس التفصيلي

تقديم: ٥

القسم الأول: تاريخ الطب.. ..... ٧

الفصل الأوّل: الطب قبل الإسلام.. ..... ٩

تذكير: ١١

مبدأ ظهور الطب: ١١

الصلة بين الطب، والسحر، والكهانة: ١٣

الطب عند الأمم السالفة: ١٤

١ ـ الطب عند المصريين: ١٤

٢ ـ الطب عند الكلدان، والبابليين، والأشوريين، والإسرائيليين . ١٥

٣ ـ الطب عند الهنود: ١٦

٤ ـ الطب عند الصينيين: ١٧

٥ ـ الطب عند اليونان، والرومان: ١٧

٦ ـ الطب عند الفرس: ١٩

جامعة «جند يشابور»: ١٩

٧ ـ الطب عند العرب قبل الإسلام: ٢١

الطب الجاهلي: ٢٣
منزلة الطب في الجاهلية: ٢٥
أطباء العرب في الجاهلية: ٢٦
النساء والطب: ٢٨
الفصل الثاني: الطب في العهد الإسلامي.. في القرنين: الأول والثاني الهجريين ٣١
العرب في أول الإسلام.. والطب: ٣٣
الطب في الصدر الأول الإسلامي: ٣٤
دور غير المسلمين في النهضة العلمية: ٣٥
الطب في القرن الأول الهجري: ٣٧
الطب في كلمات المعصومين: ٤١
المسلمون.. والطب: ٤٣
حركة الترجمة: ٤٥
المشتغلون بالطب في عصر الترجمة: ٤٨
بين الشهرة.. والواقع: ٤٩
حركة التأليف، وازدهار الطب عند المسلمين: ٥٣
المؤلفات الطبية، وأثرها في النهضة الأخيرة: ٥٤
بعض منجزات المسلمين الطبية: ٥٩
المنجزات الطبية لابن سينا: ٦٢
الصيدلة: ٦٦

إمتحان الصيدلة: ٧٠
الفصل الثالث: الطب كمظهر حضاري.. .....٧١
دراسة الطب عند المسلمين ٧٣
إمتحان الأطباء: ٧٤
الإختصاص في الطب: ٧٥
النساء والطب: ٧٥
كثرة الأطباء المسلمين: ٧٦
الخدمات الطبية عند المسلمين: ٧٧
المستشفيات:..... ٧٩
الرازي.. وبناء مستشفى: ٧٩
بعض أحوال المستشفيات: ٨٠
المستشفيات الميدانية: ٨٢
مستشفيات الطوارئ: ٨٣
أول مستشفى في الإسلام:..... ٨٣
جريمة أموية نكراء!:..... ٨٤
المستشفيات في القرنين الأولين للهجرة: ٨٥
المستشفيات في القرن الثالث فما بعده: ٨٦
القسم الثاني: من الأخلاق الطبية في الإسلام.. .....٩١
الفصل الأول: الطب.. كمسؤولية.. .....٩٣
أحكام الإسلام ٩٥
حق التشريع.. لمن؟!: ٩٧

شمولية قوانين الإسلام: ٩٨
طبيعة قوانين الإسلام: ١٠٠
الفقيه.. وغير الفقيه: ١٠١
الطب.. والفقيه: ١٠٣
الطب في الاعتبار الشرعي: ١٠٤
أهمية الطب إسلامياً: ١٠٤
شمولية الطب ولزوم التداوي: ١٠٥
رسالية الطب: ١٠٦
الطب والتجارة: ١٠٧
الأجرة للطبيب: ١٠٧
التجارة.. والسطحية: ١٠٩
حبس الجهال من الأطباء: ١١٠
ضمان الجاهل لما يفسده: ١١١
ضمان العارف بالطب: ١١٢
روايتان لا ربط لهما بالضمان: ١١٦
الفصل الثاني: التلميذ.. قبل أن يصير طبيباً ١١٩
مواصفات طالب العلم الطبي: ١٢١
الطالب.. والتجارب الطبية: ١٢٤
الاستفادة من خبرات غير المسلمين: ١٢٤
القسم الإسلامي للطبيب: ١٢٥

الفصل الثالث: ماذا عن الطبيب.. والعلاج؟! ١٢٧

الطبيب أمام الواجب:.....١٢٩

المبادرة إلى العلاج: ١٣٠

مداواة حكام الجور: ١٣٠

عدم التمييز بين الغني والفقير: ١٣١

إقدام الطبيب على ما يعرف:.....١٣٣

١ ـ الحذق ٢ ـ الأمانة ٣ ـ استجلاب الثقة: ١٣٤

١ ـ النصح ٢ ـ الاجتهاد ٣ ـ التقوى: ١٣٥

النصح: حدوده وأبعاده: ١٣٧

١ ـ الرفق بالمريض ٢ ـ حسن القيام عليه:.....١٣٨

رفع معنويات المريض: ١٤٠

يتقي الله، ويغض بصره عن المحارم:.....١٤١

تجويز الإفطار للصائم ونحو ذلك: ١٤٢

من وصايا الأهوازي: ١٤٣

الدواء.. والعلاج: ١٤٣

لا إسراف في الدواء: ١٤٥

عدم إطالة فترة العلاج: ١٤٦

فلسفة الدواء للمريض: ١٤٧

إطعام المريض عند اشتهائه: ١٤٩

لا يكلف المريض المشي: ١٥٠

حمل الأدوية في السفر:..... ١٥١
العلاج بما يخاف ضرره: ١٥١
حفظ الأسرار الطبية: ١٥٢
تحري الدقة في إجراء الفحوصات: ١٥٦
الثقة بالعلاج التشويه: ١٥٧
من مواصفات الطبيب الحاذق:..... ١٥٧
معالجة غير المسلم للمسلمين: ١٥٨
الفصل الرابع: التمريض والمستشفى..... ١٦١
بداية:..... ١٦٣
المستشفيات النموذجية:..... ١٦٣
مواصفات المستشفى الإسلامي: ١٦٤
أضواء على بعض ما تقدم: ١٧٣
علاقة الطبيب بالممرض:..... ١٨٠
الممرض في المستشفى:..... ١٨١
تمريض ومعالجة الرجل للمرأة والعكس:..... ١٨٦
الأولى: في مداواة المرأة للرجل. ونشير إلى:..... ١٨٧
الثانية: مداواة وتمريض الرجل للمرأة: ١٩٥
النظر إلى الخنثى: ٢٠٠
تشريح الموتى: ٢٠١
الفصل الخامس: المريض وعوَّاده.. ..... ٢٠٦

في أجواء عيادة المريض ٢٠٨
إعلام المريض إخوانه بمرضه:.....٢٠٩
إذنه لعوَّاده بالدخول عليه: ٢٠٩
استحباب عيادة المريض: ٢١٠
عيادة من لا يعود:.....٢١٠
حد القصد إلى عيادة المريض:.....٢١٠
لا عيادة على النساء:.....٢١١
العيادة كل ثلاثة أيام: ٢١٢
العيادة بعد ثلاثة أيام: ٢١٤
العيادة ثلاث مرات: ٢١٥
أوقات العيادة:.....٢١٥
العيادة لمن؟!: ٢١٧
عيادة الرجل للمرأة: ٢٢٠
عيادة بني هاشم:.....٢٢٠
عيادة الأقارب: ٢٢٠
استحباب الهدية للمريض: ٢٢١
عدم شكوى المريض إلى عواده: ٢٢١
عدم إسماع المريض التعوذ من البلاء: ٢٢٨
عدم إطالة الجلوس عند المريض: ٢٢٨
وضع اليد على المريض، والجلوس عند رأسه:.....٢٣٠

دعاء المريض للعائد والعكس: ٢٣٢
دعاء المساكين للمريض: ٢٣٤
سؤال المريض عن حاله، وعما يشتهي: ٢٣٤
التأميل بالصحة والسلامة: ٢٣٤
الأكل عند المريض: ٢٣٥
ما يقال للمريض بعد شفائه: ٢٣٥
القسم الثالث: الوقاية الصحية.. ..... ٢٣٨
إلفات نظر: ٢٤٠
الفصل الأول: المقدمات.. ..... ٢٤٢
الوقاية الصحية في مجالها الأوسع: ٢٤٤
البحث عن خصائص الأشياء: ٢٤٦
اتجاهات البحث: ٢٤٧
النظافة من مجالها العام: ٢٤٨
أمثلة على ما تقدم: ٢٤٨
الفصل الثاني: السواك.. والخلال.. ..... ٢٥٤
بداية: ٢٥٦
سؤال وجوابه: ٢٥٦
السواك: ٢٥٨
موقف المعصومين عليهم السلام من السواك: ٢٥٨
الأولى: ٢٦١

الثانية: السواك للوضوء والصلاة: ٢٦٤
إشارة: ٢٦٦
منافع السواك.. وأوقاته.. وكيفياته: ٢٦٧
لو علم الناس ما في السواك: ٢٦٧
فوائد السواك.. في روايات أهل البيت عليهم السلام: ٢٦٨
مجمل ما تقدم: ٢٧٢
السواك.. يبيض الأسنان: ٢٧٤
السواك يطيب رائحة الفم: ٢٧٥
يذهب بالحفر: ٢٧٦
يقوي اللثة: ٢٧٦
يجلو البصر: ٢٧٦
ينبت الشعر: ٢٧٦
علاقة السواك بالحالة النفسية والعقلية وغيرها.. ..... ٢٧٧
آثار موبوئية الفم.. ..... ٢٧٨
السواك.. هو المنقذ: ٢٨٠
السواك يشهي الطعام: ٢٨١
عذوبة الفم.. والفصاحة.. ..... ٢٨١
السواك بالقصب والريحان وغيرهما: ٢٨١
السواك بالأراك، ونحوه: ٢٨٣
السواك عرضاً.. لا طولاً: ٢٨٦

المضمضة بعد السواك: ٢٨٧
أدنى السواك: ٢٨٨
السواك بماء الورد: ٢٨٩
السواك في الحمام: ٢٩٠
السواك في الخلاء: ٢٩١
أوقات السواك، والسواك للصائم: ٢٩١
جرح اللثة.. ..... ٢٩٤
المساويك المختلفة: ٢٩٥
السواك: والتلوثات الخارجية: ٢٩٥
استحباب الوضوء للطعام: ٢٩٦
الخلال بعد الطعام: ٢٩٧
الخلال في الاعتبار الشرعي: ٢٩٨
التأسي برسول الله ﷺ: ٣٠٠
الحرج في ترك الخلال: ٣٠١
الخلال المحرم: ٣٠١
فوائد الخلال: ٣٠١
لزوم لفظ ما يخرج بالخلال: ٣٠٤
المضمضة بعد الخلال: ٣٠٥
وسائل لا يصح استعمالها في الخلال: ٣٠٦
المحافظة على اللثة: ٣٠٨

الخلال للضيف: ٣٠٨
كلمة أخيرة هنا:.....٣٠٩
كلمة ختامية: ٣١٠
الفهارس.....٣١٢
الفهرس الإجمالي ٣١٣
الفهرس التفصيلي ٣١٥
كتب مطبوعة للمؤلف ٣٢٨
قيد الإعداد ٣٣٤

كتب مطبوعة للمؤلف

١ ـ الآداب الطبية في الإسلام (هذا الكتاب)
٢ ـ ابن عباس وأموال البصرة
٣ ـ ابن عربي سنيّ متعصب
٤ ـ أبو ذر لا إشتراكية.. ولا مزدكية
٥ ـ أحيـوا أمـرنا
٦ ـ إدارة الحرمين الشريفين في القرآن الكريم
٧ ـ إسرائيل.. في آيات سورة بني إسرائيل.. تفسير ثمان آيات..
٨ ـ الإسلام ومبدأ المقابلة بالمثل
٩ ـ الإعتماد في مسائل التقليد والإجتهاد (صدر منه جزء واحد)
١٠ ـ أفلا تذكرون «حوارات في الدين والعقيدة»
١١ ـ أكذوبتان حول الشريف الرضي
١٢ ـ الإمام علي والنبي يوشع عليهما السلام
١٣ ـ أهل البيت عليهم السلام في آية التطهير
١٤ ـ أين الإنجيل؟!
١٥ ـ بحث حول الشفاعة
١٦ ـ براءة آدم عليه السلام حقيقة قرآنية
١٧ ـ البنات ربائب.. قل: هاتوا برهانكم
١٨ ـ بنات النبي صلى الله عليه وآله أم ربائبه؟!

١٩ ـ بيان الأئمة وخطبة البيان في الميزان
٢٠ ـ تحقيقي در باره تاريخ هجري
٢١ ـ تخطيط المدن في الإسلام
٢٢ ـ تفسير سورة ألم نشرح
٢٣ ـ تفسير سورة الضحى
٢٤ ـ تفسير سورة الفاتحة
٢٥ ـ تفسير سورة الكوثر
٢٦ ـ تفسير سورة الماعون
٢٧ ـ تفسير سورة الناس
٢٨ ـ تفسير سورة هل أتى (جزءان)
٢٩ ـ توضيح الواضحات من أشكل المشكلات
٣٠ ـ الحاخام المهزوم
٣١ ـ حديث الإفك
٣٢ ـ حقائق هامة حول القرآن الكريم
٣٣ ـ حقوق الحيوان في الإسلام
٣٤ ـ الحياة السياسية للإمام الجواد عليه السلام
٣٥ ـ الحياة السياسية للإمام الحسن عليه السلام
٣٦ ـ الحياة السياسية للإمام الرضا عليه السلام
٣٧ ـ خسائر الحرب وتعويضاتها
٣٨ ـ خلفيات كتاب مأساة الزهراء عليها السلام (ستة أجزاء)
٣٩ ـ دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام (أربعة أجزاء)
٤٠ ـ دراسة في علامات الظهور

٤١ ـ دليل المناسبات في الشعر

٤٢ ـ ربائب الرسول صلى الله عليه وآله «شبهات وردود»

٤٣ ـ رد الشمس لعلي عليه السلام

٤٤ ـ زواج المتعة (تحقيق ودراسة) (ثلاثة أجزاء)

٤٥ ـ الزواج المؤقت في الإسلام (المتعة)

٤٦ ـ زينب ورقية في الشام!!

٤٧ ـ سلمان الفارسي في مواجهة التحدي

٤٨ ـ سنابل المجد (قصيدة مهداة إلى روح الإمام الخميني وإلى الشهداء الأبرار)

٤٩ ـ السوق في ظل الدولة الإسلامية

٥٠ ـ سياسة الحرب في دعاء أهل الثغور

٥١ ـ سيرة الحسين عليه السلام في الحديث والتاريخ (أربعة وعشرون جزءاً)

٥٢ ـ شبهات يهودي

٥٣ ـ الشهادة الثالثة في الأذان والإقامة

٥٤ ـ الصحيح من سيرة الإمام علي عليه السلام (ثلاثة وخمسون جزءاً)

٥٥ ـ الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله (خمسة وثلاثون جزءاً)

٥٦ ـ صراع الحرية في عصر الشيخ المفيد

٥٧ ـ طريق الحق (حوار مع عالم جليل من أهل السنة والجماعة)

٥٨ ـ ظاهرة القارونية من أين؟! وإلى أين؟!

٥٩ ـ ظلامة أبي طالب عليه السلام

٦٠ ـ ظلامة أم كلثوم

٦١ ـ عاشوراء بين الصلح الحسني والكيد السفياني

٦٢ ـ عصمة الملائكة بين فطرس.. وهاروت وماروت

٦٣ ـ علي عليه السلام والخوارج (جزءان)

٦٤ ـ الغدير والمعارضون

٦٥ ـ فصل الخطاب في الميزان

٦٦ ـ القول الصائب في إثبات الربائب

٦٧ ـ كربلاء فوق الشبهات

٦٨ ـ لست بفوق أن أخطىء من كلام علي عليه السلام

٦٩ ـ لماذا كتاب مأساة الزهراء عليها السلام ؟!

٦٧ ـ ماذا عن الجزيرة الخضراء ومثلث برمودا؟!

٧١ ـ مأساة الزهراء عليها السلام (جزءان)

٧٢ ـ مختصر مفيد (أسئلة وأجوبة في الدين والعقيدة)، (ثمانية عشر جزءاً).

٧٣ ـ مراسم عاشوراء «شبهات وردود»

٧٤ ـ المسجد الأقصى أين؟!

٧٥ ـ مقالات ودراسات

٧٦ ـ منطلقات البحث العلمي في السيرة النبوية

٧٧ ـ المواسم والمراسم

٧٨ ـ موقع ولاية الفقيه من نظرية الحكم في الإسلام

٧٩ ـ موقف الإمام علي عليه السلام في الحديبية

٨٠ ـ ميزان الحق «شبهات وردود» (أربعة أجزاء)

٨١ ـ نقش الخواتيم لدى الأئمة عليهم السلام

٨٢ ـ وقفات مع ناقد

٨٣ ـ الولاية التشريعية

٨٤ ـ ولاية الفقيه في صحيحة عمر بن حنظلة

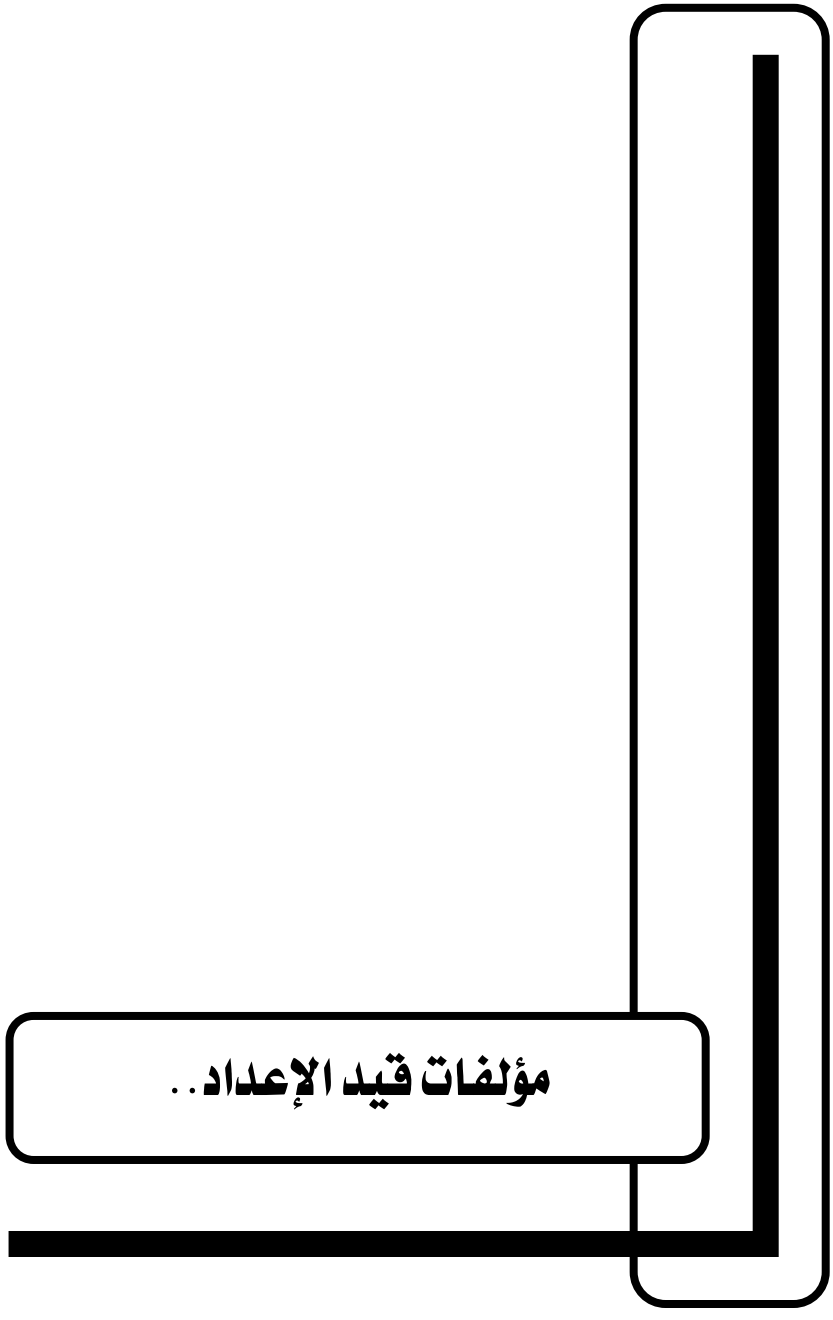
مؤلفات قيد الإعداد..

قيد الإعداد

١ ـ الإعتماد في مسائل التقليد والإجتهاد (الجزء الثاني)
٢ ـ تفسير سورة الفلق
٣ ـ تفسير سورة التوحيد (الإخلاص)
٤ ـ تفسير سورة المسد
٥ ـ تفسير سورة النصر
٦ ـ تفسير سورة التكاثر
٧ ـ تفسير سورة العاديات
٨ ـ تفسير سورة التين
٩ ـ مختصر مفيد (المجموعة التاسعة عشر)